



۱۸

مُسْتَدَرَكُ الْوَرَقِ سَائِلِكُمْ

وَمُسْتَنْبَطُ الْمَسْكَاتِلِ

تأليف

هامة المحققين

الحاج ميرزا حسين النوري الطبرسي

المتوفى سنة ١٣٢٠ هـ

تحقيق

مؤسس مركز البحوث الإسلامية في إيران

للجزء الثامن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الحج من مستدرك الوسائل

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحج

فهرست أنواع الأبواب إجمالاً:

أبواب وجوبه وشرائطه.

أبواب النيابة.

أبواب أقسام الحج.

أبواب المواقيت.

أبواب آداب السفر.

أبواب أحكام الدواب.

أبواب أحكام العشرة.

أبواب الاحرام.

أبواب تروك الاحرام.

أبواب كفارات الصيد.

أبواب كفارات الاستمتاع.

أبواب بقيه كفارات الاحرام.

أبواب الاحصار والصيد.

أبواب مقدمات الطواف.

أبواب الطواف.

أبواب السعي.

أبواب التقصير.

أبواب احرام الحج والوقوف بعرفة.

أبواب الوقوف بالمشعر.

أبواب رمي جمرة العقبة.

أبواب الذبح.

أبواب الحلق والتقصير.

أبواب زيارة البيت.

أبواب العود إلى منى ورمي الجمار والمبيت والنفر.

أبواب العمرة.

أبواب المزار وما يناسبه.

تفصيل الأبواب.

أبواب وجوب الحج وشروطه

أبواب وجوب الحج وشرائطه

1 - (باب وجوبه على كل مكلف مستطيع)

- [8915] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه: « أن عليّاً عليه السلام أمر الناس بإقامة أربع: إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، ويتمّوا الحجّ، والعمرة لله جميعاً ».
- [8916] 2 - وهذا الإسناد: عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: « قال رسول الله ﷺ: سافروا تصحّوا، وصوموا توجّروا، واغزوا تغنموا، وحجّوا لن تفتقروا » الخبر.
- [8917] 3 - وهذا الإسناد: قال: « قال رسول الله ﷺ: الحج ثوابه الجنة، والعمرة كفّارة كلّ ذنب ».
- [8918] 4 - وهذا الإسناد: عنه عليه السلام، أنه قال: « لما نادى إبراهيم عليه السلام بالحجّ لبّى الخلق، فمن لبّى تلبية واحدة

أبواب وجوب الحج وشرائطه

الباب 1

- 1 - الجعفریات ص 67.
- 2 - الجعفریات ص 65.
- 3 - الجعفریات ص 67.
- 4 - الجعفریات ص 63.

حَجَّ حجة واحدة، ومن لَبَّى مَرَّتَيْنِ حَجَّ حَجَّتَيْنِ، ومن زاد فبحساب ذلك». [8919] 5 - وهذا الإسناد: قال: «قال رسول الله ﷺ: الحج جهاد كل ضعيف، وجهاد المرأة حسن التبعل».

[8920] 6 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره: عن أبان، عن أبي الفضل بن أبي العباس في قول الله: (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ) ⁽¹⁾ قال: هما مفروضتان.

[8921] 7 - وعن الكاهلي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام، يذكر الحج فقال: «إن رسول الله ﷺ قال: هو أحد الجهادين، هو جهاد الضعفاء ونحن الضعفاء، إنه ليس شيء أفضل من الحج إلّا الصلاة، وفي الحج هاهنا صلاة، وليس في الصلاة قبلكم حج، لا تدع الحج وأنت تقدر عليه، ألا ترى أنه يشعث فيه رأسك؟ ويقشف ⁽¹⁾ فيه جلدك؟ وتمتنع ⁽²⁾ فيه من النظر إلى النساء؟ إنا هاهنا ونحن قريب ولنا مياه متصلة، فما نبغ الحج حتى يشق علينا، فكيف أنتم في بعد البلاد؟ وما من ملك ولا سوقة يصل إلى الحج إلّا بمشقة، من تغير مطعم أو مشرب، أو ريح أو شمس لا يستطيع ردّها، وذلك لقول الله: (وَتَحْمِلُ أُنْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بِالْغِيَةِ إِلَّا بِشِقِّ

5 - الجعفریات ص 67.

6 - تفسير العياشي ج 1 ص 88 ح 224.

(1) البقرة 2: 196.

7 - تفسير العياشي ج 2 ص 254 ح 5.

(1) القشف: قدر الجلد ورثاة الهيئة وسوء الحال (مجمع البحرين ج 5 ص 108).

(2) في المصدر: وتمتنع.

الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَعُوفٌ رَحِيمٌ (3) ».

[8922] 8 - وعن الحلبي قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام، عن البيت أكان يحج قبل أن يبعث النبي صلى الله عليه وآله؟ قال: «نعم، وتصديقه في القرآن قول شعيب عليه السلام حين قال لموسى عليه السلام حيث تزوج: (عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَجٍ) (1) ولم يقل ثماني سنين، وأن آدم ونوح عليه السلام حجا، وسليمان بن داود قد حج البيت بالجن والإنس والطير والريح، وحج موسى على جبل أحمر، يقول: لبيك لبيك، وأنه كما قال الله: (إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ) (2) » الخبر.

[8923] 9 - وعن زرارة قال: سئل أبو جعفر عليه السلام، عن البيت أكان يحج إليه قبل أن يبعث النبي صلى الله عليه وآله؟ قال: «نعم لا يعلمون أن الناس قد كانوا يحجّون، ويجزّيكم (1) أن آدم ونوحا وسليمان، قد حجّوا البيت بالجن والإنس والطير، ولقد حجّه موسى عليه السلام على جبل أحمر، يقول: لبيك لبيك، فإنه كما قال الله تعالى: (إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ) (2) ».

(3) النحل 16: 7

8 - تفسير العياشي ج 1 ص 60 ح 99.

(1) القصص 28: 27.

(2) آل عمران 3: 96.

9 - تفسير العياشي ج 1 ص 186 ح 92.

(1) في المصدر: ونحركم.

(2) آل عمران 3: 96.

- [8924] 10 - فقه الرضا عليه السلام: « اعلم يرحمك الله أن الحج فريضة من فرائض الله عزّوجلّ اللازمة الواجبة على من استطاع إليه سبيلا. وروي أن مناديا ينادي بالحاج إذا قضوا مناسكهم: قد غفر لكم ما مضى، فاستأنفوا العمل. وروي ان حجة مقبولة، خير من الدنيا بما فيها ».
- [8925] 11 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام ، أنه سئل عن قول الله عزّوجلّ: (وَلِلّٰهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ) ⁽¹⁾ الآية، يعني به الحج دون العمرة؟ قال: « لا، ولكن يعني به الحج والعمرة جميعا لأنهما مفروضان، وتلا قول الله عزّوجلّ: (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّٰهِ) ⁽²⁾ وقال: تمامها أدأوها ».
- [8926] 12 - وعنه عليه السلام أنه قال: « ما من سبيل من سبيل الله أفضل من الحج، إلّا رجل يخرج بسيفه فيجاهد في سبيل الله حتى يستشهد ».
- [8927] 13 - علي بن إبراهيم في تفسيره: في قوله تعالى: (فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ) ⁽¹⁾ أي حجّوا.

10 - فقه الرضا عليه السلام ص 26.

11 - دعائم الاسلام ج 1 ص 290.

(1) آل عمران 3: 97.

(2) البقرة 2: 196.

12 - دعائم الاسلام ج 1 ص 293.

13 - تفسير القمي ج 2 ص 330.

(1) الذاريات 51: 50.

وفي قوله تعالى: (رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَحَلِّ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ) (2) يعني (3) أحج (4).

[8928] 14 - وعن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبان بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام، في حديث حجّ آدم عليه السلام، قال: فقال: « فلَمَّا قَضَىٰ آدَمُ حَجَّهُ وَلَقِيَتْهُ الْمَلَائِكَةُ بِالْأَبْطَحِ، فَقَالُوا: يَا آدَمُ، بَرِّ حَجَّكَ، أَمَا إِنَّهُ (1) قَدْ حَجَّجْنَا قَبْلَكَ هَذَا الْبَيْتَ بِأَلْفِي عَامٍ. »

[8929] 15 - أحمد بن محمد السَّيَّارِي فِي كِتَابِ التَّزْيِيلِ وَالتَّحْرِيفِ: عَنْ ابْنِ سَيْفٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ) (1) قَالَ: « فَرُّوا مِنَ الظُّلْمَةِ إِلَى الْحَجِّ ». »

[8930] 16 - الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْوحِ الرَّازِي فِي تَفْسِيرِهِ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: « صَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ مَالِكُمْ، وَحِجُّوا بَيْتَكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ ». »

[8931] 17 - عَوَالِي اللَّالِي: وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام لَمَّا

(2) المنافقون 63: 10.

(3) فِي الْمَصْدَرِ زِيَادَةٌ: بِقَوْلِهِ أَصَّدَّقَ أَي.

(4) نَفْسُ الْمَصْدَرِ ج 2 ص 370.

14 - تَفْسِيرُ الْقَمِي ج 1 ص 45.

(1) فِي الْمَصْدَرِ: إِثْنَا.

15 - التَّزْيِيلُ وَالتَّحْرِيفُ ص 56 ب.

(1) الذَّارِيَاتُ 51: 50.

16 - تَفْسِيرُ الشَّيْخِ أَبِي الْفَتْوحِ الرَّازِي ج 1 ص 611.

17 - عَوَالِي اللَّالِي ج 4 ص 35 ح 122.

فرغ من بناء البيت، جاء جبرئيل فأمره أن يؤذن في الناس بالحج، فقال إبراهيم: يا رب وما عسى أن يبلغ صوتي؟ فقال تعالى: أذن وعليّ البلاغ، فعلا إبراهيم المقام فارتفع حتى صار كأعلى طود يكون من الجبال، وأقبل بوجهه يمينا وشمالا وشرقا وغربا، ونادى: أيها الناس، كتب عليكم الحج إلى البيت العتيق فأجيبوا، فأجابه من كان في أصلاب الرجال وأرحام النساء: لبيك اللهم لبيك.

[8932] 18 - وعن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله، هل على النساء جهاد؟ قال: «نعم، جهاد لا قتال فيه، الحج والعمرة».

2 - (باب أنه يجب الحج على الناس في كل عام، وجوب كفائيا)

[8933] 1 - أحمد بن محمد السيارى في كتاب التحريف والتزويل: عن منصور بن العباس، عن عمرو بن سعيد، عن أبي عبيدة المدائني، عن سليمان بن خالد قال: قلت للعبد الصالح **عَلَيْهِ السَّلَامُ**: (**وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**) ⁽¹⁾ قال: «لله الحج على خلقه في كل عام، من استطاع إليه سبيلا» قلت: (**وَمَنْ كَفَرَ**) قال: «يا سليمان، ليس من ترك الحج منهم فقد كفر، ولكن من زعم أن هذا ليس هكذا فقد كفر».

[8934] 2 - وعن علي بن مهزيار: وسئل عما رواه أصحابنا: أن الله عزّ

18 - عوالي الآلي ج 1 ص 213 ح 68.

الباب 2

1 - التزويل والتحريف ص 15 ح أ.

(1) آل عمران 3: 97.

2 - التزويل والتحريف ص 15 ح أ.

وجلّ أوجب الحج على أهل الجدة ⁽¹⁾ في كلّ عام، فقال: رويانا عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: « (لَلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) ⁽²⁾ فمن وجد السبيل فقد وجب عليه الحج، وقال: مدام الحج إذا وجد السبيل حجّ ».

[8935] 3 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره: عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام - في حديث حجة الوداع، إلى أن قال - : « فقال سراقه بن جعشم الكناني: يا رسول الله، علّمنا ديننا كأنما خلقنا اليوم، أرأيت لهذا الذي أمرتنا به لعامنا هذا، أو لكل عام؟ فقال رسول الله ﷺ : لا بل لأبد الأبد ».

3 - (باب وجوب الحج مع الشرائط، مرة واحدة في العمر، وجوباً عينياً)

[8936] 1 - دعائم الاسلام: رويانا عن جعفر بن محمد عليه السلام ، أنه قال: « وأما ما يجب على العباد في أعمارهم مرة واحدة فهو الحج، فرض عليهم مرة واحدة، لبعده الأمكنة والمشقة عليهم في الأنفس والأموال، فالحج فرض على الناس جميعاً إلّا من كان له عذر ».

[8937] 2 - وعن علي عليه السلام ، أنه قال: « لما نزلت:

(1) الجدة: المال (لسان العرب ج 3 ص 445).

(2) آل عمران 3: 97.

3 - تفسير العياشي ج 1 ص 90 ح 230.

الباب 3

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 288.

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 288.

(وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) ⁽¹⁾ قال المؤمنون: يا رسول الله أفي كل عام؟ فسكت، فأعادوا عليه مرتين، فقال: لا، ولو قلت نعم لوجبت « فأُنزل الله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ) ⁽²⁾ ».

[8938] 3 - فقه الرضا عليه السلام: « اعلم يرحمك الله، أن الحج فريضة من فرائض الله - إلى أن قال - وقد وجب في طول العمر مرة واحدة، ووعد عليها من الثواب الجنة، والعفو من الذنوب ».

[8939] 4 - عوالي الآلي: عن الشهيد قال: روى ابن عباس قال: لما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله بالحج، قام إليه الأقرع بن حابس فقال في كل عام؟ فقال: « لا، ولو قلت لوجب، ولو وجب لم تفعلوا، إنما الحج في العمر مرة واحدة، فمن زاد فتطوع ». وعنه صلى الله عليه وآله ⁽¹⁾ أنه قال: « إن الله كتب عليكم الحج » فقام الأقرع بن حابس [فقال في ⁽²⁾ كل عام يا رسول الله؟ فسكت ثم قال: « لو قلت لوجب، ثم إذا لا تسعون ولا تطيقون، ولكنه حجة واحدة ».

[8940] 5 - ابن شهر آشوب في المناقب: عن الفضل بن الربيع ورجل

(1) آل عمران 3: 97.

(2) المائدة 5: 101.

3 - فقه الرضا عليه السلام ص 26.

4 - عوالي الآلي ج 2 ص 85 ح 231.

(1) نفس المصدر ج 1 ص 169 ح 189.

(2) أثبتناه من المصدر.

5 - المناقب لابن شهر آشوب ج 4 ص 312.

آخر، عن الكاظم عليه السلام - في حديث طويل - أنه قال للرشيد في المسجد الحرام، لما سأله عن فريضة: « إن الفرض - رحمك الله - واحد وخمسة - إلى أن قال - ومن الدهر كله واحد - إلى أن قال عليه السلام - وأما قولي: فمن الدهر كله واحد فحجة الاسلام » الخبر.

4 - (باب عدم جواز تعطيل الكعبة عن الحج)

[8941] 1 - كتاب حسين بن عثمان بن شريك: عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « لو ترك الناس الحج، ما ينظروا⁽¹⁾ بالعذاب ».

[8942] 2 - ثقة الاسلام في الكافي: عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: بعث إليّ أبو الحسن موسى عليه السلام بوصية أمير المؤمنين عليه السلام: « بسم الله الرحمن الرحيم - إلى أن قال - الله الله في بيت ربكم، فلا يخلو منكم ما بقيتم، فإنه إن ترك لم تناظروا، وأدنى ما يرجع به من أمة أن يغفر له ما سلف ».

[8943] 3 - العياشي في تفسيره: عن يونس بن ظبيان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « وإن الله ليدفع عن يمحج من شيعتنا عمّن لا يمحج منهم، ولو أجمعوا على ترك الحج لهلكوا ».

الباب 4

1 - كتاب حسين بن عثمان بن شريك ص 109.

(1) في المصدر: ما انتظروا، وفي نسخة: فلينظروا.

2 - الكافي ج 7 ص 51.

3 - تفسير العياشي ج 1 ص 135.

[8944] 4 - دعائم الاسلام: عن رسول الله ﷺ ، أنه قال: « إذا تركت أمي هذا البيت أن تؤمّه، لم تناظره ».

5 - (باب وجوب الحج مع لاستطاعة على الفور وتحريم تركه وتسويفه)

[8945] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام ، أنه سئل عن الرجل يسوّف الحج، لا يمنعه منه إلّا تجارة تشغله أو دين له، قال: « لا عذر له، لا ينبغي له أن يسوّف الحج، وإن مات فقد ترك شريعة من شرائع الاسلام ».

[8946] 2 - وعنه عليه السلام : أنه سئل عن رجل له مال، لم يحج حتى مات، قال: « هذا ممّن قال الله عزّ وجلّ: (وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى) ⁽¹⁾ » قيل: أعمى؟! قال: « نعم أعرض ⁽²⁾ عن طريق الخير ».

[8947] 3 - الجعفریات: أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن، أبيه عن علي عليه السلام ، قال: « قال رسول الله ﷺ : من أراد الحج فشغله حاجة من أمر الدنيا، لم تنقض حاجته حتى يرى المحلّقين ».

4 - دعائم الاسلام ج 1 ص 289.

الباب 5

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 288.

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 289.

(1) طه 124.

(2) في المصدر: عمي.

3 - الجعفریات ص 65.

[8948] 4 - علي بن إبراهيم في تفسيره: عن الصادق عليه السلام، أنه قال في قوله تعالى: (وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا) ⁽¹⁾ قال: « نزلت فيمن يسوّف الحج حتى مات ولم يحج [فهو أعمى] ⁽²⁾ فعمي عن فريضة من فرائض الله ».

[8949] 5 - البحار، نقلاً عن خط الشهيد (ره): عن الصادق عليه السلام، أنه قال: « ليحذر أحدكم أن يعوق أخاه عن الحج، فتصيبه فتنة في دنياه، مع ما يدّخر له في الآخرة ».

[8950] 6 - بعض نسخ الفقه الرضوي عليه السلام: قال: « قال أبي عليه السلام: رجل كان له مال فترك الحج حتى توفي، كان من الذين قال الله: (وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ) ⁽¹⁾ قلت: أعمى؟! قال: أعماه الله عن طريق الخير ».

[8951] 7 - عوالي اللآلي: عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: « من أراد الحج فليتعجل، فإنه قد يمرض المريض، وتضلّ الضالة، وتعرض الحاجة ».

4 - تفسير القمي ج 2 ص 24، وعنه في البحار ج 99 ص 5 ح 5 وفي تفسير العياشي ج 2 ص 305 وعنه في البرهان ج 2 ص 433 ح 9.
 (1) الأسراء 17: 72.
 (2) أثبتناه من المصدر.
 5 - البحار ج 99 ص 15.
 6 - بعض نسخ الفقه الرضوي ص 74.
 (1) طه 124: 20.
 7 - عوالي اللآلي ج 1 ص 86 ح 17.

6 - (باب ثبوت الكفر والارتداد بترك الحج وتسويفه، استخفافا أو جحودا)

[8952] 1 - كتاب جعفر بن محمد بن محمد بن شريح الحضرمي: عن ذريح، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال: « من مات ولم يحج حجة الاسلام، فليمت إن شاء يهوديا، وإن شاء نصرانيا ».

[8953] 2 - دعائم الاسلام: روي عن علي عليه السلام، أنه سئل عن قول الله عز وجل: (وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) ⁽¹⁾ إلى آخر الآية، قال: « هذا فيمن ترك الحج وهو يقدر عليه ».

[8954] 3 - وعن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال: « من مات ولم يحج الاسلام، ولم يمنعه من ذلك حاجة تححف به، أو مرض لا يطيق فيه الحج، أو سلطان يمنعه، فليمت يهوديا أو نصرانيا ».

[8955] 4 - فقه الرضا عليه السلام: « وسُمِّي تاركه كافرا، وتوعد تاركه بالنار، فتعوذ بالله (من النار) ⁽¹⁾ ».

[8956] 5 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن رسول الله صلى الله عليه وآله،

الباب 6

1 - بل كتاب محمد بن المثنى الحضرمي ص 89.

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 288.

(1) آل عمران 3: 97.

3 - دعائم الاسلام ج 1 ص 288.

4 - فقه الرضا عليه السلام ص 26.

(1) ليس في المصدر.

5 - لبّ الباب؛ مخطوط.

أنه قال: « من مات ولم يحج حجة الاسلام، ولم تمنعه حاجة ظاهرة، أو مرض حابس، أو سلطان ظالم، فليمت على أي حال شاء يهوديا أو نصرانيا ». وقال رجل: يا رسول الله، من ترك الحج فقد كفر؟ قال: « لا، ولكن من جحد الحق فقد كفر ».

[8957] 6 - عوالي اللآلي: عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: « من لم يمنعه من الحج حاجة ظاهرة، ولا مرض حابس، ولا سلطان جائر، فمات ولم يحج، فليمت إن شاء يهوديا أو نصرانيا ».

7 - (باب اشتراط وجوب الحج بوجود الاستطاعة من الزاد والراحلة مع الحاجة إليها، وتخليفة السرب، والقدرة على المسير، وما يتوقف عليه، ووجوب شراء ما يحتاج إليه من أسباب السفر)

[8958] 1 - الشيخ أبو عمرو الكشي في رجاله: عن حمدويه وإبراهيم ابني نصير، قالا: حدثنا العبيدي، عن هشام بن إبراهيم الختلي، وهو المشرقي، قال: قال لي أبو الحسن الخراساني عليه السلام: كيف تقولون في الاستطاعة؟ - إلى قال: قلت - يقول أبي عبد الله عليه السلام، وسئل عن قول الله عز وجل: (وَلَلَّهُ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) (1) ما استطاعته؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام: « صحته وماله » فنحن بقول أبي عبد الله

6 - عوالي اللآلي ج 1 ص 87 ح 18.

الباب 7

1 - رجال الكشي ج 1 ص 357 ح 229.

(1) آل عمران 3: 97.

عائشة نأخذ، قال: « صدق أبو عبد الله ﷺ ، هذا هو الحق ».

[8959] 2 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد ﷺ ، أنه سئل عن قول الله: (وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ) ⁽¹⁾ الآية، قال: « هذا على من يجد ما يحج به ».

[8960] 3 - عوالي اللآلي: وورد في الحديث، عن النبي ﷺ ، أنه فسّر الاستطاعة بالزاد والراحلة.

[8961] 4 - وعن علي بن أبي طالب ﷺ ، عن رسول الله ﷺ ، أنه قال: « الاستطاعة الزاد والراحلة ».

ومثله روى ابن عباس، وابن عمر، وابن مسعود، وجابر، وأنس.

[8962] 5 - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: أتى رجل إلى رسول الله ﷺ ، فقال: يا رسول الله، ما للسبيل إلى الحج؟ قال: « زاد وراحلة ».

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 289.

(1) آل عمران 3: 97.

3 - عوالي اللآلي ج 2 ص 84 ح 228.

4 - عوالي اللآلي ج 1 ص 213 ح 63.

5 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 1: ص 610.

8 - (باب اشتراط وجوب الحج بوجود كفاية عياله حتى يرجع إليهم وإلا لم يجب،
وحكم الرجوع إلى كفاية، وتقديم الحج على التزويج)

[6963] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام ، أنه سئل عن قول الله عزّوجلّ: (وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) ⁽¹⁾ ما استطاعة السبيل التي عنى الله عزّوجلّ؟ فقال للسائل: « ما يقول الناس في هذا؟ » قال: يقولون الزاد والراحلة، فقال: أبو عبد الله عليه السلام: « قد سئل أبو جعفر عليه السلام عن ذلك، فقال: هلك الناس إذا، لئن كان من ليس له غير زاد وراحلة، وليس لعياله قوت غير ذلك ينطلق به ويدعهم، لقد هلكوا إذا » قيل له: فما الاستطاعة؟ قال: استطاعة السفر، والكفاية من النفقة فيه، ووجود ما يقوت العيال، والأمن، أليس قد فرض الله الزكاة فلم يجعلها إلّا على من له مائتا درهم؟ ».

[8964] 2 - العياشي: عن أبي الربيع الشامي قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام، عن قول الله: (وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ) ⁽¹⁾ الآية، فقال: « ما يقول الناس؟ » فقليل [له] ⁽²⁾ الزاد والراحلة، قال: فقال أبو عبد الله عليه السلام: « سئل أبو جعفر عليه السلام عن هذا، فقال: لقد هلك الناس إذا، لئن كان من كان له زاد

الباب 8

1 - دعائم الاسلام ج 1: ص 289.

(1) آل عمران 3: 97.

2 - تفسير العياشي ج 1 ص 192 ح 113.

(1) آل عمران 3: 97.

(2) أثبتناه من المصدر.

وراحلة قدر ما يقوت به عياله، ويستغني به عن الناس، ينطلق إليهم فيسألهم إياه ويحج به، لقد هلكوا إذاً « فقليل له: فما السبيل؟ قال: فقال: « السعة في المال إذا كان يحج ببعض ويبقى ببعض يقوت به عياله، أليس الله قد فرض الزكاة فلم يجعلها إلّا على من يملك مائتي درهم؟ ».

9 - (باب وجوب الحج على من بذل له زاد وراحلة ولو حماراً، ووجوب قبوله وإن استحيى، ويجزيه عن حجة الاسلام)

[8965] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قيل له: فمن عرض عليه ما يحج به فاستحيى؟ قال: « هو ممن يستطيع، ولم يستحيى؟ يحج ولو على حمار أترى ».

[8966] 2 - بعض نسخ الفقه الرضوي عليه السلام: عن أبيه عليه السلام، قال: « سألته عن رجل لم يكن له مال، فحج به رجل من إخوانه؟ قال عليه السلام: إنّها تجزئ عن حجة الاسلام ».

10 - (باب وجوب الحج على من أطاق المشي كلّاً، أو بعضاً وركوب الباقي، من غير مشقة زائدة)

[8967] 1 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره: عن أبي بصير، عن أبي

الباب 9

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 289.

2 - بعض نسخ الفقه الرضوي ص 74، وعنه في البحار ج 99 ص 358 ح 31.

الباب 10

1 - تفسير العياشي ج 1 ص 193 ح 116.

عبد الله عليه السلام ، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام قول الله: (**مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**) ⁽¹⁾ قال: « تخرج إذا لم يكن عندك تمشي » قال: قلت: لا نقدر على ذلك، قال: « تمشي وتركب أحيانا » قلت: لا نقدر على ذلك، قال: « تخدم قوما وتخرج معهم ». [8968] 2 - بعض نسخ الفقه الرضوي عليه السلام : عن أبيه عليه السلام قال: « سألت عن دين الحج، قال: إن حجة الاسلام واجبة على كل من أطاق المشي من المسلمين، ولقد كان أكثر من حج مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المشاة، ولقد مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على المشاة وهم بكراع الغميم، فشكوا إليه الجهد والإعياء، فقال صلى الله عليه وآله وسلم : شدوا أزركم واستبطنوا، ففعلوا فذهب عنهم ».

11 - (باب اشتراط وجوب بالحج بالبلوغ والعقل)

[8969] 1 - دعائم الاسلام: عن علي عليه السلام ، أنه قال في الصبي يحج به ولم يبلغ [الحلم] ⁽¹⁾ قال: « لا يجزئ ذلك عنه وعليه الحج إذا بلغ، وكذلك المرأة إذا حج بها وهي طفلة ».

(1) آل عمران 3: 97.

2 - بعض نسخ الفقه الرضوي ص 74، وعنه في البحار ج 99 ص 359 ح 38.

الباب 11

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 289.

(1) أثبتناه من المصدر.

12 - (باب أن الصبي إذا حجّ أو حجّ به لم يجزه عن حجة الاسلام، ووجب عليه عند البلوغ مع الاستطاعة)

[8970] 1 - السيد فضل الله الراوندي في نواذره: بإسناده الصحيح عن موسى بن جعفر، عن آبائه عليهم السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لو أن غلاما حجّ عشر حجج، ثم احتلم كان عليه فريضة الاسلام إذا استطاع إليه سبيلا ».

13 - (باب اشتراط وجوب الحج والعمرة بالحرية، فلا يجبان على المملوك حتى يعتق، ويستحبان له مع إذن المالك)

[8971] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال: « إذا حجّ المملوك أجزأ عنه ما دام مملوكا، فإن أُعتق فعليه الحج، وليس يلزمه الحج وهو مملوك ».

14 - (باب أن المملوك إذا حجّ مرة أو مراراً ثم أُعتق، وجب عليه حجة الاسلام مع الشرائط)

[8972] 1 - دعائم الاسلام: عن علي (صلوات الله عليه)، أنه قال: « إذا أُعتق العبد فعليه الحج إن استطاع إليه سبيلا ».

[8973] 2 - وعن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام، أنه سئل عن أم الولد يحجّها سيدها ثم تعتق أيجزئ عنها ذلك؟ قال: « لا ».

الباب 12

1 - نواذر الراوندي ص 52.

الباب 13

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 290.

الباب 14

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 290.

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 290.

15 - (باب أن المملوك إذا حج فأدرك أحد الموقفين معتقاً أجزأه عن حجة الإسلام)

- [8974] 1 - بعض نسخ الرضوي عليه السلام: « والمملوك إذا أعتق يوم عرفة فقد أدرك الحج، لأنه قد أدرك أحد الموقفين ».
- [8975] 2 - الشيخ المفيد في كتاب الاختصاص: في خبر سقط أوله: ما تقول في رجل أعتق عشيّة عرفة عبداً له؟ قال: « تجزئ ⁽¹⁾ عن العبد حجة الإسلام، ويكتب للسيد أجران: ثواب العتق، وثواب الحج ».

16 - (باب أن المستطيع إذا حجّ جهالاً أو أجيراً أو مجتازاً بمكة أو تاجراً، أجزأه ذلك عن حجة الاسلام)

- [8976] 1 - بعض نسخ الفقه الرضوي عليه السلام: عن أبيه قال: « سئلت عمّن خرج إلى مكة في تجارة أو كانت له إبل يكرّوها فحج قال عليه السلام: حجته ⁽¹⁾ تامة ».

17 - (باب أن المسلم المخالف للحق إذا حجّ ثم استبصر لم يجب عليه إعادة الحج، بل يستحب، إلّا أن يخل بركن منه فتجب الإعادة)

- [8977] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه

الباب 15

- 1 - بعض نسخ الرضوي ص 75، وعنه في البحار ج 99 ص 362.
- 2 - الاختصاص ص 365.
- (1) في المصدر: يجزئ.

الباب 16

- 1 - بعض نسخ الرضوي ص 74، والبحار ج 99 ص 358 ح 31.
- (1) في نسخة، فإن، حجته، (منه قدّه).

الباب 17

- 1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 289.

سئل عن رجل لا يعرف هذا الأمر وحج، ثم من الله عليه بمعرفته؟ قال: «يجزؤه حجه، ولو حجّ كان أحب إليّ، وإن كان ناصبا معتقدا للنصب فحج، ثم من الله عليه بالمعرفة فعليه الحج». ».

18 - (باب وجوب استنابة الموسر في الحج، إذا منعه مرض، أو كبر أو عدوّ أو غير ذلك)

[8978] 1 - دعائم الاسلام: روي عن جعفر بن محمد عليه السلام، أنّ رجلا أتاه فقال: أبي شيخ كبير لم يحجّ، فأجهز رجلا يحجّ عنه؟ فقال: «نعم، إن امرأة من خثعم سألت رسول الله صلى الله عليه وآله، أن تحجّ عن أبيها لأنه شيخ كبير، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: نعم فافعلي، إنّه لو كان على أهلك دين فقضيته عنه أجزأه ذلك». ».

[8979] 2 - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره: عن جابر أنّه قال: يا رسول الله، أبي شيخ كبير لا يقدر على الحج والعمرة؟ فقال: «حجّ عنه واعتمر». ».

[8980] 3 - وعن امرأة خثعمية: أنّها أتت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، فقالت: يا رسول الله إنّ فرض الحج قد أدرك أبي، وهو شيخ لا يقدر على ركوب الراحلة، أيجوز أن أحجّ عنه؟ قال صلى الله عليه وآله: «يجوز» قالت: يا رسول الله، ينفعه ذلك؟ قال صلى الله عليه وآله:

الباب 18

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 336.

2 - تفسير الشيخ أبي الفتوح الرازي ج 1 ص 313.

3 - تفسير الشيخ أبي الفتوح الرازي ج 1 ص 611.

« أرأيت لو كان على أبيك دين فقضيته، أما كان يجزئ؟ » قالت: نعم، قال: « فدين الله أحق ».

19 - (باب أن من أوصى بحجة الاسلام وجب اخراجها من الأصل، فإن كان عليه دين وقصرت التركة قسمت عليهما بالخصص، وإن أوصى بغير حجة الاسلام كانت من الثلث، وإن أوصى أن يحج عنه رجل معين تعين إن أمكن)

[8981] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد عليه السلام، في رجل تحضره الوفاة فيوصي أن عليه حجّة الاسلام وأنه لم يحج، قال أبو عبد الله عليه السلام: « إن خلّف ما يحج به عنه أُخرج ذلك من رأس المال، وإن كانت حجة نافلة أُخرجت من الثلث ».

[8982] 2 - دعائم الاسلام: روينا عن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال فيمن أوصى أن يحج عنه بعد موته حجة الاسلام: « إن وقّت أن ⁽¹⁾ ذلك من ثلثه ⁽²⁾ أُخرج من ثلثه، وإن لم يوقّته أُخرج من رأس المال، فإن أوصى أن يحج عنه وكان قد حجّ حجة الاسلام، فذلك من ثلثه » الخبر.

[8983] 3 - فقه الرضا عليه السلام: « إن أوصى بحج وكان

الباب 19

1 - الجعفریات ص 66.

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 337.

(1) في المصدر: ان حد ذلك.

(2) في المصدر: ثلث ماله.

3 - فقه الرضا عليه السلام ص 40.

ضرورة، حجّ عنه من جميع ماله، وإن كان قد حجّ فمن الثلث». بعض نسخه قال عليه السلام: «قال أبي عليه السلام: رجل توفي وأوصى أن يحج عنه، أخرج ذلك من جميع المال لأنه بمنزلة الدين الواجب عليه في ماله، وإن كان قد حجّ فمن ثلثه»⁽¹⁾.

20 - (باب أن من أوصى بحج واجب وعتق وصدقة، وجب الابتداء بالحج، فإن بقي شيء صرف في العتق والصدقة)

[8984] 1 - فقه الرضا عليه السلام: « وإن أوصى بثلث ماله في حجّ وعتق وصدقة تمضي وصيّته، فإن لم يبلغ ثلث ماله ما يحج عنه ويعتق ويتصدق منه، بدئ بالحج فإنّه فريضة، وما بقي جعل في عتق أو صدقة إن شاء الله ».

[8985] 2 - محمد بن علي بن شهر آشوب في المناقب: امرأة أوصت بثلثها يتصدق به عنها ويحج عنها ويعتق بها، فلم يسع المال، ذلك فسئل أبو حنيفة وسفيان الثوري، فقال كل واحد منهما: أنظر إلى رجل منقطع⁽¹⁾ به فيقوى به، ورجل قد سعى في فكاك رقبته فبقي عليه شيء فيعتق، ويتصدق بالبقية، فسأل معاوية بن عمّار أبا عبد الله عليه السلام عن ذلك، فقال: « ابدأ بالحج فإن الحج فريضة، وما بقي فضعه في النوافل » فبلغ ذلك أبا حنيفة فرجع عن مقاله.

(1) بعض نسخ الفقه الرضوي ص 74، وعنه في البحار ج 99 ص 359.

الباب 20

1 - فقه الرضا عليه السلام ص 40.

2 - المناقب لابن شهر آشوب ج 4 ص 257.

(1) في المصدر: رجل قد حجّ فقطع.

21 - (باب استحباب اختيار المشي في الحج على الركوب، والخفاء على الانتعال، إلا ما استثنى)

[8986] 1 - الصدوق في الخصال: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن القسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير ومحمد بن مسلم، عن أبي عبد الله، عن أبي جعفر، عن آبائه عليهم السلام، عن أمير المؤمنين عليه السلام، أنّه قال: « ما عبد الله بشيء أشدّ من المشي إلى بيته ».

[8987] 2 - جعفر بن أحمد القمي في كتاب الغايات: عن إبراهيم بن رجاء أخيه طربال، عن أبي عبد الله عليه السلام، يقول: « ما عبد الله بشيء مثل الصمت، والمشي إلى بيته ».

وقال الصادق عليه السلام: « ما عبد الله بشيء أفضل من المشي إلى بيته ».

وقال في لفظة أخرى: « ما عبد الله بشيء أفضل من المشي ».

[8988] 3 - علي بن عيسى الأربلي في كشف الغمة: عن كتاب صفوة الصفوة بسنده عن علي بن زيد بن جدعان، أنّه قال: حجّ الحسن عليه السلام خمس عشر مرة حجّة ماشياً، وإن النجائب لتقاد (بين يديه) ⁽¹⁾.

الباب 21

1 - الخصال ص 630.

2 - الغايات ص 73.

3 - كشف الغمة ج 1 ص 556.

(1) في المصدر: معه.

- [8989] 4 - ابن شهر آشوب في المناقب: عن عبد الله بن عمر، عن ابن عباس، قال: لما أُصيب (معاوية، قال) ⁽¹⁾: ما آسى على شئ إلّا على أن أحج ماشياً، ولقد حجّ الحسن بن علي عليه السلام خمسا وعشرين حجة ماشياً، وإن النجائب لتقاد معه.
- [8990] 5 - عوالي اللآلي: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: « ما تقرّب إلى الله بشئ، أفضل من المشى إلى بيت الله على القدمين ».
- [8991] 6 - وعنه صلى الله عليه وآله أنه قال: « للحاج الراكب بكل خطوة تخطوها راحلته سبعون حسنة، وللحاج الماشي بكل خطوة يخطوها سبعمائة حسنة من حسنات الحرم، قيل: ما حسنات الحرم؟ قال صلى الله عليه وآله: الحسنة بمئة الف ».
- وعن ابن عباس ⁽¹⁾ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: وذكر مثله.
- [8992] 7 - وعنه صلى الله عليه وآله، أنه قال: « أن الملائكة يقفون على طريق مكة يتلقون الحاج، فيسلمون على أهل المحامل، ويصافحون أصحاب الرواحل، ويعتقون المشاة اعتناقاً ».
- [8993] 8 - وروي: أن الحجة الواحدة ماشياً، تعدل سبعين حجة

4 - المناقب لابن شهر آشوب ج 4 ص 14.

(1) في المخطوط « الحسن عليه السلام، قال معاوية »، وما أثبتناه من المصدر.

5 - عوالي اللآلي ج 3 ص 152 ح 11.

6 - عوالي اللآلي ج 2 ص 86 ح 234.

(1) نفس المصدر ج 4 ص 29 ح 96.

7 - عوالي اللآلي ج 4 ص 28 ح 92.

8 - عوالي اللآلي ج 4 ص 29 ح 94.

راكبا.

[89994] 9 - السيد علي بن طاووس في كتاب فرج المهموم: عن كتاب الدلائل لعبد الله بن جعفر الحميري، بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام، قال: « خرج الحسين بن علي عليه السلام إلى مكة سنة ماشيا فورمت قدماه، فقال له بعض مواليه: لو ركبت ليسكن عنك هذا الورم، فقال: كلا، إذا أتينا هذا المنزل فإنه يستقبلك أسود ومعه دهن، فاشتره منه ولا تماكسه » الخبر.

[8995] 10 - ابن شهر آشوب في المناقب: عن إبراهيم بن الأدهم وفتح الموصلي، قال كل واحد منهما: كنت أسبح في البادية مع القافلة، فعرضت لي حاجة فتنحيّت عن القافلة، فإذا أنا بصبي يمشي، فقلت: سبحان الله، بادية بيداء وصبي يمشي!، فدنوت منه وسلّمت عليه، فردّ عليّ السلام، فقلت له: إلى أين؟ قال: « أريد بيت ربّي » فقلت: حبيبي إنك صبي ليس عليك فرض ولا سنة، فقال: « يا شيخ ما رأيت من هو أصغر سنّا مني مات؟ فقلت: أين الزاد والراحلة؟ فقال: « زادي تقوأي، وراحلتي رجلاي، وقصدي مولاي » إلى أن ذكر أنّه كان علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام.

[8996] 11 - وعن عبد الله بن المبارك قال: حججت بعض السنين إلى مكة، فبينما أنا سائر في عرض الحاج، وإذا صبي سباعي أو ثماني، وهو يسير في ناحية من الحاج بلا زاد ولا راحلة، فتقدمت إليه وسلّمت

9 - فرج المهموم ص 226.

10 - المناقب لابن آشوب ج 4 ص 137.

11 - المناقب لابن شهر آشوب ج 4 ص 155.

عليه، وقلت له: مع من قطعت البر؟ قال: « مع البار » فكبر في عني فقلت: يا ولدي أين زادك وراحتك فقال: « زادي تقواي، وراحتي رجلاي، وقصدي مولاي » فعظم في نفسي - إلى أن قال - إلى أن أتيت مكة فقصيت حجي، ورجعت فأبيت الأبطح فإذا بحلقة مستديرة، فاطلعت لأنظر من بها فإذا هو بصاحبي، فسألت عنه، فقليل: هذا زين العابدين عليه السلام .

[8997] 12 - الصدوق في كمال الدين: عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني، عن أبي القسم جعفر بن أحمد العلوي الرقي العريضي، عن أبي الحسن علي بن أحمد العقيلي، قال حدثني أبو نعيم الأنصاري الزيدي، قال: كنت بمكة عند المستجار، وجماعة من المقصرة منهم: المحمودي، وعلان الكليني، وأبو الهيثم الديناري، وأبو جعفر الأحول الهمداني، زهاء ثلاثين رجلا، ولم يكن فيهم مخلص علمته غير (محمد بن القاسم العلوي) ⁽¹⁾ فبينما نحن كذلك في اليوم السادس من ذي الحجة، سنة ثلاث وتسعين ومائتين من الهجرة، إذ خرج علينا شاب من الطواف عليه إزار محرم وفي يده نعلان، فلما رأيناه قمنا جميعا هيبة له، فلم يبق منا أحد إلّا قام وسلّم عليه - وساق الخبر وهو طويل، وفيه - أنّه رآه أيضا في عشية عرفة، وأنّه قال فسألت عن القوم الذين كانوا حوله: أتعرفون هذا العلوي؟ فقالوا: إنه ⁽²⁾ يحج معنا في كلّ سنة ماشيا. وفي آخر، الخبر أنّه كان صاحب الزمان عليه السلام .

12 - إكمال الدين ص 470 ح 24.

(1) كان في المخطوط: محمد بن القاسم العلوي العقيلي، والصحيح أثبتناه من المصدر ومعجم الرجال « راجع معجم رجال الحديث ج 17 ص 165 ».

(2) في المصدر: نعم.

ورواه أيضا عن عمار بن الحسين بن إسحاق الأثروسي، عن أبي العباس أحمد بن الخضر، عن أبي الحسين محمد بن عبد الله الإسكافي، عن (سليم، عن أبي) ⁽³⁾ نعيم الأنصاري، قال: كنت بالمستجار ... الخبر ⁽⁴⁾.

ورواه أيضا: عن أبي بكر محمد بن محمد بن علي بن محمد بن حاتم، عن أبي الحسين عبيد الله بن محمد بن جعفر القصباني البغدادي، عن أبي محمد علي بن أحمد بن الحسين الهمداني ⁽⁵⁾ عن أبي جعفر محمد بن علي المنقدي الحسني بمكة، قال: كنت بالمستجار ... الخ.

ورواه الطبري في الدلائل: بسنده، كما تقدم في أبواب التعقيب من كتاب الصلاة ⁽⁶⁾، ويأتي عن الكافي أيضا مسندا، أنه عليه السلام يحج في كل سنة ماشيا ⁽⁷⁾.

22 - (باب من نذر الحج ماشيا أو حافيا أو حلف عليه وجب، فإن عجز أجزأه أن يحج راكبا ويسوق بدنة استحبابا، وأن كل من نذر شيئا وعجز سقط عنه)
[8998] 1 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي: عن ذريح المحاربي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سألته عن رجل

(3) في المخطوط « سلمان بن » وما أثبتناه من المصدر، ويؤيده صدر الحديث.

(4) نفس المصدر ص 482.

(5) في المصدر: الماذرائي، وفي نسخة الماذرائي.

(6) دلائل الإمامة ص 298.

(7) يأتي في باب استحباب الحج والعمرة عينا في كل عام وادماهما ... الحديث 2 عن الكافي ج 1 ص

368 ح 15.

الباب 22

1 - بل كتاب محمد بن المثنى الحضرمي ص 83.

حلف ليحجنّ ماشيا، فعجز عن ذلك ولم يطقه، قال: « فليركب وليسق هديا ». [8999] 2 - أحمد بن محمد بن عيسى في نوادره: عن عبد الله الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « أيما رجل ⁽¹⁾ نذر أن يمشي إلى بيت الله ثم عجز عن المشي، فليركب وليسق بدنة إذ عرف الله منه الجهد ».

23 - (باب أن من نذر الحج ماشيا فمّر في المعبر، فعليه القيام فيه)

[9000] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام، أنه سئل عن رجل نذر أن يمشي إلى البيت فمر بالمعابر، فقال: « ليقف بالمعابر قائما حتى يجوز ».

24 - (باب استحباب التطوّع بالحج والعمرة، مع عدم الوجوب)

[9001] 1 - الجعفریات بالإسناد المتقدم: عن علي عليه السلام، قال: « سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يقول وهو يتبع

2 - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى ص 59.

(1) في المصدر: نادر.

الباب 23

1 - الجعفریات ص 70.

الباب 24

1 - الجعفریات ص 66.

قطار حاج يقول: لا يرفع خفاً إلّا كتب له حسنة، ولا يضع خفاً إلّا محيت عنه سيئة، وإذا قضوا مناسكهم قيل لهم: بنيتم بنيانا فلا تنقضوه، كفيتم ما مضى فأحسنوا فيما تستقبلون «.

[9002] 2 - وهذا الإسناد عن علي بن الحسين عليه السلام ، قال: « حدثني أبي أن أبا ذر قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه الذي قبض فيه، فسندته فكان متسانداً إلى صدري، فدخل علي بن أبي طالب عليه السلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : ادن إليّ علياً عليه السلام فأتساند إليه فإنه أحقّ بذلك منك، فقال: فقمّت وجزعت من ذلك جزعا شديداً، فقال: يا أبا ذر اجلس بين يدي، اعقد بيدك: من ختم له بشهادة أن لا اله إلّا الله دخل الجنة - إلى أن قال - ومن ختم له بحجة، دخل الجنة ومن ختم له بعمرة دخل الجنة « الخبر.

[9003] 3 - وهذا الإسناد قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ما أملك حاج « أي ما افتقر.

[9004] 4 - فقه الرضا عليه السلام : « وروي: أن منادياً ينادي بالحاج إذا قضوا مناسكهم: قد غفر لكم ما مضى فاستأنفوا العمل «.

« وروي: أن حجّة مقبولة خير من الدنيا بما فيها «.

[9005] 5 - دعائم الاسلام: عن أبي عبد الله عليه السلام ، أنه قال:

2 - الجعفریات ص 212.

3 - الجعفریات ص 65.

4 - فقه الرضا عليه السلام ص 26.

5 - دعائم الاسلام ج 1 ص 293.

« ما سبيل من سبيل الله أفضل من الحج، إلّا رجل يخرج بسيفه فيجاهد في سبيل الله حتى يستشهد ».

[9006] 6 - وعن علي عليه السلام: « أن رسول الله صلى الله عليه وآله، لما حجّ حجة الوداع وقف بعرفة فأقبل على الناس بوجهه وقال: مرحباً بوفد الله - ثلاث مرّات - الذين إن سألوا أعطوا، وتخلّف نفقاتهم، ويجعل لهم في الآخرة بكلّ درهم ألف من الحسنات، ثم قال: يا أيّها الناس ألا أبشركم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: إنه إذا كانت هذه العشية باهى الله بأهل هذا الموقف الملائكة، فيقول [يا ملائكتي] ⁽¹⁾ أنظروا إلى عبيدي ⁽²⁾ وإمامي أتوني من أطراف الأرض، شعنا غربا، هل تعلمون ما يسألون؟ فيقولون: ربّنا يسألونك المغفرة، فيقول: أشهدكم أنّي قد غفرت لهم، فانصرفوا من موقفكم مغفورا لكم [ما سلف] ⁽³⁾ ».

[9007] 7 - وعن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال: « ضمان الحاج المؤمن على الله، إن مات في سفره أدخله الجنة، وإن رده إلى أهله لم يكتب عليه ذنب بعد وصوله إلى (مترله بسبعين) ⁽¹⁾ ليلة ».

[9008] 8 - وعن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام، أنه قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الحاج ثلاثة: أفضلهم نصيباً

6 - دعائم الاسلام ج 1 ص 293.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) وفيه: عبادي.

(3) أثبتناه من المصدر.

7 - دعائم الاسلام ج 1 ص 294.

(1) في المصدر: أهله إلى منتهى سبعين.

8 - دعائم الاسلام ج 1 ص 294.

رجل غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، والذي يليه رجل غفر له ما تقدم من ذنبه ويستأنف العمل، والثالث - وهو أقلهم حظاً - رجل حفظ في أهله وماله.»

[9009] 9 - وعن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال: «الحاج ثلاثة أثلاث: فثلث يعتقون من النار لا يرجع الله عز وجل في عتقهم، وثلث يستأنفون العمل قد غفرت لهم ذنوبهم الماضية، وثلث تخلف عليهم نفقاتهم ويعافون في أنفسهم وأهليهم.»

[9010] 10 - وعن علي عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنه قال: «العمرة إلى العمرة كفارة ما بينهما، والحجّة المتقبّلة ثوابها الجنة، ومن الذنوب ذنوب لا تغفر إلّا بعرفات.»

[9011] 11 - وعنه (صلوات الله عليه)، أنه نظر إلى قطار جمال للحجيج، فقال « لا ترفع خفاً إلّا كتبت لهم حسنة، ولا تضع خفاً ⁽¹⁾ إلّا محيت عنهم ⁽²⁾ سيئة، وإذا قضوا مناسكهم قيل لهم: بنيتم بناء فلا تهدموه، كفيتم ما مضى، فأحسنوا فيما تستقبلون.»

[9012] 12 - وعن علي عليه السلام: «أن رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: من أراد دنيا أو آخرة فليؤم هذا البيت ما أتاه عبد فسأل الله دنيا إلّا أعطاه منها، أو سأل آخرة إلّا دخر له منها»

«الخير.

9 - دعائم الاسلام ج 1 ص 294.

10 - دعائم الاسلام ج 1 ص 294.

11 - دعائم الاسلام ج 1 ص 294.

(1، 2) ليس في المصدر.

12 - دعائم الاسلام ج 1 ص 295.

- [9013] 13 - كتاب حسين بن عثمان: عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « ليس من وجه يتوجه فيه الناس إلّا للدين، إلّا الحج ».
- [9014] 14 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: « أفضل الأعمال إيمان لا شك فيه، وغزو لا غلول فيه، وحجّ مبرور ».
- [9015] 15 - وعنه صلى الله عليه وآله، أنه قال: « من خرج في هذا الوجه في حجة أو عمرة فمات، لم يعرض ولم يحاسب، وقيل له: أدخل الجنة ».
- [9016] 16 - وعنه صلى الله عليه وآله، أنه قال: « الحجّاج والعمّار وفد الله، يعطيهم ما سألوا، ويستجيب دعاءهم، ويخلف نفقاتهم ».
- [9017] 17 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره: عن عبد الخالق الصيقل، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام، عن قول الله: (**وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا**) ⁽¹⁾ فقال: « لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه [أحد] ⁽²⁾ إلّا ما شاء الله، ثم قال: إن من أمّ هذا البيت، وهو يعلم أنه البيت الذي أمر الله به، وعرفنا أهل البيت حق معرفتنا، كان آمنا في الدنيا والآخرة ».

13 - كتاب حسين بن عثمان ص 113.

14، 15 - لب الباب: مخطوط.

16 - لب الباب: مخطوط.

17 - تفسير العياشي ج 1 ص 189 ح 106.

(1) آل عمران 3: 97.

(2) أثبتناه من المصدر.

[9018] 18 - وعن جعفر بن أحمد قال: روى أصحابنا: قيل لأبي عبد الله عليه السلام: لم صار الحاج لا يكتب عليه [ذنب] ⁽¹⁾ أربعة أشهر؟ قال: « إن الله جلّ كره آمن المشركين، فقال: (فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ) ⁽²⁾ ولم يكن يقصّر بوفده عن ذلك ».

[9019] 19 - الصدوق في الأمالي وفضائل الأشهر الثلاثة: عن صالح بن عيسى العجلي، عن محمد بن علي بن علي، عن محمد بن الصلت، عن محمد بن بكير، عن عباد بن عباد المهلي، عن سعد بن عبد الله، عن هلال بن عبد الله ⁽¹⁾، عن علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الرحمن بن سمرة ⁽²⁾، قال: كنّا عند رسول الله صلى الله عليه وآله يوما فقال: [إني] ⁽³⁾ رأيت البارحة عجائب [قال] ⁽⁴⁾ فقلنا: يا رسول الله وما رأيت حدثنا [به] ⁽⁵⁾ فذاك أنفسنا وأهلونا وأولادنا - إلى أن قال - قال صلى الله عليه وآله: « رأيت رجلا من أمّتي من ⁽⁶⁾ من بين يديه ظلمة، ومن خلفه ظلمة، وعن يمينه ظلمة، وعن شماله ظلمة، ومن تحته ظلمة، مستنقعا في الظلمة،

18 - تفسير العياشي ج 2 ص 75 ح 11.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) التوبة 9: 2.

19 - أمالي الصدوق ص 191 ح 1، وفضائل الأشهر الثلاثة ص 112 ح 107.

(1) في الأمالي: عبد الرحمن.

(2) في الفضائل: هبيرة.

(3) أثبتناه من الأمالي.

(4) أثبتناه من المصدرين.

(5) أثبتناه من الأمالي.

(6) ليس في الأمالي.

فجاءه حجه وعمرته، فأخرجاه من الظلمة وأدخلاه في (7) النور « الخبر.

[9020] 20 - الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره: عن رسول الله ﷺ، قال: « حجّوا قبل أن لا تحجوا، فقد أهدم مرتين، وفي الثالثة يرفع من بين أظهركم ». [9021] 21 - وعن وهب بن منبه، أنّه قال: مكتوب في التوراة: إن الله تعالى يبعث يوم القيامة سبعمائة الف ملك، ومعهم سلاسل من الذهب ليأتوا بالكعبة إلى عرصات القيامة، فيأتون بها بسلاسل الذهب إلى موقف القيامة، فيقول لها ملك: يا كعبة الله سيرى، فتقول: لا أذهب حتى تقضى حاجتي، فيقول: ما حاجتك؟ - إلى أن قال - فيقول: يا كعبة الله سيرى، فتقول: لا أذهب حتى تقضى حاجتي، فيقول: ما حاجتك؟ سلى حتى تعطي، فتقول: إلهي، عبادك العصاة أتوا إليّ من كلّ فج، عميق شعنا غبرا، وخلفوا أهليهم وأولادهم وبيوتهم، وودّعوا أحبائهم وأصحابهم لزيارتي، وأداء المناسك كما أمرت، إلهي فاشفع لهم لتأمينهم من الفرع الأكبر، فاقبل شفاعتي، واجعلهم في كنفي، فينادي ملك: إنّ فيهم أصحاب الكبائر والمصرين على الذنوب، المستحقين النار، فتقول الكعبة: انا اشفع في أهل الكبائر، فيقول الله تعالى: قبلت شفاعتك وقضيت حاجتك، فينادي ملك: ألا من كان من أهل الكعبة فليخرج من بين أهل الجمع، فيخرج جميع الحاج من بينهم ويحتوشون الكعبة، بيض الوجوه آمنون من الجحيم، يطوفون (حول الكعبة) (1) وينادون لبيك، فينادي

(7) ليس في المصدرين.

20 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 1 ص 611.

21 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 1 ص 609.

(1) ما بين القوسين ليس في المصدر.

ملك: يا كعبة الله سيري، فتسير الكعبة وتنادي: لبيك اللهم لبيك، (لبيك) ⁽²⁾ إن الحمد والملك والنعمة لك لا شريك لك لبيك، وأهلها يتبعونها.

[9022] 22 - ابن أبي جمهور في عوالي اللآلي: فيما رواه عن الشهيد، عن النبي ﷺ، أنه قال: « من حجّ هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ».

وقال ﷺ: « الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة » ⁽¹⁾.
[9023] 23 - وفيه: عنه ﷺ، أنه قال: « إنما الحاج الشعث الغبر، يقول الله لملائكته: انظروا إلى زوّار بيتي، قد جاؤوني شعثا غبرا من كلّ فج عميق ».
[9024] 24 - وعنه ﷺ، قال: « تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الذنوب كما ينفي الكبر خبث الحديد ».
وفي درر اللآلي: عن شقيق بن عبد الله، عنه: مثله، وزاد بعد الحديد: « والذهب والفضة، وليس لحجة مبرورة جزاء إلا الجنة ».
[9025] 25 - وعنه ﷺ قال: « وفد الله ثلاثة: الحاج، والمعتمر والغازي، دعاهم الله فأجابوه، وسألوه فأعطاهم ».

(2) ما بين القوسين ليس في المصدر.

22 - عوالي اللآلي ج 1 ص 426 ح 113.

(1) نفس المصدر ج 1 ص 427 ح 114.

23 - عوالي اللآلي ج 4 ص 36 ح 123.

24 - عوالي اللآلي ج 1 ص 183 ح 249.

25 - درر اللآلي ج 1 ص 18.

[9026] 26 - وعن عطاء بن رباح، أنه قيل له: أن رسول الله ﷺ قال: « من حجّ استقبل العمل » قال: ولكني أروي عن أبي ذر أنه قال: قال رسول الله ﷺ: « من حجّ فلا يستقبل العمل ».

[9027] 27 - وعن أنس بن مالك قال: كنت مع رسول الله ﷺ في المسجد، إذ جاءه رجلان: أنصاري وثقفي فسلمّا عليه، وقالا: جئنا لنسألك، فقال ﷺ: « إن شئتما أخبرتكما بالذي جئتما تسألاني عنه » فقالا: نعم، فقال لأنصاري: « جئت تسأل عن مخرجك من بيتك تؤمّ البيت الحرام، وعن حجك ومالك فيه من الأجر » فقال: نعم، فقال ﷺ: « إنك إذا خرجت من بيتك تؤمّ البيت، لا ترفع نافتك قدما ولا تضعها إلّا كتب الله لك حسنة، ومحا عنك خطيئة، ورفعك درجة، فإذا طفت بالبيت فإنك لا تضع قدما ولا ترفعها، إلّا كتب الله لك حسنة، ومحا عنك خطيئة، ورفعك درجة، فإذا صليت ركعتي الطواف فكعتق رقبة من ولد إسماعيل، فإذا طفت بين الصفا والمروة فكعتق سبعين رقبة، وإذا وقفت عشية عرفة، فإنّ الله يهبط برحمته إلى السماء الدنيا حتى تظل على أهل مكّة، فيباهي بهم الملائكة فيقول: هؤلاء عبادي جاؤوني شعنا من كلّ فج عميق، يرجون رحمتي ومغفرتي، فلو كانت ذنوبهم بعدد الرمال أو كعدد القطر أو كزبد البحر، لغفرتها لهم، ثم يقول الله تعالى: أفيضوا مغفورا لكم ولمن شفعتم له، فإذا رميت الجمار كان لك بكلّ حصاة رميتها غفران كبيرة من الكبائر الموبقات، فإذا نحرْتَ فذلك عمل مدّخر لك عند ربّك، فإذا حلقت رأسك كان

26 - درر اللآلي ج 1 ص 18.

27 - درر اللآلي ج 1 ص 18.

لك بكل شعرة حسنة، ويمحى عنك بها خطيئة، فقال الرجل: يا رسول الله، فإن كانت الذنوب أقل من ذلك، فقال: «إذا يدّخر لك في حسناتك، فإذا طفت بالبيت بعد ذلك فإنك تطوف ولا ذنب لك، ويأتيك ملك حتى يضع كفّه بين كتفيك، فيقول: اعمل لما يستقبل فقد غفر لك ما مضى» الخبر.

[9028] 28 - البحار، نقلاً عن خط الشهيد: يروى: أن الحاج من حيث يخرج من منزله حتى يرجع، بمترلة الطائف في الكعبة.

[9029] 29 - وعن رسول الله ﷺ: «كلّ نعيم مسؤول عنه صاحبه، إلّا ما كان في غزو أو حجّ».

[9030] 30 - القطب الراوندي في دعواته: عن كعب: أن الله اختار من الشهور شهر رمضان، فشهر رمضان يكفر ما بينه وبين شهر رمضان، والحج مثل ذلك، فيموت العبد وهو بين حسنتين حسنة ينتظرها، وحسنة قد قضاها، وما من أيام أحبّ إلى الله من عشر ذي الحجة ولا ليالي أفضل منها.

[9031] 31 - وقال أبو جعفر عليه السلام: «ثلاثة مع ثوابهم في الآخرة: الحج ينفي الفقر، والصدقة تدفع البليّة، والبرّ يزيد في العمر».

[9032] 32 - الشيخ أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي في الاحتجاج: عن مهدي بن أبي حرب الحسيني، عن أبي علي حسن بن الشيخ أبي

28 - البحار ج 99 ص 15 ح 48.

29 - البحار ج 99 ص 15 ح 49.

30 - دعوات الراوندي ص 88 وعنه في البحار ج 99 ص 15 ح 50.

31 - دعوات الراوندي ص 312، وعنه في البحار ج 99 ص 15 ح 51.

32 - الاحتجاج ص 64.

جعفر الطوسي، عن أبيه، عن جماعة، عن أبي محمد هارون بن موسى التلعكبري، عن أبي علي محمد بن همام، عن علي السوري، عن أبي محمد العلوي، عن محمد بن موسى الهمداني، عن محمد بن خالد الطيالسي، عن سيف بن عميرة وصالح بن عقبة [جميعاً] ⁽¹⁾، عن قيس بن سمعان، عن علقمة بن محمد الحضرمي، عن أبي جعفر عليه السلام، أنه قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله، بغدير خم في حجة، الوداع في خطبة طويلة له صلى الله عليه وآله: معاشر الناس، إنَّ الحج ⁽²⁾ والعمرة من شعائر الله (فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ ⁽³⁾ الآية، معاشر الناس، حجّوا البيت، فما ورد أهلك بيت إلا استغنوا ولا تخلفوا عنه إلا افتقروا، معاشر الناس، ما وقف بالموقف مؤمن إلا غفر الله له ما سلف من ذنبه إلى وقته ذلك، فإذا انقضت حجته استؤنف عمله، معاشر الناس الحاج معانون ⁽⁴⁾ ونفقاتهم مخلفة، والله لا يضيع أجر المحسنين ».

[9033] 33 - أبو الحسن البیهقي ⁽¹⁾ في شرح نهج البلاغة، وهو أول من شرحه: نقلاً من (كتاب مكة): أن مصاص بن عمرو الجرهمي جدّ ثابت بن إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام من قبل أمه، ذكر: أي رأيت في يوم واحد سبعين نبياً من الشام قد طافوا بالبيت، وسعوا بين الصفا والمروة، وعادوا.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) في المصدر زيادة: والصفا والمروة.

(3) البقرة 2: 158.

(4) في المصدر: معانون

33 - شرح نهج البلاغة للبيهقي.

(1) وهو من قدماء علمائنا من مشايخ ابن شهر آشوب - منه (قده).

وروي أن موسى عليه السلام، كان يطوف بالبيت وعليه ثملته، وداود عليه السلام أيضا في عهده.

25 - (باب الإخلاص في نية الحج، وبطلانه مع قصد الرياء)

[9034] 1 - الشيخ أحمد الطبرسي في الاحتجاج: بالسند المذكور، عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنه قال في خطبته في يوم غدیر خم: « معاشر الناس، حجّوا البيت بكمال الدين والتفقه، ولا تنصرفوا عن المشاهد إلّا بتوبة وإقلاع » الخير.

26 - (باب استحباب اختيار الحج المندوب، على غيره من العبادات المندوبة إلّا ما استثنى)

[9035] 1 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره: عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: حجة متقبلة خير من عشرين صلاة نافلة ».

27 - (باب استحباب اختيار الحج المندوب على الصدقة بنفقته وبأضعافها، وعدم أجزاء الصدقة عن الحج الواجب)

[9036] 1 - كتاب درست بن أبي منصور: عن محمد بن حكيم، قال: لا أعلمه ⁽¹⁾ إلّا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال: « نفقة درهم

الباب 25

1 - الاحتجاج ص 65.

الباب 26

1 - تفسير العياشي ج 1 ص 191 ح 109.

الباب 27

1 - كتاب درست بن أبي منصور ص 159.

(1) في المصدر: أعلم.

في الحج، أفضل من ألف درهم في غيره في البرّ».

[9037] 2 - دعائم الاسلام: عن أبي عبد الله جعفر ابن محمد عليه السلام: أن رجلاً سأله فقال: يا ابن رسول الله، أنا رجل موسر وقد حججت حجة الاسلام، وقد سمعت ما في التطوع بالحج من الرغائب، فهل لي إن تصدّقت بمثل نفقة الحج أو أكثر منها ثواب الحج؟ فنظر أبو عبد الله عليه السلام إلى أبي قبيس ⁽¹⁾ وقال له: «لو تصدقت بوزن ⁽²⁾ هذا ذهباً وفضّة، ما أدركت ثواب الحج».

[9038] 3 - الشيخ الطوسي في أماليه: عن الحسين بن إبراهيم، عن محمد بن وهبان، عن محمد بن أحمد بن زكريا، عن الحسن بن علي بن فضال، عن علي بن عقبة، عن أبي كهّمس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال في حديث: «وصلاة فريضة تعدل عند الله ألف حجة وألف عمرة ميرورات متقبّلات، والحجة عنده خير من بيت مملوء ذهباً، لا بل خير من ملء الدنيا ذهباً وفضّة ينفقه في سبيل الله عزّ وجلّ» الخبر.

28 - (باب استحباب اختيار الحج على الجهاد مع غير الإمام)

[9039] 1 - الصدوق في معاني الأخبار: عن ماجيلويه، عن عمّه، عن

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 293.

(1) أبو قبيس: جبل مشرف على مسجد مكة شرقي مكة (معجم البلدان ج 1 ص 80).

(2) في المصدر: بمثل.

3 - أمالي الطوسي ج 2 ص 305.

الباب 28

1 - معاني الأخبار: النسخة المطبوعة من المصدر خالية من هذا الحديث، وأخرجه =

أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب، عن الثمالي قال: قال رجل لعليّ بن الحسين عليه السلام: تركت الجهاد وحشونته، ولزمت الحجّ ولينه! قال: وكان متكئا فجلس وقال: «ويحك، ما بلغك ما قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع! إنه لما وقف بعرفة، وهمت الشمس أن تغيب، قال رسول الله ﷺ: يا بلال، قل للناس فلينصتوا، فلما أنصتوا قال رسول الله ﷺ: إن ربكم تطول عليكم في هذا اليوم فغفر لحسنكم، وشفّع محسنكم في مسيئكم، فأفيضوا مغفورا لكم، وضمن لأهل التبعات من عنده الرضى».

29 - (باب استحباب تكرار الحج والعمرة بقدر القدرة)

[9040] 1 - الجعفریات: [أخبرنا عبد الله ⁽¹⁾] أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي ابن أبي طالب عليه السلام، قال: «قال رسول الله ﷺ، سمعته يقول: تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الخطايا، ويجلبان العبد إلى الرزق».

[9041] 2 - دعائم الاسلام: عن علي عليه السلام: إن رسول الله ﷺ، قال في حديث: «أيّها الناس عليكم بالحج

= في البحار ج 99 ص 25 ح 109 عن ثواب الأعمال ص 71 ح 7.

الباب 29

1 - الجعفریات ص 67.

(1) أثبتناه من المصدر.

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 295.

والعمرة فتابعوا بينهما، فإنهما يغسلان الذنوب كما يغسل الماء الدرن، وينفيان الفقر كما تنفي النار حيث الحديد».

[9042] 3 - جعفر بن أحمد القمي في كتاب الغايات: عن منصور بن حازم، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام، عمن حجّ أربع حجج ما له من الثواب؟ فقال: « يا منصور، من حجّ أربع حجج لم يصبه ضغطة القبر، إنه إذا مات صور الله حجة الذي حجّ في صورة حسنة أحسن ما يكون من الصور بين عينيه، يصلي في قبره ⁽¹⁾ حتى يبعثه الله من قبره، ويكون ثواب تلك الصلوات ⁽²⁾ له، واعلم أنّ الصلاة من تلك تعدل ألف ركعة من صلاة الآدميين ».

[9043] 4 - علي بن الحسين المسعودي في إثبات الوصية: في خبر وفاة السجّاد عليه السلام ووصاياه، قال: وكان فيما قاله من أمر ناقلته: « أن يحسن إليها، ويقام لها العلف، ولا يحمل ⁽¹⁾ بعده على الكدّ والسفر، وتكون في الحظيرة ⁽²⁾ » وقد حجّ عليها عشرين حجة، ما قرعها بخشبة.

[9044] 5 - ابن شهر آشوب في المناقب: عن أبي عمير عبد الله بن عبيد،

3 - كتاب الغايات ص 97.

(1) في المصدر: في خوف قبره.

(2) في المصدر: الصلاة.

4 - إثبات الوصية ص 148.

(1) في المصدر: تحمل.

(2) كان في المخطوط والطبعة الحجرية: على الحفيرة وهو سهو، والحظيرة: للإبل وغيرها من الدواب، تعمل من شجر تقيها الحرّ والبرد (مجمع البحرين ج 3 ص 273).

5 - المناقب ج 4 ص 69.

أنه قال: لقد حجَّ الحسين بن علي عليه السلام ، خمساً وعشرين [حجة ⁽¹⁾] ، وإن النجائب (لتقاد بين يديه) ⁽²⁾ .

30 (باب استحباب الحج والعمرة عينا في كل عام وادماهما ولو بالاستنابة)

[9045] 1 - الشيخ الطوسي في مجالسه: عن الحسين بن إبراهيم، عن محمد بن وهبان، عن علي بن حبشي، عن العباس بن محمد بن الحسين، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، وجعفر بن عيسى، عن الحسين بن أبي، غندر عن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: « عليكم بحج هذا البيت فأدمنوه، فإن في إدمانكم الحج دفع مكاره الدنيا عنكم، وأهوال يوم القيامة ».

[9046] 2 - ثقة الاسلام في الكافي: عن علي بن محمد، عن [أبي ⁽¹⁾] أحمد بن راشد، عن بعض أهل المدائن، قال: كنت حاجاً مع رفيق لي فوافينا إلى الموقف، فإذا شاب قاعد عليه إزار ورداء، وفي رجليه نعل صفراء، قومت الإزار والرداء بمائة وخمسين دينارا، وليس عليه آثار السفر، فدنا منا سائل فرددنا، فدنا من الشاب فسأله، فحمل شيئا من الأرض فناولوه، فدعا له السائل واجتهد في الدعاء وأطال، فقام

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) في المصدر: تقاد معه.

الباب 30

1 - أمالي الطوسي ج 2 ص 280.

2 - الكافي ج 1 ص 268 ح 15.

(1) أثبتناه من المصدر وهو الصواب ظاهراً « راجع معجم رجال الحديث ج 12 ص 118 و ج 21 ص 10 ».

الشباب وغاب عَنَّا، فدنونا من السائل فقلنا له: ويحك، ما أعطاك؟ فأرانا حصاة ذهب مضرسة قدرناها عشرين مثقالا، فقلت لصاحبي مولانا عندنا ونحن لا ندري، ثم ذهبنا في طلبه فدرنا الموقف كله فلم نقدر عليه، فسألنا [كل] ⁽²⁾ من كان حوله من أهل مكة والمدينة، فقالوا شاب علوي يحج في كل سنة ماشيا.

[9047] 3 - الجعفریات: [أخبرنا عبد الله ⁽¹⁾] أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد عليه السلام، قال: « كان إذا لم يحج أحج بعض أهله أو بعض موالیه، ويقول لنا: يا بني إن استطعتم فلا يقف الناس بعرفات إلّا وفيها من يدعو لكم، فإنّ الحاج ليشفع في ولده وأهله وجيرانه ».

[9048] 4 - محمد بن إبراهيم النعماني في غيبته: عن محمد بن همام، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن مالك، قال: حدثني الحسن بن محمد الصيرفي، قال: حدثني يحيى بن المثني العطار، عن عبد الله بن بكير، عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال: « يفقد الناس إمامهم ⁽¹⁾، يشهد المواسم يراهم ولا يرونه ».

وعن محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن جعفر بن محمد، عن إسحاق بن محمد، عن يحيى بن المثني، وساق مثله ⁽²⁾.

(2) أثبتناه من المصدر.

3 - الجعفریات ص 66.

(1) أثبتناه من المصدر.

4 - غيبة النعماني ص 175 ح 13.

(1) في المصدر اماما.

(2) نفس المصدر ج 175 ص 14.

[9049] 5 - وعنه، عن الحسن بن محمد، [عن جعفر بن محمد ⁽¹⁾] عن القاسم بن إسماعيل، عن يحيى بن المثنى، عن عبد الله بن بكير، عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال: « للقاء غيبتان، يشهد في إحداهما المواسم، يرى الناس ولا يرونه فيه ».

31 - (باب تأكد استحباب عود الموسر إلى الحج في كل خمس سنين بل أربع، سنين وكرهه تركه أكثر من ذلك)

[9050] 1 - الجعفریات: أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ: إن الله تعالى يقول: من أنسأت له في أجله، ووسعت عليه في رزقه، وصححت له جسمه، ولم يزرني في كل خمسة أعوام فهو محروم ».

32 - (باب استحباب التطوع بالحج ولو بالاستدانة لمن يملك ما فيه وفاء، وعدم وجوب الحج لمن عليه دين إلّا أن يفضل عن دينه ما يقوم بالحج)

[9051] 1 - كتاب درست بن أبي منصور: عن عبد الملك بن عتبة، عن

5 - غيبة النعماني ص 175.

(1) أثبتناه من المصدر لاستقامة السند « راجع مجمع رجال الحديث ج 14 ص 11 وجامع الرواة ج 1

ص 160. »

الباب 31

1 - الجعفریات ص 65.

الباب 32

1 - كتاب درست بن أبي منصور ص 163.

أبي الحسن عليه السلام، قال: قلت: يستقرض الرجل ويحج؟ قال: « نعم » قال: قلت: ويسأل ويحج؟ قال: « نعم، إذا لم يجد السبيل لغيره ».

33 - (باب وجوب كون نفقة الحج والعمرة حلالا واجبا وندبا، وجواز الحج بجوائز الظالم، ونحوها مع عدم العلم بتحريمها بعينها)

[9052] 1 - الشيخ الطوسي في غيبته: عن أحمد بن عبدون، عن أبي الفرج علي بن الحسين الأصفهاني، قال: حدثني أحمد بن عبيد الله بن عمار قال: حدثنا علي بن محمد النوفلي: عن أبيه، قال الأصبهاني: وحدثني أحمد بن سعيد، قال حدثني محمد بن الحسن العلوي، وحدثني غيرهما ببعض قصته، وذكر حديثا طويلا في وفاة أبي إبراهيم عليه السلام - إلى أن قال - قال السندي: وسألته عليه السلام أن يأذن لي أن أكفنه فأبى وقال: « إنا أهل بيت مهور نسائنا وحج ضرورتنا، وأكفان موتانا، من طهرة ⁽¹⁾ أموالنا، وعندي كفي » الخير.

[9052] 2 - الشيخ المفيد في أماليه: عن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن حديد بن حكيم الأزدي، قال: سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام، يقول: « إتقوا

الباب 33

1 - غيبة الطوسي ص 23.

(1) في نسخة « طاهر »، (منه قدح).

2 - أمالي المفيد ص 99 ح 2.

الله وصونوا دينكم بالورع وقوّوه بالتقية، والاستغناء بالله عزّ وجلّ عن طلب الحوائج إلى صاحب سلطان الدنيا، واعلموا أنّه من خضع لصاحب سلطان الدنيا، أو من يخالفه في دينه، طلبا لما في يديه من دنياه، أحمله الله ومقتته عليه ووكله إليه، فإن هو غلب على شيء من دنياه، وصار ⁽¹⁾ إليه منه شيء، نزع الله البركة منه ولم يأجره على شيء بنفقة منه، في حجّ ولا عتق ولا برّ».

34 - (باب استحباب كثرة الإنفاق في الحج)

[9054] 1 - عوالي اللآلي: روي أن إكثار النفقة في الحج فيه أجر جزيل، فإن الدرهم في نفقة الحج، تعدل سبعين درهما في غيره من القرب

35 - (باب استحباب نيّة العود إلى الحج عند الخروج من مكة)

[9055] 1 - كتاب حسين بن عثمان بن شريك: عنه، ومحمد بن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال «: من خرج من مكّة وهو لا يريد العود إليها، فقد اقترب أجله، ودنا عذاب».

(1) في المصدر: فصار.

الباب 34

1 - عوالي اللآلي ج 4 ص 29 ح 95.

الباب 35

1 - كتاب حسين بن عثمان بن شريك ص 108.

36 - (باب أنه لا يشترط في وجوب الحج على المرأة وجود محرم لها، بل الأمن على نفسها، ولا يجوز لوليها مع ذلك أن يمنعها، ويستحب لها استصحاب محرم مع الإمكان)

- [9056] 1 - الجعفریات: أخبرنا، محمد حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: « قال رسول الله ﷺ: على الرجال ان يحجّوا نساءهم، قال جعفر بن محمد عليه السلام: يعني إذا كانت النفقة من مالها فطلبت منه الصحبة لأداء الفريضة ».
- [9057] 2 - دعائم الاسلام: عنه عليه السلام: مثله، قال: قال جعفر بن محمد عليه السلام: « إذا كانت النفقة من مال المرأة لا على أن يتكلّف (1) الزوج نفقة الحج من أجلها، ولكن يخرج معها لتؤدّي فرضها، والنفقة من مالها ».
- [9058] 3 - بعض نسخ فقه الرضا عليه السلام: « والمرأة تحج من غير ولي متى أبى أولياؤها الخروج معها، وليس لهم منعها، ولا لها أن تمتنع لذلك ».

الباب 36

- 1 - الجعفریات ص 66.
- 2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 290.
- (1) في المصدر: يكلف.
- 3 - فقه الرضا عليه السلام 72.

37 - (باب أنه لا يشترط إذن الزوج للمرأة في الخروج إلى الحج الواجب،

ويشترط إذنه في المندوب، استحباب استئذان الولد أبويه في الحج المندوب)

[9059] 1 - الصدوق في الخصال: عن أحمد بن الحسن القطان، قال: حدثني الحسن بن علي العسكري، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن زكريا البصري، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن عمار، عن أبيه، عن جابر بن يزيد الجعفي، قال: سمعت أبا جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام، يقول: « ليس على النساء أذان ولا إقامة - إلى أن قال (1) - ولا يجوز أن تحج تطوعاً إلّا بإذن زوجها ».

38 - (باب جواز حجج المطلقة في عدتها مطلقاً إن كان الحج واجبا وعدم جواز

التطوع منها به في العدة الرجعية بدون إذن الزوج)

[9060] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال: « تحج المطلقة إن شاءت في عدتها ».

[9061] 2 - بعض نسخ فقه الرضا عليه السلام: « وتحج المطلقة في عدتها ».

الباب 37

1 - الخصال ص 585 ح 12.

(1) نفس المصدر ص 588.

الباب 38

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 290.

2 - فقه الرضا عليه السلام ص 72.

39 - (باب جواز حج المرأة في عدة الوفاة)

[9062] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن علي بن الحسين: « أن بعض أزواج رسول الله ﷺ، سألته فقالت: إن فلانة مات عنها زوجها أفخرج في حقّ ينوبها؟ - إلى أن قال - قالت: أفتحج؟ قال ﷺ: نعم. ».

40 - (باب استحباب قراءة الحج كل ثلاثة أيام مرة، وعم كل يوم مرة، وقول (ما شاء الله) ألف مرة متتابعة، وغيرها لمن أراد أن يرزقه الله الحج)

[9063] 1 - الصدوق في معاني الأخبار: عن أحمد بن الحسن القطان [عن أحمد بن زكريا القطان عن بكر بن عبد الله بن حبيب] ⁽¹⁾ عن تميم بن بهلول، عن أبيه، عن عبد الله بن الفضل، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن عليّ ديناً كثيراً ولي عيال ولا أقدر على الحج، فعلمي دعاء ادعوه به، فقال: « قل في دبر كل صلاة مكتوبة: اللهم صلّ على محمد وآل محمد، واقض عني دين الدنيا والآخرة، فقلت له: أمّا دين الدنيا فقد علمته، فما دين الآخرة؟ فقال: دين الآخرة الحج. ».

الباب 39

1 - دعائم الاسلام ج 2 ص 285.

الباب 40

1 - معاني الأخبار ص 175 ح 1.

(1) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر ليستقيم السند « راجع معجم رجال الحديث ج 3 ص 349 و 378. ».

[9064] 2 - السيد علي بن طاووس في كتاب عمل شهر رمضان: عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « ادع للحج في ليالي شهر رمضان بعد المغرب: اللهم بك ومنك أطلب حاجتي، اللهم من طلب حاجته إلى أحد من المخلوقين فإني لا أطلب حاجتي إلا منك، أسألك بفضلك ورضوانك، أن تصلي على محمد وآل محمد، وأن تجعل لي في ⁽¹⁾ عامي هذا إلى بيتك الحرام سبيلا، حجة مبرورة متقبلة زاكية خالصة لك، تقرّ بها عيني وترفع بها درجتي، وترزقني أن أغض بصري وأن أحفظ فرجي، وأن اكفّ عن جميع محارمك، حتى لا يكون شيء أثر عندي من طاعتك وخشيتك، والعمل بما أحببت، والترك لما ⁽²⁾ كرهت ونهيت عنه، واجعل ذلك في يسر ⁽³⁾ منك وعافية، وأوزعني شكر ما أنعمت به عليّ، وأسألك أن تقتل بي أعداءك وأعداء رسولك صلى الله عليه وآله، وأسألك أن تكرمني بهوان من شئت من خلقك، ولا تهني بكرامة أحد من أوليائك، اللهم اجعل لي مع الرسول سبيلا .»

[9065] 3 - مجموعة الشهيد (ره): دعاء [الحج] ⁽¹⁾ يدعى به أول ليلة من شهر رمضان، ذكره الشيخ أبو الفتح محمد بن علي الكراچكي في كتاب روضة العابدين، الذي صنّفه لولده موسى: « اللهم منك أطلب

2 - اقبال الأعمال ص 24.

(1) في المصدر: من.

(2) في المصدر: عمّا.

(3) في نسخة « يسار »، (منه قده).

3 - مجموعة الشهيد ص 99.

(1) أثبتناه من المصدر.

حاجتي - وساق إلى قوله: مع الرسول سبيلا، ما شاء الله وصلى الله على سيدنا محمد رسوله خاتم النبيين وآله الطاهرين».

[9066] 4 - الشيخ الطبرسي في كنوز النجاح: قال: قال السيد السعيد ضياء الدين فضل الله بن علي بن عبيد الله بن محمد الحسيني الراوندي: أخبرني السيد السعيد مرتضى بن الداعي الحسيني في الري، قال: أخبرني جعفر بن محمد الدوريسي، قال: أخبرني أبي، قال: أخبرني الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، قال: حدثني عبد الله بن رواحة بن مسعود، قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن الحارث النوفلي، قال: حدثني أبي، وكان خادما وملازما للرضا عليه السلام، وذكر حديث تزويج المأمون بنته من الجواد عليه السلام، وأنه عليه السلام أصدقها عشرة وسائل إلى عشرة مسائل، مما أخذه عن أبيه، عن آبائه، عن النبي صلى الله عليه وآله، عن جبرئيل، عن الله تبارك وتعالى، وتعرف بأدعية الوسائل إلى المسائل، منها لطلب توفيق الحج إلى بيت الله الحرام:

« اللهم ارزقني الحج الذي افترضته على من استطاع إليه سبيلا، واجعل لي فيه هاديا واليه دليلا، وقرب لي بعد المسالك، وأعني فيه على تأدية المناسك، وحرّم باحرامي على النار جسدي، وزد للسفر في زادي وقوتي وجلدي، وارزقني ربّ الوقوف بين يديك والإفاضة إليك، وأظفرني بالنجح وأحبني بوافر الريح، وأصدرني رب من موقف الحج الأكبر إلى مزدلفة المشعر، واجعلها زلفة إلى رحمتك وطريقا إلى جنتك، وقفني موقف المشعر الحرام ومقام وفود الإحرام، وأهلني لتأدية

4 - كنوز النجاح، ورواه الكفعمي في البلد الأمين ص 519.

المناسك، ونحر الهدى التوامك ⁽¹⁾، بدم ⁽²⁾ يثج وأوداج تمج ⁽³⁾، وإراقة الدماء المسفوحة من الهدايا المذبوحة، وفري أوداجها على ما أمرت، والتنفل بها كما رسمت، وأحضرنى اللهم صلاة العيد راجيا للوعد، حالقا شعر رأسي ومقصراً، مجتهدا في طاعتك مشمراً، ورامياً للحجار بسبع بعد سبع من الأحجار، وأدخلني اللهم عرصة بيتك وعقوتك ⁽⁴⁾، وأولجني محل أمنك وكعبتك، مساكينك وسؤالك ووفدك ومحابجك، وجد عليّ اللهم بوافر الأجر من الانكفاء والنفر، واختم لي مناسك حجي وانقضاء عجي ⁽⁵⁾، بقبول منك لي، رافة منك بي، يا غفور يا رحيم».

[9067] 5 - السيد هبة الله في المجموع الرائق: عن النبي ﷺ، أنه قال: «ومن اشتاق إلى الحج فليلبس ثوبا جديدا، ويأخذ قدح ماء يقرأ عليه خمسا وثلاثين مرة (**إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ**) ويرشه على بدنه، ويصلي أربع ركعات، فإن الله تعالى يرزقه الحج والعمرة».

ونقله الشهيد في مجموعته ⁽¹⁾: عن الصادق عليه السلام، إلّا

-
- (1) ناقة تامك: عظيمة السنام. (لسان العرب ج 10 ص 407).
 (2) الثج: إسالة الدماء من الذبح والنحر في الأضاحي. (مجمع البحرين ج 2 ص 283).
 (3) معج الماء من فمه مجاً من باب قتل: لفظه ورمى به (مجمع البحرين ج 2 ص 329).
 (4) العقوة والعقاة: الساحة وما حول الدار والمحلة ... وعقوة الدار ساحتها (لسان العرب ج 5 ص 79).

(5) العج: دفع الصوت في التلبية (مجمع البحرين ج 2 ص 283).

5 - المجموع الرائق ص 6، ورواه الكفعمي في المصباح ص 460.

(1) مجموعة الشهيد ص

أن فيه (وشربه) وأسقط قوله: (ويرشه على بدنه).

[9068] 6 - جامع الأخبار: عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «من قال الف مرة: لا حول ولا قوة إلا بالله، رزقه الله تعالى الحج، فإن كان قد قرب⁽¹⁾ أجله أخر الله في أجله حتى يرزقه الحج».

41 - (باب نوادر ما يتعلق بأبواب وجوب الحج وشرائطه)

[9069] 1 - كتاب مثنى بن الوليد الحنّاط: عن أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام، عن ثمن ولد الزنا فقال: «تزوج منه، ولا تحج⁽¹⁾».

[9070] 2 - كتاب العلاء: عن محمد بن مسلم، قال: قلت له: الرجل الموسر يمكث سنين لا يحج، هل يجوز شهادته؟ قال: «نعم» قلت: وإن مات ولم يحج صلى عليه ويستغفر له؟ قال: «نعم».

[9071] 3 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال: «إذا كان الرجل معسرا فأحججه رجل ثم أيسر فعليه الحج».

[9072] 4 - بعض نسخ فقه الرضا عليه السلام: «ومن مات ولم يحج

6 - جامع الأخبار ص 65.

(1) في المصدر: اقترب.

الباب 41

1 - كتاب مثنى بن الوليد الحنّاط ص 104.

(1) في المصدر: ولا يحج.

2 - كتاب العلاء بن رزق ص 115.

3 - دعائم الاسلام ج 1 ص 290.

4 - بعض نسخ الفقه الرضوي ص 74، وعنه في البحار ج 99 ص 359 ح 37.

حجة السلام، ولم يخلف إلّا قدر نفقة الحج، وله ورثة فهم أحق بما ترك، إن شاؤوا أكلوا وإن شاؤوا حجّوا عنه.»

[9073] 5 - عوالي اللآلي: في الحديث: أنه يحجّها في كلّ سنة ستمائة ألف، فإن اعوز تمّموا من الملائكة.

وعن النبي ﷺ قال: «من أراد الحج فليتعجل» ⁽¹⁾.

[9074] 6 - السيد الرضي في تفسيره: عن النبي ﷺ: أن رجلا سأله عن معنى هذه الآية، وهي: (وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ) ⁽¹⁾ الآية، فقال ﷺ: «هو أن يكون المأمور بفعل الحج، إن حجّ لا يرجو ثوابه، وإن جلس لا يخاف عقابه.»

[9075] 7 - جامع الأخبار قال رسول الله ﷺ: «من ضمن وصيّة الميّت في أمر الحج، ثم فرط في ذلك من غير عذر، لا يقبل الله صلاته وصيامه، ولا يستجاب دعاؤه، وكتب عليه كلّ يوم وليلة مائة خطيئة، أصغرها كمن زنى بأمّه أو ابنته، وإن قام بها من عامه كتب له بكل درهم ثواب حجة وعمره، فإن مات ما بينه وبين القابل مات شهيدا، وكتب له ما بينه وبين القابل كلّ يوم وليلة ثواب شهيد، وقضى له حوائج الدنيا والآخرة.»

5 - عوالي اللآلي ج 1 ص 427 ح 117.

(1) نفس المصدر ج 1 ص 180 ح 236.

6 - حقائق التأويل ص 195 ح 1.

(1) آل عمران 3: 97.

7 - جامع الأخبار ص 185.

- [9076] 8 - الشيخ المفيد في أُماليه: عن ابن الوليد، عن أبيه، عن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن خالد البرقي، قال: قال حماد بن عيسى: قلت لأبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام جعلت فداك، أَدْعُ الله أن يرزقني ولدا، ولا يحرمني الحج ما دمت حيًّا، قال: فدعالي، فرزقني الله ابني هذا، وربما حضرت أيام الحج ولا أعرف للنفقة فيه وجهًا، فيأتي الله بها من حيث لا أحتسب.
- [9077] 9 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي صلى الله عليه وآله، قال: «ومن مات في حجة أو عمرة، لم يعرض ولم يحاسب».
- [9078] 10 - عوالي اللآلي: عن النبي صلى الله عليه وآله، قال: «الحج المبرور ليس له جزاء [إلا الجنة] ⁽¹⁾» قيل: يا رسول الله، ما برّ الحج؟ «قال طيب الكلام، وإطعام الطعام».
- [9079] 11 - وعن ابن عمر قال: كانت بالمأزمين ⁽¹⁾ من منى دوحة، سرّ تحتها سبعون نبيًّا، أي قطعت سرّهم.

8 - أُمالي المفيد ص 12.

9 - لبّ الباب: مخطوط.

10 - عوالي اللآلي ج 1 ص 427 ح 114.

(1) أثبتناه من المصدر.

11 - عوالي اللآلي.

(1) المأزم: المضيق في الجبال حين يلتقي بعضها ببعض، ومنه سُمّي الموضع بين المشعر وعرفة مأزمين (لسان

العرب ج 12 ص 17).

أبواب النيابة في الحج

1 - (باب استحباب الحج مباشرة على وجه النيابة، واستحباب اختياره على

الاستنابة فيه)

- [9080] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام : أنه أحج رجلا عن بعض ولده، فشرط عليه جميع ما يصنعه، ثم قال، « إئتك إن قضيت ما شرطناه عليك كان لمن حججت عنه حجة، ولك بما وفيت من الشرط عليك وأتعبت بدنك أجرا ».
- [9081] 2 - بعض نسخ الفقه الرضوي: في سياق مناسك الحج، قال عليه السلام : « قال أبي: امرأة ماتت ولم تحج، حج عنها فإن ذلك لها ولك ».

الباب 1

- 1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 337.
- 2 - بعض نسخ الفقه الرضوي: 74، وعنه في البحار ج 99 ص 358 ح 28.

2 - (باب أن من أوصى بحجة الاسلام بعد استقرارها، وجب أن تقضى عنه من بلده، فإن لم تبلغ التركة فمن حيث بلغ ولو من الميقات، وكذا من أوصى بمال معين فقصر عن الكفاية وكان الحج ندبا، ومن مات في الطريق حجّ عنه من حيث مات) [9082] 1 - زيد النرسي في أصله: عن علي بن مزيد صاحب السابري، قال: أوصى إلي رجل بتركته، وأمرني أن أحج بها عنه، فنظرت في ذلك فإذا شيء يسير لا يكون للحج، سألت أبا حنيفة وغيره فقالوا: تصدق بها، فلما حججت لقيت عبد الله بن الحسن في الطوف فقلت له ذلك فقال لي هذا جعفر بن محمد عليه السلام في الحجر فاسأله، قال: فدخلت الحجر فإذا أبو عبد الله عليه السلام تحت الميزاب، مقبل بوجهه على البيت يدعو، ثم التفت فرآني فقال: « ما حاجتك؟ » فقلت: جعل فداك إني رجل من أهل الكوفة من مواليكم فقال: « دع ذا عنك، حاجتك » قال: قلت: رجل مات وأوصى بتركته إليّ، وأمرني أن أحج بها عنه، فنظرت في ذلك فوجدته يسيرا لا يكون للحج، فسألت من قبلنا فقالوا لي: تصدق به، فقال عليه السلام لي: « ما صنعت؟ » فقلت: تصدقت به، قال: « ضمنت إلّا أن لا يكون يبلغ أن يحج به من مكّة، فإن كان يبلغ أن يحجّ به من مكّة فأنت ضامن، وإن لم يكن يبلغ ذلك فليس عليك ضمان ».

الباب 2

1 - أصل زيد النرسي ص 48.

3 - (باب أنه يشترط في النائب أن لا يكون عليه حجّ واجب، وحكم حجّ نائباً مع وجوب الحج عليه)

[9083] 1 - عوالي اللآلي: عن ابن عباس: أن النبي ﷺ، رأى رجلاً يقول: لبّيك عن شيرمة، فقال: « ويحك وما شيرمه؟ » فقال: أخ لي أو صديق، فقال النبي ﷺ: « حجّ عن نفسك، ثم حجّ عن شيرمه ».

4 - (باب جواز استنابة الصرورة مع عدم وجوب الحج عليه)

[9084] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال في حديث: « ولا بأس أن يخرج لذلك من لم يحجّ عن نفسه، وإن كان قد حجّ فهو أفضل ».

5 - (باب جواز استنابة الرجل عن المرأة، والمرأة عن الرجل، واستحباب اختيار الإنسان الحج من ماله على النيابة)

[9085] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال: « أن امرأة من خثعم سألت رسول الله ﷺ،

الباب 3

1 - عوالي اللآلي ج 1 ص 215 ح 77.

الباب 4

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 337.

الباب 5

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 336.

أتحج عن أبيها لأنه شيخ كبير؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم فافعلي « الخبر.
[9086] 2 - وعنه عليه السلام، أنه قال في حديث: « ولا تحج المرأة عن الرجل إلّا أن يكون ⁽¹⁾ لا يوجد غيرها، أو تكون أفضل من وجد من الرجال وأقومهم بالمناسك ».

6 - (باب أن من أعطي مالا يحج به ففضل منه لم يجب رده، ويجوز له الإنفاق منه في غير الحج إذا ضمن الحج)

[9087] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال في حديث له: « ويخرج عنه رجل يحج عنه ويعطي أجرته، وما فضل من النفقة فهو للذي أخرج ».
[9088] 2 - الجعفریات: أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ كيف: بكم إذا كان الحج فيكم متجرا؟ قيل: يا رسول الله، وكيف ذلك؟ قال: قوم يأتون من بعدكم يحجون عن الأحياء والأموات، فيستفضلون الفضلة فيأكلونها ».

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 337.
(1) في المصدر: تكون.

الباب 6

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 337.
2 - الجعفریات ص 66.

7 - (باب أن النائب إذا مات بعد الإحرام ودخول الحرم أجزأت عن المنوب عنه
وإذا أفسد الحج أجزأ عن الميت ولزم النائب الإعادة من ماله، وحكم ما لو مات قبل
الإحرام ودخول الحرم)

[9089] 1 - كتاب حسين بن عثمان بن شريك: عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد
الله عليه السلام: في رجل حجّ عن رجل، فاجترح في حجّه شيئاً يلزمه فيه الحج من قابل أو
كفارة، قال: « هي للأول تامّة، وعلى هذا ما اجترح ».

[9090] 2 - وعمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام: في رجل أعطى لرجل ما لا يحج
به فحدث بالرجل حدث، قال: « إن كان خرج فأصابه في بعض الطريق فقد أجزأت عن
الأول، وإلّا فلا تجزئ ».

قلت: أخرج الخبرين الكليني، والشيخ في الكافي ⁽¹⁾ والتهذيب ⁽²⁾، بسندهما إلى الحسين،
وحمل في الأخير الخبر على كون الموت بعد دخول الحرم، ولا شاهد له.

8 - (باب استحباب تسمية النائب المنوب عنه في المواطن، والدعاء له، وعدم
وجوب ذلك)

[9091] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد ⁽¹⁾

الباب 7

- 1، 2 - كتاب حسين بن عثمان بن شريك ص 111.
(1) الكافي ج 4 ص 544 ح 23 وص 306 ح 5.
(2) التهذيب ج 5 ص 461 ح 1606 وص 418 ح 1451.

الباب 8

- 1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 337.
(1) في المصدر: محمد بن علي.

عليه السلام ، أنه قال: « من حجّ عن غيره فليقل عند احرامه: اللهم إني أحج عن فلان فتقبل منه، وأجرني على قضائي عنه ».

[9092] 2 - بعض نسخ الفقه الرضوي: قال: « وإن أردت الحج عن غيرك فقل: اللهم إني أريد الحج عن فلان بن فلان - فسمّه ⁽¹⁾ - فيسره لي، وتقبله من فلان ».

9 - (باب جواز طواف النائب عن نفسه، وعن غيره، بعد الفراغ من الحج الذي استتيب فيه)

[9093] 1 - دعائم الاسلام: عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام ، أنه قال: « من حجّ عن غيره بأجر، فله إذا قضى الحج أن يتطوّع لنفسه بما شاء من عمرة أطواف ».

10 - (باب حكم من أعطي مالا ليحجّ عن انسان، فحج عن نفسه)

[9094] 1 - كتاب حسين بن عثمان: عمن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام : في رجل أعطى رجلا دراهم ليحجّ بها عنه، فحجّ بها عن نفسه، قال: « هي للأول ».

2 - بعض نسخ الفقه الرضوي، وعنه في البحار ج 99 ص 338.
(1) في المصدر: تسميه.

الباب 9

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 337.

الباب 10

1 - كتاب حسين بن عثمان ص 111.

11 - (باب استحباب التطوع بالحج العمرة والعتق، عن المؤمنين وخصوصاً

الأقارب أحياء، وأمواتاً، وعن المعصومين عليهم السلام أحياء وأمواتاً)

[9095] 1 - كتاب درست بن أبي منصور: عن أبي المغراء، عن إسحاق بن عمار، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام، جعلت فداك، أيجب الرجل ويجعله لبعض أهله وهو بيلد آخر، هل يجوز ذلك له؟ قال: فقال: « نعم » قال: قلت: فينقص من أجره؟ قال: فقال: « له أجر ولصاحبه مثله، وله أجر سوى ذلك بما وصل ».

[9096] 2 - الجعفریات: أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ثلاثة شَبَّه علي أجورهم، فلا أدري أيّهم أعظم أجراً: الأضحية، والمنحة، والرجل يمحج عن الرجل لم يمحج قبل ذلك ».

[9097] 3 - الحسين بن حمدان الحضيبي في الهداية: عن علي بن عبيد الله الحسيني، قال: ركبنا مع سيدنا أبي الحسن عليه السلام إلى دار المتوكل في يوم السلام، فسلم سيدنا أبو الحسن عليه السلام وأراد أن ينهض، فقال له المتوكل: إجلس يا أبا الحسن إني أريد أن أسألك، فقال عليه السلام: « سل » فقال له: ما في الآخرة غير الجنة والنار يحلّون به الناس؟ فقال أبو الحسن عليه السلام له: « ما

الباب 11

1 - كتاب درست بن أبي منصور ص 169.

2 - الجعفریات ص 65.

3 - الهداية ص 65.

يعلمه إلّا الله» فقال له؛ فعن علم الله أسألك، فقال عليه السلام له: «⁽¹⁾ فعن علم الله أُخبرك» قال: يا أبا الحسن ما رواه الناس أن أبا طالب يوقف إذا حوسب الخلائق بين الجنة والنار، وفي رجله نعلان من نار يغلي منهما دماغه، لا يدخل الجنة لكفره، ولا يدخل النار لكفالاته رسول الله ﷺ وصدّه قريشا عنه، وأيسر على يديه حتى ظهر أمره، قال له أبو الحسن عليه السلام: «ويحك، لو وضع إيمان أبي طالب عليه السلام في كفة، وإيمان الخلائق في الكفة الأخرى، لرجح إيمان أبي طالب عليه السلام على إيمانهم - إلى أن قال عليه السلام - فكان والله أمير المؤمنين عليه السلام يحجّ عن أبيه وأُمّه، وعن أب رسول الله ﷺ حتى مضى، ووصى الحسن والحسين عليهما السلام بمثل ذلك وكل إمام متّا يفعل ذلك، إلى أن يظهر الله أمره» الخبر.

[9098] القطب الراوندي في الخرائج: قال: إن أبا محمد الدعلجي ⁽¹⁾ كان له ولدان، وكان من خيار أصحابنا، وكان قد سمع الأحاديث، وكان أحد ولديه على الطريقة المستقيمة وهو أبو الحسن، وكان يغسل الأموات وولد آخر يسلك مسالك الأحداث في فعل الحرام، وكان قد دفع إلى أبي محمد حجة يحجّ بها عن صاحب الزمان عليه السلام، وكان ذلك عادة الشيعة ⁽²⁾، فدفع إلى ولده المذكور

(1) في المصدر: ومن.

4 - الخرائج والجرائح ص 127.

(1) في المصدر: الدعلجي والصحيح ما في المتن «راجع مجمع الرجال ج 7 ص 91، ومعجم رجال

الحديث ج 10 ص 308».

(2) وفيه زيادة: وقتنّه.

بالفساد شيئاً منها وخرج إلى الحاج، فلما عاد حكى أنه كان واقفاً بالموقف، فرأى إلى جنبه شاباً حسن الوجه أسمر اللون⁽³⁾، مقبلاً على شأنه في الابتغال والدعاء والتضرّع وحسن العمل، فلما قرب نفر الناس التفت إليّ وقال: «يا شيخ أما تستحي؟» فقلت: من أي شيء يا سيدي فقال: «يدفع إليك حجة عمّن تعلم، فتدفع إلى فاسق يشرب الخمر، فيوشك أن تذهب عينك» وأوماً إلى عيني، وأنا من ذلك اليوم إلى الآن على وجل ومخافة، وسمع أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان ذلك، قال: فما مضى عليه أربعون يوماً بعد مورده، حتى خرج في عينه التي أوماً إليها قرحة فذهبت⁽⁴⁾.

[9099] 5 - الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة: عن أبي محمد علي بن محمد العلوي الموسوي، عن عبد الله بن جبلة، عن سلمة بن جناح، عن حازم بن حبيب، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن أبوي هلكا، وقد أنعم الله عليّ ورزق، أفأتصدق عنهما وأحج؟ فقال: «نعم» الخير.

[9100] 6 - الشيخ الكشي في رجاله: قال: وجدت بخط أبي عبد الله الشاذلي في كتابه: سمعت فضل بن هاشم الهروي يقول: ذكر لي كثره ما يحج المحمودي، فسألته عن مبلغ حجّاته فلم يخبرني بمبلغها، وقال: رزقت خيراً كثيراً والحمد لله، فقلت له: فتحج عن نفسك أو

(3) وفيه زيادة: بذؤابتين.

(4) جاء في هامش المخطوط ما نصّه: «هذا الخبر نقله في الأصل في بعض الأبواب الآتية - الوسائل ج 8 ص 147 ح 14642 - مختصراً ولبعض الفوائد أعدنا ذكره» منه (قدّه).

5 - كتاب الغيبة ص 36.

6 - رجال الكشي ج 2 ص 798 ح 987.

عن غيرك؟ فقال: عن غيري بعد حجة الاسلام، وأحج عن رسول الله ﷺ، وأجعل ما أجازني الله عليه لأوليائه⁽¹⁾، وأهب مما أثناب على ذلك للمؤمنين والمؤمنات، قلت: فما تقول في حجك؟ فقال: أقول: اللهم إني أهملت لرسولك محمد ﷺ، وجعلت جزائي منك ومنه لأوليائك الطاهرين، ووهبت ثوابي عنهم لعبادك الصالحين⁽²⁾، بكتابك وسنة نبيك ﷺ ... إلى آخر الدعاء.

12 - (باب جواز التشريك بين اثنين بل جماعة كثيرة، في الحجة المندوبة)

[9101] 1 - بعض نسخ الفقه الرضوي عليه السلام: قال: « وإذا أحب الرجل أن يجعل والده ووالدته في حجته إذا حجّ فعل، لأن الله تعالى يأجرهم ويأجره من غير أن ينقص من أجره شيئاً، لأنه قد يدخل على الميت في قبره الصوم والصلاة والصدقة والحج والعنق ».

13 - (باب استحباب التطوع بطواف وركعتين وزيارة عن جميع المؤمنين، ثم يجوز

أن يخبر كلّ أحد أنه قد طاف وصلى وزار عنه)

[9102] 1 - بعض نسخ فقه الرضا عليه السلام: « إذا أردت أن تطوف

(1) في المصدر: لأولياء الله.

(2) وفيه: المؤمنين المؤمنات.

الباب 12

1 - بعض نسخ الفقه الرضوي ص 75 وعنه في البحار ج 99 ص 362 ح 47.

الباب 13

1 - بعض نسخ الفقه الرضوي ص 74 وعنه في البحار ج 99 ص 355.

عن أحد من إخوانك، أتيت الحجر الأسود فقلت: بسم الله، اللهم تقبل من فلان ».

14 - (باب جواز إعطاء غير المستطيع، من الزكاة ما يحج به)

[9103] 1 - كتاب عاصم بن حميد الحنات: عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال في حديث له: « إن الله عز وجل نظر في أموال الأغنياء ونظر في الفقراء، فجعل في أموال الأغنياء ما يكتفي به الفقراء، ولو لم يكن لهم لزادهم، بلى فليعطه ما يأكل ويشرب ويكتسي، ويتزوج ويصدق ويحج ».

15 - (باب أنه يستحب للحي أن يستتيب في الحج المندوب، وإن قدر عليه،

وجواز تعدد النائب في عام واحد)

[9104] 1 - الشيخ أبو عمرو الكشي في رجاله: عن علي بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عيسى، قال: زعم الحسن بن علي، أنه أحصى لعلي بن يقطين [بعض ⁽¹⁾] السنين ثلاثمائة ملب، أو مائة وخمسين مليبا، وإن لم يكن يفوته من يحج عنه، وكان يعطي بعضهم عشرين ألفا، وبعضهم عشرة آلاف في كل سنة للحج، مثل: الكاهلي، وعبد الرحمن بن الحجاج، وغيرهما، ويعطي أديانهم ألف درهم، وسمعت

الباب 14

1 - كتاب عاصم بن حميد الحنات ص 22.

الباب 15

1 - رجال الكشي ج 2 ص 733 ح 820.

(1) أثبتناه من المصدر.

من يحكي في أدناهم خمسمائة درهم. الخبر.

[9105] 2 - وعن جعفر بن معروف، قال: حدثنا يعقوب بن يزيد، عن سليمان بن الحسين - كاتب علي بن يقطين - قال: أحصيت لعلي بن يقطين من وافي عنه في عام واحد مائة وخمسين رجلا، أقلّ من أعطاه منهم سبعمائة درهم، وأكثر من أعطاه عشرة آلاف درهم.

2 - رجال الكشي ج 2 ص 737 ح 824.

أبواب أقسام الحج

1 - (باب أن الحج ثلاثة أقسام: تمتع، وقران، وإفراد، لا يصح الحج إلا على أحدها

(

[9106] 1 - فقه الرضا عليه السلام: « والحاج على ثلاثة أوجه: قارن، ومفرد للحج،

ومتمتع بالعمرة إلى الحج ».

[9107] 2 - دعائم الاسلام: عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال: «

الحج على ثلاثة أوجه: فحج مفرد وعمرة مفردة أيهما شاء قدم، وحج وعمرة مقرونتان

لا فصل بينهما، وذلك لمن ساق الهدي يدخل مكة فيعتمر، ويبقى على إحرامه حتى يخرج

إلى الحج من مكة فيحج، وعمرة يتمتع بها إلى الحج، وذلك أفضل الوجوه » الخير.

2 - (باب كيفية أنواع الحج، وجملة من أحكامها)

[9108] 1 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره: عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام،

قال: « خرج رسول الله صلى الله عليه وآله ،

الباب 1

1 - فقه الرضا عليه السلام ص 26.

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 290.

الباب 2

1 - تفسير العياشي ج 1 ص 89 ح 229.

حين حجّ حجة الوداع، خرج في أربع بقين من ذي القعدة، حتى أتى الشجرة فصلى، ثم قاد راحلته حتى أتى البيداء فأحرم منها وأهلّ بالحج وساق مائة بدنة، وأحرم الناس كلّهم بالحج لا يريدون عمرة ولا يدرون ما المتعة، حتى إذا قدم رسول الله ﷺ مكة، طاف بالبيت وطاف الناس معه، ثم صلى عند مقام إبراهيم عليه السلام فاستلم الحجر، ثم قال: أبدأ بما بدأ الله به، ثم أتى الصفا فبدأ بها، ثم طاف بين الصفا والمروة فلمّا قضى طوافه ختم بالمروة، قام يخطب أصحابه، وأمرهم أن يخلّوا ويجعلوها عمرة، وهو شئ أمر الله به، فأحلّ الناس، وقال رسول الله ﷺ: لو كنت استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت ما أمرتكم، ولم يكن يستطيع أن يحل من أجل الهدى الذي معه، لأن الله يقول: (وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ) ⁽¹⁾ فقال سراقبة بن جعشم الكناني: يا رسول الله علمتنا ديننا كأنما خلقنا اليوم، رأيت لهذا الذي أمرتنا به لعامنا هذا أو لكل عام؟ فقال رسول الله ﷺ: لا بل (لأبد الأبد) ⁽²⁾ .

[9109] 2 - أبو عمرو الكشي في رجاله: عن حمدي بن نصير، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن عبيد، قال: حدثني يونس بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن زرارة ومحمد بن قولويه، عن الحسين بن الحسن، قال: حدثنا سعد بن عبد الله، قال: حدثني هارون، عن الحسن بن محبوب، عن محمد بن عبد الله بن زرارة وابنيه الحسن والحسين، عن عبد الله بن زرارة، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «اقرأ

(1) البقرة 2: 196.

(2) في المصدر للأبد.

2 - رجال الكشي ج 1 ص 349 ح 221.

مَنْي على والدك السلام، وقل له - إلى أن قال ﷺ - وعليك بصلاة الست والأربعين، وعليك بالحج أن تهل بالإفراد وتنوي الفسخ، إذا قدمت مكة وطفت وسعيت فسخت ما أهلت به، وقلبت الحج عمرة، أحلت إلى يوم التروية، ثم إستأنف الاهلال بالحج مفرداً إلى منى، وتشهد المنافع بعرفات والمزدلفة، فكذلك حجّ رسول الله ﷺ، وهكذا أمر أصحابه ان يفعلوا، أن يفسخوا ما أهلوا به ويقلبوا الحج عمرة، وإنما أقام رسول الله (صلى اله عليه وآله) على إحرامه للسوق الذي ساق معه، فإن السائق قارن، والقارن لا يحل حتى يبلغ هديه محله، ومحله المنحر. معنى فإذا بلغ أحلّ، فهذا الذي أمرناك به حجّ المتمتع، فألزم ذلك ولا يضيق صدرك، والذي أتاك به أبو بصير من صلاة إحدى وخمسين، والاهلال بالتمتع بالعمرة إلى الحج، وما أمرنا به من أن يهلّ بالتمتع فلذلك عندنا معان وتصاريف لذلك ما يسعنا ويسعكم، ولا يخالف شئ منه الحق ولا يضادّه [والحمد لله رب العالمين] (1) .».

[9110] 3 - بعض نسخ الفقه الرضوي: قال ﷺ: « فإذا أردت الحج بالاقران وجب عليك أن تسوق معك من حيث أحرمت الهدى، بدنة أو بقرة تقلدها وتشعرها من حيث تحرم، فإن النبي ﷺ أحرم من ذي الحليفة، فأتي ببدنته وأشعر صفحة سنامها الأيمن، وسالت الدم عنها ثم قلدها بنعلين، وكذلك في البقر في موضع سنامها، فإذا كان يوم التروية جلل بدنه (1) وراح به إلى منى وعرفات.

(1) أثبتناه من المصدر.

3 - بعض نسخ الفقه الرضوي، وعنه في البحار ج 99 ص 364.

(1) في البحار: بدنته.

وقد روي: من لم توقف (2) له بدنة بعرفة ليس هدي (3) إنما هي ضحية، فجلبه بأي ثوب شئت، وإذا ذبحت تترع عنه الجلّة والنعلين، وتصدّق بذلك أو شاة بدله، ومن العلماء من رخص في القران بلا سوق، وأمّا نحن اختيارنا السوق، فإن عجزت عن سوق الهدي تعتمر عنه، لما كان من قول رسول الله ﷺ: لو استقبلت من أمري ما استدبرت، ما سقت الهدي وتحللت مع الناس خير من العمرة، وفي بعض الحديث: لجعلتها عمرة، فهذا أخذ الأمر من رسول الله ﷺ سنة المتمتع، ولم يعيش إلى القابل، وسئل رسول الله ﷺ: أي الحج أفضل؟ قال: العجّ والثجّ، قال: سئل عن تفسير ذلك، قال: العج: رفع الصوت، والثج: النحر، إذا دخلت وأنت متمتع فاقطع التلبية إذا استلمت الحجر، وقال بعض العلماء: إذا بدا لك بيوت مكة فاقطع التلبية، ثم تطوف بالبيت، وتسعى بين الصفا والمروة سبعا، ثم تقص من شعرك والحلق أفضل، وابدأ بشقك الأيمن ثم بالأيسر وادفن شعرك، فإذا فعلت ذلك فقد قضيت عمرتك، وحلّ لك كلّ شيء من لبس القميص والخف ومسّ الطيب ووطئ النساء إلى يوم التروية، ومن العلماء من يرى على المقارن طوافين وسعين، ويأمره بالرجوع إلى البيت بعد فراغه من السعي، فيأمر بالطواف بالبيت سبع آخر يرمل فيه، ويسعى بين الصفا والمروة سبعا آخر كفعله في المرة الأولى، يجعل الطواف والسعي الأوّل لعمرته، والطواف والسعي الثاني لحجته، إذا كان دخل بحجة وعمرة مقرر، ونحن نرى للإقراّن وللمتمتع وللمفرد كلّهم الطواف بالبيت، والسعي بين الصفا والمروة مجز، لقول رسول

(2) وفيه: توف.

(3) الظاهر: مهدي (منه قدّه).

الله ﷺ لعائشة وكانت قارنا: يجزؤك طوافك لحجك وعمرتك، وإذا كنت متمتعا أقمت بمكة إلى يوم التروية، فإذا كان يوم التروية وأنت متمتع وأردت الخروج إلى منى فخذ من شاربك ومن أظفارك، وأغتسل والبس إحرامك، إن شئت أحرمت من بيتك أو من الحجر أو من داخل الكعبة أو من المسجد أو من الأبطح، أجزأك من أي موضع شئت، وطف بالبيت سبعا لوداعك البيت عند خروجك إلى منى لا رمل عليك فيها، وصل ركعتين أو ما شئت أو أربعاً قبل أن تخرج، ولا سعي عليك بين الصفا والمروة قارنا كنت أو مفرداً أو متمتعا، ثم تلي: لبيك بحجة تمامها وبلاغها عليك، وإن أخرت الطواف لحجك إلى رجوعك من منى فحسن، ثم توجه إلى منى فاتها ملبياً، وانزل بمعى الجانب الأيمن منها إن تيسر ذلك، وإلا فحيث نزلت أجزأك، وبت بها ثم تغدو إلى عرفات إن شئت فلبّ وإن شئت فكبر، وإذا انتهيت إلى عرفات فانزل بطن عرفة من وراء الأحواض إن استطعت، أو حيث نزلت أجزأك فإن وراء عرفات كلها موقف إلى بطن عرفة فإذا زالت الشمس فاغتسل أو تتوضأ والغسل أفضل، ثم أئت مصلى الإمام فصل معه الظهر والعصر بأذان وإقامتين، وإن لم تدرك الصلاة مع الإمام فصل في رحلك، واجمع بين الظهر والعصر، ثم أئت الموقف فقف عند الصخرات وأنت مستقبل القبلة قريب من الإمام وإلا حيث شئت، فإذا سقطت القرصة فامض إلى المزدلفة وعليك السكينة والوقار، وأكثر الاستغفار والتلبية، فإذا انتهيت إلى الكتيب الأحمر عن يمنة الطريق، فقل: اللهم ارحم موقفي وزد في علمي ولا تصل المغرب حتى تأتي الجمع فانزل بطن واد عن يمين (4) الطريق، ولا تجاوز الجبل ولا الحياض تكون قريباً من المشعر، وصل

(4) في البحار: يمين.

بها المغرب والعتمة تجمع بينهما بأذان وإقامتين مع الإمام إن أدركت أو وحدك، ولا تبرح حتى تصلي بها الصبح، ولا تدفع حتى يدفع الامام، وذلك قبل طلوع الشمس حين يسفر الصبح ويتبين ضوء النهار، فإن الجاهلية كانوا لا يفيضون من جمع حتى تطلع الشمس، ويقولون: أشرق ثبير، فخالفهم رسول الله ﷺ فدفع قبل طلوع الشمس، ثم امش على هنيأتك حتى تأتي وادي محسر، وهو [حد] (5) ما بين المزدلفة ومنى وهو إلى منى أقرب، فاسع فيها إلى منى تجاوزها فإذا أتيت منى اغتسل أو توضأ، فإذا طلعت الشمس فأت الجمرة العظمى وهي جمرة العقبة فارم بسبع حصيات واقطع التلبية، ثم أهرق الدم ممّا معك، الجذع من الضان وهو ابن سبعة أشهر فصاعدا، والثني من المعز وهو لاثني عشر شهرا فصاعدا، ومن الإبل ما كمل خمس سنين ودخل في الست، والثني من البقر إذا استكمل ثلاث سنين وأول يوم من السنة الرابعة، ثم تحلق فقد (أحل كل شيء لك) (6) إلّا الطيب والنساء، وكان بعض العلماء يرى الطيب، لأنه تطيب رسول الله ﷺ قبل أن يطوف بالبيت، ومن العلماء من كرهه، فإذا فرغت من الذبح فأت رحلك وصل ركعتين وادع الله وسل حاجتك، وليس عليك يوم النحر غير صلواتك المكتوبة، فإذا حلقت فزر البيت من يومك أو ليلتك وإن أحرث [أجزأك] (7) إلى وقت النفر، ما لم تمس الطيب والنساء، فإذا أتيت مكة طف بالبيت سبعة أشواط، فإنّ ذلك هو الطواف الواجب الذي قال الله تعالى:

(5) أثبتناه من البحار.

(6) في البحار: حل لك كل شيء.

(7) أثبتناه من البحار.

(وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ) (8) وصل ركعتين خلف المقام، وإن كنت قارناً أو مفرداً فقد حل لك كل شيء، وليس عليك سعي الصفا والمروة، وإن كنت متمتعاً فإن طوافك السبع للزيارة مجز لحجك ولزيارتك (9)، وعليك السعي بين الصفا والمروة في قول بعض العلماء، وبعض العلماء قالوا مجز للمتمتع سبعة بالصفا والمروة لعمركه في أول مقدمه، والطواف السبع مجز عن الزيارة والحجة، وإنما عندهم على المتمتع طواف الزيارة فقط بلا سعي، ثم ارجع إلى منى ولا تبت بمكة أيام التشريق، فإذا كان اليوم الثاني مكثت حتى تطلع الشمس ثم تغتسل أو تتوضأ، وحملت معك واحدة وعشرين حصاة قبل أن تصلي الظهرين (10) ترميها، وابدأ بالجمرة الأولى وهي التي أقربهن إلى مسجد منى فارمها، واقصد للرأس فارمها بسبع حصيات تكبر مع كل حصاة، فإذا رميت فقف واجعل الجمرة عن يسار الطريق وأنت مستقبل القبلة، فاحمد الله واثن عليه، وصل على محمد ﷺ، وكبر سبع تكبيرات، وقف عندها مقدار ما يقرأ الانسان مائة آية أو مائة وخمسين آية من القرآن، ثم ائت الجمرة الوسطى فارمها بسبع حصيات فافعل كما فعلت فيها، ثم تقدم امامها وقف على يسارها مستقبل القبلة مثل وقوفك في الأخرى، ثم ائت جمرة العقبة فارمها بسبع حصيات ولا تقف عندها، ثم انصرف وصل الظهر، وتفعل في (11) الغد مثل ما فعلته في اليوم الأول، فان أحببت التعجيل جاز لك، وإن أحببت التأخير تأخرت، ولا ترم إلا وقت الزوال قبل الظهر في كل يوم.»

(8) الحج 22: 29.

(9) في البحار: وللزيارة.

(10) وفيه الظهر.

(11) وفيه: من الغد.

[9111] 4 - دعائم الاسلام: عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام ، أنه قال في حديث: « والمتمتع يدخل محرما فيطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة، وإذا فعل ذلك حل من إحرامه، وأخذ شيئا من شعره وأظفاره وأبقى من ذلك لحجه وحل ⁽¹⁾، ثم يجدد إحراما للحج من مكة، ثم يهدي ما استيسر من الهدي، كما قال الله عز وجل ».

[9112] 5 - عوالي اللآلي: روي أن عبد الله بن العباس سئل عن متعة الحج، فقال: أهل المهاجرون والأنصار وأزواج النبي صلى الله عليه وآله في حجة الوداع وأهل لنا، فلما وصلنا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وآله: اجعلوا اهلا لكم بالحج عمرة إلّا من قلّد الهدي فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة، وأتينا النساء ولبسنا الثياب، وقال: من قلّد الهدي فإنه لا يحل حتى يبلغ الهدي محله، ثم أمرنا عشية التروية أن نهل بالحج، فإذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة وقد تم حجنا، وعلينا الهدي كما قال تعالى: (**فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ**) ⁽¹⁾ إلى أمصاركم، والشاة تجزئ، فجمعوا نسكين في عام واحد بين الحج والعمرة، فإن الله تعالى أنزله في كتابه، وسنة نبيه وأباحه للناس غير أهل مكة، قال الله تعالى: (**ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ**) ⁽²⁾ وأشهر الحج الذي ذكر الله في كتابه: شوال وذو القعدة وذو الحجة،

4 - دعائم الاسلام ج 1 ص 291.

(1) في المصدر: وحل من كل شيء.

5 - عوالي اللآلي ج 1 ص 192 ح 283.

(1) البقرة 2: 169.

(2) البقرة 2: 169.

فمن تمتع في هذه الأشهر فعليه دم أو صوم، والرفث: الجماع، والفسوق: المعاصي، والجدال: المراء.

3 - (باب وجوب حج التمتع عينا على من لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام)

[9113] 1 - كتاب عاصم بن حميد الحنّاط: عن أبي بصير، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام، فقال: « دخل عليّ أناس من أهل البصرة فسألوني عن أحاديث وكتبوها - إلى أن قال عليه السلام - وسألوني عن الحج، فأخبرتهم بما صنع رسول الله صلى الله عليه وآله وما أمر به، فقالوا لي: فإنّ عمر أفرد بالحج، قلت لهم: إنّما ذاك رأي رآه عمر، وليس رأي عمر مثل ما صنع رسول الله صلى الله عليه وآله ». ».

[9114] 2 - فقه الرضا عليه السلام: « ثم قال عزّ وجلّ: (ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) ⁽¹⁾ مكة ومن حولها على ثمانية وأربعين ميلا، من كان خارجا عن هذا الحدّ فلا يحج إلّا متمتعا بالعمرة إلى الحج، ولا يقبل الله غيره منه ». ».

[9115] 3 - بعض نسخه: « عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت، ما سقت الهدي وتحلّلت مع الناس حين حلّوا، ولجعلتها عمرة، هذا آخر امر رسول الله صلى الله عليه وآله ».

الباب 3

1 - كتاب عاصم بن حميد الحنّاط ص 34.

2 - فقه الرضا عليه السلام ص 26.

(1) البقرة 2: 196.

3 - عنه في البحار ج 99 ص 337 ح 7.

سنة المتمتع، ولم يعيش إلى قابل (1) «.

[9116] 4 - الشيخ المفيد في الارشاد: لما أراد رسول الله ﷺ التوجه إلى الحج، وأداء [ما] (1) فرض الله تعالى فيه، أذن في الناس به، وبلغت دعوته إلى أقاصي بلاد الاسلام، فتجهّز الناس للخروج معه، وحضر المدينة ومن نواحيها ومن حولها ويقرب منها خلق كثير، وتهيأوا للخروج معه، فخرج ﷺ بهم لخمس بقين من ذي القعدة، وكتب أمير المؤمنين عليه السلام بالتوجه إلى الحج من اليمن، ولم يذكر له نوع الحج الذي قد عزم عليه، وخرج ﷺ قارنا للحج بسياق الهدى، وأحرم من ذي الحليفة، وأحرم الناس معه، إلى أن قال: وكان قد خرج مع النبي ﷺ كثير من المسلمين بغير سياق هدي، فأنزل الله تعالى: (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ) (2) فقال رسول الله ﷺ: دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، وشبك إحدى أصابع يديه على الأخرى، ثم قال ﷺ: لو استقبلت من أمري ما استدبرته ما سقت الهدى، ثم امر مناديه أن ينادي: من لم يسق منكم هديا فليحل وليجعلها عمرة، ومن ساق منكم هديا فليقم على احرامه، فأطاع في ذلك بعض الناس وخالف بعض، وجرت خطوب بينهم فيه، وقال منهم قائلون: [إن] (3) رسول الله ﷺ أشعث أغبر، نلبس الثياب ونقرب النساء وندهن، وقال

(1) في البحار: القابل.

4 - إرشاد المفيد ص 91 باختلاف يسير في الألفاظ.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) البقرة 2: 196.

(3) أثبتناه من المصدر.

بعضهم: أما تستحيون تخرجون ورؤوسكم تقطر من الغسل، ورسول الله ﷺ على احرامه؟ فأنكر رسول الله ﷺ على من خالف ذلك، وقال: لولا أني سقت الهدي لأحللت وجعلتها عمرة، فمن لم يسق هدياً فليحلّ، فرجع قوم وأقام آخرون على الخلاف، وكان فيمن أقام على الخلاف عمر بن الخطاب، فاستدعاه رسول الله ﷺ وقال: ما لي أراك يا عمر محرماً أسقت هدياً؟ قال: لم أسق، قال: فلم لا تحلّ وقد أمرت من لم يسق [الهدي] ⁽⁴⁾ بالاحلال؟ فقال: والله يا رسول الله لا أحللت وأنت محرم، فقال له النبي ﷺ: إنك لم تؤمن بها حتى تموت، فلذلك أقام على إنكار متعة الحج، حتى رقى المنبر في إمارته فنهى عنها نهياً مَجْدَداً، وتوعّد عليها بالعقاب. الخبر.

[9117] 5 - العياشي: عن أبي بصير، عن أبي عبد الله ع، قال: «نزلت على رسول الله ﷺ، المتعة وهو على المروة بعد فراغه من السعي».

[9118] 6 - أبو القاسم علي بن أحمد الكوفي في كتاب الاستغاثة: قال: (وقد أجمع الناس من أهل الأثر) ⁽¹⁾، أن الرسول ﷺ، لما حجّ حجة الوداع، قال للناس بعد أن طافوا (طواف دخول مكة) ⁽²⁾ وسعوا بين الصفا والمروة: «أيّها الناس، من كان ساق الهدي [من

(4) أثبتناه من المصدر.

5 - تفسير العياشي ج 1 ص 91 ح 234.

6 - الاستغاثة ص 44.

(1) في المصدر: وقد اجمعوا جميعاً في روايتهم.

(2) ليس في المصدر.

موضع احرامه [(3) فليقم على إحرامه حتى يبلغ الهدي محله، ومن لم يكن ساق فليحلّ وليتمتع بالعمرة إلى الحج، فلو استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت الذي أمرتكم به، ولكني قد سقت الهدي » فانزل الله تعالى توكيدا في المتعة: (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ - إلى قوله - فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ) (4) الآية.

4 - (باب استحباب اختيار حج التمتع على القران والإفراد، حيث لا يجب قسم بعينه، وإن حج ألفا وألفا، وإن كان قد اعتمر في رجب أو رمضان، أو إن كان مكيا، أو مجاورا سنين، واستحباب اختيار القران على الإفراد إذا لم يجز له التمتع)

[9119] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال: « أفضل الحج التمتع بالعمرة إلى الحج، وهو الذي نزل به القرآن، وقال (1) بفضل رسول الله صلى الله عليه وآله، وكان قد ساق الهدي في حجة الوداع، فلما انتهى إلى مكة وطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة، نزل عليه ما نزل (2)، فقال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم اسق الهدي ولجعلتها متعة، فمن لم يكن معه هدي فليحل، فأحل الناس وجعلوها عمرة إلّا من كان معه هدي، ثم أحرموا للحج من المسجد الحرام يوم التروية، فهذا وجه التمتع بالعمرة

(3) أثبتناه من المصدر.

(4) البقرة 2: 196.

الباب 4

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 300.

(1) في المصدر: وقام.

(2) في المصدر: ما ينزل عليه.

إلى الحج لمن لم يكن من أهل الحرم، كما قال الله عزّوجلّ، لأن أهل الحرم يقدرّون على العمرة متى أحبّوا، وإنّما أوسع الله في ذلك لمن أتى من [أهل] ⁽³⁾ البلدان، فجعل لهم في سفرة واحدة حجّة وعمرة، رحمة من الله بخلقه [ومناً عليهم] ⁽⁴⁾ وإحساناً إليهم ». [9120] 2 - وعنه عليه السلام، أنه قال: « الحج على ثلاثة أوجه - إلى أن قال - وعمرة يتمتع بها إلى الحج، وذلك أفضل الوجوه ».

[9121] 3 - بعض نسخ الفقه الرضوي: « أنه قال لأبيه: قلت: إنهم يقولون حجّة مكّية، وعمرة عراقية، فقال: كذبوا، لأن المعتمر لا يخرج حتى يقضي حجّه ».

[9122] 4 - عوالي اللآلي: عن البراء بن عازب، قال: خرج رسول الله صلّى الله عليه وآله وأصحابه فأحرموا بالحج، فلما قدموا مكّة قال: « اجعلوا حجّكم ⁽¹⁾ عمرة » فقال الناس: قد أحرمنا بالحج يا رسول الله، فكيف نجعلها عمرة؟ قال: « انظروا كيف آمركم فافعلوا، فردّوا عليه القول، فغضب ودخل المنزل والغضب في وجهه، فرأته بعض نسائه والغضب في وجهه، فقالت: من أغضبك ⁽²⁾ فقال: « ما لي لا أغضب وأنا أمر بالشئ فلا يتبع ».

(3) أثبتناه من المصدر.

(4) أثبتناه من المصدر.

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 290.

3 - بعض نسخ الفقه الرضوي: استخرج ضمن نوادر أحمد بن عيسى ص 75.

4 - عوالي اللآلي ج 1 ص 105 ح 42.

(1) في المصدر: حجكم.

(2) في المصدر زيادة: أغضبه الله.

5 - (باب استحباب العدول عن احرام الحج إلى عمرة التمتع لن لم يسق الهدى،

ولم يتعين عليه الإفراد، ولم يلبّ بعد الطواف)

- [9123] 1 - بعض نسخ فقه الرضا عليه السلام: « ومن لبّى بالحج مفردا، فقدم مكّة وطاف بالبيت، وصلى الركعتين عند مقام إبراهيم، وسعى بين الصفا والمروة، فجائز أن يحلّ ويجعلها متعة، إلّا أن يكون ساق الهدى ».
- [9124] 2 - عوالي اللآلي: عن النبي صلّى الله عليه وآله: « من لم يسق هديا فليحلّ، وليجعلها عمرة يتمتع بها ».

6 - (باب وجوب القران أو الإفراد على أهل مكّة، ومن كان بينه وبينها دون

ثمانية وأربعين ميلا، وعدم اجزاء التمتع له عن حجة الاسلام)

- [9125] 1 - محمد بن سعد العياشي في تفسيره: عن حريز، عن زرارة، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله: (ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) ⁽¹⁾ قال: « هو لأهل مكّة ليس لهم متعة ولا عليهم عمرة » قلت: فما حدّ ذلك؟ قال: « ثمانية وأربعون ميلا من نواحي مكّة، كلّ شئ دون عسفان ودون ذات عرق، فهو من حاضري المسجد الحرام ».

الباب 5

- 1 - بعض نسخ الفقه الرضوي: استخرج ضمن نوادر أحمد بن عيسى ص 74.
- 2 - عوالي اللآلي ج 2 ص 236 ح 4.

الباب 6

- 1 - تفسير العياشي ج 1 ص 93 ح 247.
- (1) البقرة 2: 196.

- [9126] 2 - وعن حماد بن عيسى⁽¹⁾، عن أبي عبد الله عليه السلام، في حاضري المسجد الحرام قال: «دون المواقيت إلى مكة، فهم من حاضري المسجد الحرام».
- [9127] 3 - وعن علي بن جعفر، عن أخيه موسى عليه السلام، قال: سألت عن أهل مكة، هل يصلح لهم أن يتمتعوا في العمرة إلى الحج؟ قال: «لا يصلح لأهل مكة المتعة، وذلك قول الله: (ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ)⁽¹⁾ ».
- [9128] 4 - وعن سعيد الأعرج، عنه عليه السلام، قال: «ليس لأهل سرف⁽¹⁾ ولا لأهل مرّ⁽²⁾ ولا لأهل مكة متعة، يقول الله: (ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ)⁽³⁾ ».
- [9129] 5 - فقه الرضا عليه السلام: «ولا يجوز لأهل مكة وحاضريها التمتع بالعمرة إلى الحج، وليس لهما إلا القرآن والإفراد، لقول الله تبارك وتعالى: (فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنْ

2 - في تفسير العياشي ج 1 ص 94 ح 247 وعنه في البرهان ج 1 ص 198 ح 30.

(1) في المصدر والبرهان: حماد بن عثمان. وكلاهما يروي عن أبي عبد الله عليه السلام.

3 - تفسير العياشي ج 1 ص 94 ح 249.

(1) البقرة 2: 196.

4 - تفسير العياشي ج 1 ص 94 ح 250.

(1) سرف: موضع على ستة أميال من مكة (معجم البلدان ج 3 ص 212).

(2) مرّ: موضع على مرحلة من مكة. (معجم البلدان ج 5 ص 104).

(3) البقرة 2: 196.

5 - فقه الرضا عليه السلام ص 26 باختلاف يسير.

الْهَدْيِ (⁽¹⁾) ثم قال عزوجل: (ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) ⁽²⁾ مكّة ومن حولها على ثمانية وأربعين ميلاً .

وقال عليه السلام في موضع آخر ⁽³⁾ : « إذا كان الرجل من حاضري المسجد الحرام أفرد بالحج، وإن شاء ساق الهدي ويكون على إحرامه حتى يقضي المناسك كلها » .

7 - (باب حكم من أقام بمكة سنتين ثم استطاع، متى ينتقل فرضه إلى القرآن أو الأفراد؟ ومن أين يحرم بالحج والعمرة؟ وحكم من كان له منزلان قريب وبعيد)
[9130] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام ، أنه قال في قول الله عزوجل: (ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) ⁽¹⁾ قال: « ليس لأهل مكّة أن يتمتعوا، ولا لمن أقام بمكة مجاوراً من غير أهلها » .

8 - (باب وجوب كون الإحرام بعمرة التمتع في أشهر الحج، واختصاص وجوب الهدي بالتمتع)
[9131] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام ، أنه قال: « ومن دخل مكّة بعمرة في شهور الحج، ثم أقام بها إلى أن يحج فهو متمتع، وإن انصرف فلا شئ عليه، وهي عمرة مفردة » .

(1، 2) البقرة 2: 196.

(3) نفس المصدر ص 29.

الباب 7

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 318.

(1) البقرة 2: 196.

الباب 8

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 318.

[9132] 2 - فقه الرضا عليه السلام: « وليس على المفرد الهدي، ولا على المقارن إلّا ما ساقه ».

9 - (باب أن أشهر الحج هي: شوال وذو القعدة وذو الحجة، لا يجوز الإحرام بالحج ولا بعمره التمتع إلّا فيها)

[9133] 1 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره: عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله: (الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ) ⁽¹⁾ هو: « شوال وذو القعدة وذو الحجة ».

[9134] 2 - وعن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: (الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ) ⁽¹⁾ قال: « شوال وذو القعدة وذو الحجة، وليس لأحد أن يحرم بالحج فيما سواهن ».

[9135] 3 - وعن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله: (الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ) ⁽¹⁾ قال: « الأهلة ».

[9136] 4 - وعن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال

2 - فقه الرضا عليه السلام ص 29.

الباب 9

- 1 - تفسير العياشي ج 1 ص 94 ح 251.
(1) البقرة 2: 197.
- 2 - تفسير العياشي ج 1 ص 94 ح 252.
(1) البقرة 2: 197.
- 3 - تفسير العياشي ج 1 ص 94 ح 253.
(1) البقرة 2: 197.
- 4 - تفسير العياشي ج 1 ص 94 ح 254.

في قول الله: (الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ) ⁽¹⁾: « والفرض فرض الحج التلبية والاشعار والتقليد، فأى ذلك فعل فقد فرض الحج، ولا يفرض الحج إلّا في هذه الشهور ⁽²⁾ التي قال الله: (الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ) وهي: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة ».

[9137] 5 - وعن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، أنه قال: « العمرة في أشهر الحج متعة ».

[9138] 6 - وعن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام، أنه قال: « كان جعفر عليه السلام يقول: ذو القعدة وذو الحجة كلتان أشهر الحج ». [9139] 7 - دعائم الاسلام: عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام، أنه قال في قول الله عز وجل: (الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ) ⁽¹⁾ الآية، قال: « الأشهر المعلومات: شوال وذو القعدة وذو الحجة، ولا يفرض الحج في غيرها ».

(1) البقرة 2: 197.

(2) وفي نسخة: الأشهر - منه قدس سره - .

5 - تفسير العياشي ج 1 ص 87 ح 219.

6 - تفسير العياشي ج 1 ص 92 ح 236.

7 - دعائم الاسلام ج 1 ص 291.

(1) البقرة 2: 197.

10 - (باب استحباب الاشعار والتقليد وجملة من أحكامهما)

[9140] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام: أنه سئل ما بال بدن تشعر؟ وما بالها تقلّد النعال؟ قال: « إذا ضلّت عرفها صاحبها بنعله، وإذا أرادت الماء لم تمنع من الشرب، وأمّا ما يشعر فلا يتسمّمها شيطان، إذا ضرب جانبها الأيمن من السنام، وإن ضرب الأيسر أجزأ، تقول أعوذ بالسميع العليم، من الشيطان الرجيم، ثم تضرب بالشفرة ».

[9141] 2 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره: عن إبراهيم بن علي، عن عبد العظيم الحسين، عن الحسن بن محبوب، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام: في قول الله: (الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ) ⁽¹⁾ قال: « الفريضة: التلبية والاشعار والتقليد، فأَيّ ذلك فعل فقد فرض الحج، ولا فرض إلّا في هذه الشهور التي قال الله تعالى: (الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ) ⁽²⁾ ».

[9142] 3 - وعن عبد الله بن فرقد، عن أبي جعفر عليه السلام،

الباب 10

1 - الجعفریات ص 73.

2 - تفسير العياشي ج 1 ص 190 ح 108.

(1) البقرة 2: 197.

(2) البقرة 2: 197.

3 - تفسير العياشي ج 1 ص 88 ح 226.

قال: « الهدي من الإبل والبقر والغنم، ولا يجب حتى يعلق عليه، يعني إذا قلده فقد وجب ».

[9143] 4 - أحمد بن محمد بن عيسى في نوادره: عن صفوان، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « تشعر البدنة وهي باركة، وتنحر وهي قائمة، وتشعر من شقّ سنامها الأيمن ».

[9144] 5 - دعائم الاسلام: عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام، أنه قال: « كان الناس يقلّدون الإبل والبقر والغنم، وإنما تركوا تقليد البقر والغنم حديثا، وقال: يقلّد (1) بسير أو خيط، والبدن يقلّد وتعلق في قلاذمتها (2) نعلا حلقة قد صلّى فيها، فإن ضلّت عن صاحبها عرفها بنعله، وإن وجدت ضالّة عرفت أنّها هدي ».

[9145] 6 - وعن جعفر بن محمد عليه السلام: أنه سئل عن ساق بدنة كيف يصنع؟ قال: « إذا انصرف عن المكان الذي يعقد فيه إحرامه في الميقات، فليشعرها يطعن في سنامها من الجانب الأيمن بحديدة حتى يسيل دمها، [ويقلدها ويجللها] (1) ويسوقها، فإذا صار إلى البيداء إن أحرم من الشجرة أهل بالتلبية، وكان علي (صلوات الله

4 - نوادر أحمد بن عيسى ص 72.

5 - دعائم الاسلام ج 1 ص 301.

(1) في المصدر: تقلده.

(2) وفي نسخة: قلائدها - منه قدس سره -.

6 - دعائم الاسلام ج 1 ص 301.

(1) أثبتناه من المصدر.

عليه) يجلل بدنه، ويتصدق بجلالها».

[9146] 7 - فقه الرضا عليه السلام: « وإذا أردت أن تشعر بدنتك فاضربها بالشفرة على سنامها من جانب الأيمن، فإن كانت البدن كثيرة فادخل بينها واضربها بالشفرة بمينا وشمالا ».

[9147] 8 - وفي بعض نسخه: « فإذا دخلت بالإقران وجب عليك أن تسوق معك الهدي من حيث أحرمت بدنة أو بقرة تقلدها وتشعرها من حيث تحرم، فإن النبي صلى الله عليه وآله، صلى بذي الحليفة فأتى بدنة وأشعر صفحة سنامها الأيمن، وسالت الدم عنها ثم قلدها بنعلين، وكان ابن عمر يستقبل ببدنته القبلة ثم يؤخره ⁽¹⁾ في سنامها، وإذا كانت بقرة أو لم يكن لها سنام ففي موضع سنامها، وتقول: بسم الله والله أكبر، وإذا كان يوم التروية جلل بدنة وراح بها إلى منى ومشعرها، وإلى عرفات، ويقال من لم يوقف بدنته بعرفة ليس بهدي إنما هي ضحية كذا يستحب، وتجللها بأي ثوب شئت إذا رحت ⁽²⁾ وتترع الجللة والنعل إذا ذبحتها، وتصدق بذلك، أو بشاة.

وقال عليه السلام ⁽³⁾: ومن ساق هدياً ولم يقلد ولم يشعر أجزأه ».

7 - فقه الرضا عليه السلام ص 28.

8 - بعض نسخ الفقه الرضوي، وعنه في البحار ج 99 ص 337 ح 7.

(1) في المصدر: يؤخر.

(2) في المصدر زيادة: إلى منى أو متى شئت.

(3) نفس المصدر ص 75.

11 - (باب جواز تقديم المتمتع طواف الحج وسعيه، على الوقوف للمضطر)

[9148] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام : أنه سئل عن امرأة تمتعت بالعمرة إلى الحج، فلما حلت خشيت الحيض؟ قال: « تحرم بالحج وتطوف بالبيت وتسعى للحج، ولا بأس أن تقدم المرأة طوافها وسعيها للحج قبل الحج ».

12 - (باب من اعتمر في أشهر الحج ثم أقام إلى وقت الحج، جاز أن يجعلها متعة)

[9149] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام ، أنه قال: « من اعتمر في أشهر الحج، فإن انصرف ولم يحج فهي عمرة مفردة، وإن حج فهو متمتع ».

[9150] 2 - العياشي في تفسيره: عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام ، أنه قال: « العمرة في أشهر الحج متعة ».

13 - (باب جواز طواف القارن والمفرد تطوعا بعد الإحرام قبل الوقوف،

واستحباب تجديد التلبية بعد كل طواف)

[9151] 1 - فقه الرضا عليه السلام : « ويطوف المفرد ما شاء بعد طواف

الباب 11

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 317.

الباب 12

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 318 باختلاف.

2 - تفسير العياشي ج 1 ص 87 ح 219.

الباب 13

1 - فقه الرضا عليه السلام ص 72، وأخرجه في البحار ج 99 ص 350 عن =

الفريضة [ويجدد التلبية بعد الركعتين] ⁽¹⁾ والقارن بتلك المتزلة ما خلا من الطواف بالتلبية
«.

14 - (باب كيفية حجّ الصبيان والحج بهم، ومجمل من أحكامهم)

[9152] 1 - فقه الرضا عليه السلام: « ومن كان معكم من الصبيان فقدموه إلى الجحفة أو إلى بطن مر، فيصنع بهم ما يصنع بالحرّم، ويطاف بهم، ويرمى عنهم، ومن لم يجد منهم هديا فليصم عنه، وكان علي بن الحسين عليه السلام يحمل السكين في يد الصبي، ثم يقبض على يده الرجل فيذبحه ».

[9153] 2 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام ، أنه قال: « من تمتع بصبي فليذبح عنه ».

15 - (باب استحباب كون احرام التمتع بالحج يوم التروية، ويجوز في غيره بحيث يدرك المناسك)

[9154] 1 - دعائم الاسلام: عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام : أنه سئل عن المتمتع يقدم يوم التروية؟ قال: « إذا قدم مكّة قبل الزوال طاف بالبيت وحلّ، فإذا صلّى الظهر أحرّم، وإن

= بعض نسخ الفقه الرضوي.

(1) أثبتناه من المصدر.

الباب 14

- 1 - فقه الرضا عليه السلام ص 73 وعنه في البحار ج 99 ص 352.
- 2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 318.

الباب 15

- 1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 317.

قدم آخر النهار فلا بأس أن يتمتع ويلحق الناس بمحني، وإن قدم يوم عرفة فقد فاتته المتعة ويجعلها حجة مفردة».

[9155] 2 - وعن جعفر بن محمد عليه السلام ، أنه قال في المتمتع بالعمرة إلى الحج: « إذا كان يوم التروية اغتسل ولبس ثوبي إحرامه » الخبر.

[9156] 3 - وعنه عليه السلام ، أنه قال في سياق حج رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه: « ثم أحرموا للحج من المسجد الحرام يوم التروية ».

[9157] 4 - وعنه عليه السلام ، أنه قال: « يخرج الناس إلى منى من مكة يوم التروية، وهو اليوم الثامن من ذي الحجة » الخبر.

[9158] 5 - فقه الرضا عليه السلام: « إذا كان يوم التروية فاغتسل، والبس ثوبيك اللذين للإحرام ».

16 - (باب وجوب عدول المتمتع إلى الافراد مع الاضطرار خاصة، كضيق الوقت، وحصول الحيض، وسقوط الهدي مع العدول)

[9159] 1 - دعائم الاسلام: أبي جعفر عليه السلام في الخبر المتقدم: « وإن قدم يوم عرفة فقد فاتته المتعة، ويجعلها حجة مفردة ».

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 319.

3 - دعائم الاسلام ج 1 ص 300.

4 - دعائم الاسلام ج 1 ص 319.

5 - فقه الرضا عليه السلام ص 28.

الباب 16

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 317.

[9160] 2 - فقه الرضا عليه السلام : « إذا حاضت المرأة قبل أن تحرم فعلها أن تحتشي إذا بلغت الميقات، وتغتسل وتلبس ثياب احرامها فتدخل مكة وهي محرمة، ولا تقرب المسجد الحرام، فإن طهرت ما بينها وبين يوم التروية قبل الزوال فقد أدركت متعتها، فعليها أن تغتسل وتطوف بالبيت وتسعى بين الصفا والمروة وتقضي ما عليها من المناسك، وإن طهرت بعد الزوال يوم التروية، فقد بطلت متعتها فتجعلها حجة مفردة ».

17 - (باب وجوب الاتيان بعمرة التمتع وحجة في عام واحد، وعدم جواز

الخروج من مكة قبل الإحرام بالحج، فإن خرج وعاد بعد شهر أعاد العمرة)

[9161] 1 - فقه الرضا عليه السلام : « فإذا أراد المتمتع الخروج من مكة إلى بعض المواضع، فليس له ذلك لأنه مرتبط بالحج حتى يقضيه، إلا أن يعلم أنه لا يفوته الحج فإن علم وخرج ثم رجع في الشهر الذي خرج فيه دخل مكة محلاً، وإن رجع في غير ذلك الشهر دخلها محرماً ».

وفي بعض نسخه ⁽¹⁾ عن أبيه عليه السلام ، أنه قال: « المعتمر لا يخرج حتى يقضي حجه ».

2 - فقه الرضا عليه السلام ص 30.

الباب 17

1 - فقه الرضا عليه السلام ص 30.

(1) وعن بعض نسخه، ضمن نوادر أحمد بن عيسى ص 75.

18 - (باب نواذر ما يتعلق بأبواب أقسام الحج)

- [9162] 1 - الجعفریات: أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه، عن علي بن أبي طالب: في رجل فرّق بين الحج والعمرة، قال: « أفضل ذلك أن يسوق، فإن اشترى بمكة أجراً عنه ».
- [9163] 2 - وهذا الإسناد، عن علي بن أبي طالب، أنه قال: « أمرتم بالحج والعمرة فلا عليكم بأيّهما بدأتُم ».
- [9164] 3 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد بن محمد بن أبي طالب، أنه قال: « ومن أراد أن يفرد الحج، لم يكن عليه طواف قبل الحج ».
- [9165] 4 - وروي عن علي بن الحسين بن أبي طالب، أنه أفرد الحج، فلما نزل بذي طوى أخذ طريق الثنية إلى منى، ولم يدخل مكة.

الباب 18

- 1 - الجعفریات ص 67.
- 2 - الجعفریات ص 67.
- 3 - دعائم الاسلام ج 1 ص 300.
- 4 - دعائم الاسلام ج 1 ص 300.

أبواب المواقيت

1 - (باب تعيين المواقيت التي يجب الاحرام منها)

[9166] 1 - دعائم الاسلام: رويناه عن جعفر بن محمد عليه السلام ، أنه قال: « والاحرام من مواقيت خمسة وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله ، فوقت لأهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل اليمن يلملم، ولأهل الطائف قرناً، ⁽¹⁾ ولأهل نجد العقيق، فهذه المواقيت (التي وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله) ⁽²⁾ لأهل هذه المواضع، ولمن جاء من جهاتها من أهل البلدان ».

[9167] 2 - فقه الرضا عليه السلام : « فإذا بلغت أحد المواقيت التي وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله ، فإنه وقت لأهل العراق العقيق، وأوله المسلخ ووسطه غمرة ⁽¹⁾ ، وآخره ذات عرق، وأوله أفضل، ووقت لأهل الطائف قرن المنازل، ووقت لأهل المدينة ذا الحليفة، وهي مسجد الشجرة، ووقت لأهل اليمن يلملم، ووقت

الباب 1

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 297.

(1) قرن: جبل مطلق على عرفات وهو ميقات أهل اليمن والطائف، يقال له: قرن المنازل « معجم البلدان ج 4 ص 332 ».

(2) ما بين القوسين ليس في المصدر.

2 - فقه الرضا عليه السلام ص 26.

(1) غمرة: من نواحي المدينة على طريق نجد « معجم البلدان ج 4 ص 212 ».

لأهل الشام المهيعة وهي الجحفة (2) «.

[9168] 3 - وفي بعض نسخه في محل آخر: « فإذا جئت الميقات وأنت تريد مكة على طريق المدينة، فأنت الشجرة وهي ذو الحليفة أحرمت منها، وإن اخذت على طريق الجادة أحرمت من ذات عرق، فأنت النبي ﷺ وقت المواقيت: لأهل المدينة من ذي الحليفة، ولأهل الشام من الجحفة، ولأهل نجد من قرن، ولأهل اليمن يللم ». وفي حديث ابن عباس، عن النبي ﷺ: « لأهل المشرق العقيق » وفي حديث عائشة عنه ﷺ: « لأهل العراق ذات عرق ».

[9169] 4 - الصدوق في الهداية: فإذا بلغت أحد المواقيت التي وقتها رسول الله ﷺ فإنه وقت لأهل الطائف قرن المنازل، ولأهل اليمن يللم ولأهل الشام الجحفة ولأهل المدينة ذا الحليفة وهي مسجد الشجرة، ولأهل العراق العقيق، وأول العقيق المسلخ، ووسطه غمرة، وآخره ذات عرق.

[9170] 5 - كتاب عاصم بن حميد الحنات: عن سيف التمار، عن رياح بن أبي نصر، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنا نروي بالكوفة: أن عليا عليه السلام، قال: « إن من تمام حجك

(2) الجحفة: وهي قرية على طريق المدينة إلى مكة على أربع مراحل « معجم البلدان ج 2 ص 111 ».

3 - بعض نسخ الفقه الرضوي، وعنه في البحار ج 99 ص 336.

4 - الهداية ص 54.

5 - كتاب عاصم بن حميد الحنات ص 24.

إحرامك من دويرة أهلك» قال: «سبحان الله، لو كان كما يقولون، ما تمتع رسول الله ﷺ بشيابه إلى شجرة».

[9171] 6 - عوالي اللآلي: عن رسول الله ﷺ: أنه مهّل⁽¹⁾ لأهل المدينة من ذي الحليفة، ومهّل لأهل الشام مهية وهي الجحفة، ولأهل نجد قرن المنازل، ومهّل لأهل اليمن يللم، فقل: لأهل العراق، قال: لم يكن عراق يومئذ. وعنه ﷺ: أنه وقت لأهل المشرق العقيق.

قال ابن شهر آشوب في المناقب⁽²⁾ في باب معاجز النبي ﷺ: ومن العجائب الموجودة تدبيره ﷺ أمر دينه، بأشياء قبل حاجته إليها، مثل وضعه المواقيت للحج، ووضع غمرة⁽³⁾، والمسلخ، وبطن العقيق ميقاتا لأهل العراق - ولا عراق يومئذ - والجحفة لأهل الشام، وليس به من يحج يومئذ.

2 - (باب حدود العقيق التي يجوز الاحرام منها)

[9172] 1 - كتاب محمد بن المثنى الحضرمي: عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سألته عن المحرم هل يحتجم؟ قال: «نعم»

6 - عوالي اللآلي ج 1 ص 130 ح 10.

(1) لعله مأخوذ من المهلة وهي العدة أي أعده لهم قبل أن تفتح بلادهم مواقيت يحرمون منها للحج (القاموس المحيط ج 4 ص 54). أو من التمهّل وهو التقدم في الخير (لسان العرب ج 11 ص 634).

(2) المناقب لابن شهر آشوب ج 1 ص 112.

(3) في المصدر: عمرة.

الباب 2

1 - كتاب محمد بن مثنى الحضرمي ص 85.

إذا خشي الدم « فقلت: إنما يحرم من العقيق وإنما هي ليلتين، قال عليه السلام: « إن الحمامة تختلف ».

3 - (باب استحباب الاحرام من أول العقيق)

[9173] 1 - فقه الرضا عليه السلام: في الكلام المتقدم: « وأوله المسلخ، ووسطه غمرة، وآخره ذات عرق، وأوله أفضل - إلى أن قال - فإذا كان الرجل عليلاً أو اتقى، فلا بأس بأن يؤخر الاحرام إلى ذات عرق ».

4 - (باب حدّ مسجد الشجرة)

[9174] 1 - كتاب محمد بن المثنى الحضرمي: عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سألته عن معرس ⁽¹⁾ رسول الله صلى الله عليه وآله بذي الحليفة، فقال: « عند المسجد ببطن الوادي، حيث يعرس الناس ».

5 - (باب أن كان به علة من أهل المدينة أو ممن مرّ بها، جاز له تأخير الاحرام إلى الجحفة)

[9175] 1 - كتاب درست بن أبي منصور: عن عبد الحميد بن سعيد،

الباب 3

1 - فقه الرضا عليه السلام ص 26.

الباب 4

1 - كتاب محمد بن المثنى الحضرمي ص 85.

(1) المَعْرَس: مسجد الخليفة على ستة أميال من المدينة، كان رسول الله صلى الله عليه وآله يعرس فيه ثم يرحل لغزاة أو غيرها « معجم البلدان ج 5 ص 155 ».

الباب 5

1 - كتاب درست بن أبي منصور ص 167.

قال: دخل سفيان الثوري على أبي عبد الله عليه السلام، فقال: أصلحك الله، بلغني أنك صنعت أشياء خالفت فيها النبي صلى الله عليه وآله، قال: « وما هي؟ » قال: بلغني أنك أحرمت من الجحفة، وأحرم رسول الله صلى الله عليه وآله من الشجرة - إلى أن قال - قال عليه السلام: « قد فعلت » قال: فقال: وما دعاك إلى ذلك؟ قال: فقال: « إن رسول الله صلى الله عليه وآله وقت الجحفة للمريض والضعيف، فكنت قريب العهد بالمرض، فأحببت أن آخذ برخص الله تعالى » الخبر.

[9176] 2 - بعض نسخ فقه الرضا عليه السلام: قال: « قال أبو بصير للصادق عليه السلام، كما يظهر الخبر الذي قبله: جعلت فداك، إن أهل مكة أنكروا عليك ثلاثة أشياء صنعتها، قال: وما هي؟ قال أحرمت من الجحفة، وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وآله أحرم من ذي الحليفة، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله جعل ذلك وقتنا وهذا وقت، إنا أحرمنا ثم ضمنا أنفسنا، الله أن المسلم ضمانه على الله، لا يصيبه نصب ولا يلوحه (شمس، إلّا كتب له وما لا يعلم أكثر) (1) ».

2 - بعض نسخ الفقه الرضوي ص 73 وعنه في البحار ج 99 ص 353 ح 8.

(1) ما بين القوسين ليس في المصدر.

6 - (باب عدم انعقاد الإحرام قبل الميقات إلّا ما استثنى، فلا يجب عليه ما يجب على المحرم وإن لبى وأشعر وقلّد، ويجوز له الرجوع، وكذا من أحرم بالحج في غير أشهر الحج)

[9177] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام ، أنه قال: « إن من تمام الحج والعمرة، أن يحرم من المواقيت التي وقّتها رسول الله صلى الله عليه وآله ، وليس لأحد أن يحرم قبل الوقت، ومن أحرم قبل الوقت فأصاب ما يفسد إحرامه، لم يكن عليه شيء حتى يبلغ الميقات ويحرم منه ».

[9178] 2 - فقه الرضا عليه السلام: « ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات ».

7 - (باب جواز الاحرام قبل الميقات، لمن أراد العمرة في رجب ونحوه وخاف تضيّقه)

[9179] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: « من خاف فوات الشهر من العمرة فله ان يحرم دون الميقات، إذا خرج في رجب يريد العمرة فعلم أنه لا يبلغ الميقات حتى يهمل، فلا يدع الإحرام حتى يبلغ فتصير عمرته ⁽¹⁾ شعبانية، ولكن يحرم قبل الميقات فتكون لرجب، لأنّ الرجبيّة أفضل، وهو الذي نوى ».

الباب 6

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 297.

2 - فقه الرضا عليه السلام ص 26.

الباب 7

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 297.

(1) في المصدر: عمرة.

8 - (باب أن من ترك الاحرام ولو نسيانا أو جهلا، وجب عليه العود إلى الميقات والاحرام منه، فإن تعذر أو ضاق الوقت فإلى أدنى الحل، فإن أمكن الزيادة فعل، فإن تعذر فمن مكانه)

[9180] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام ، أنه قال: « من أتى الميقات فنسي أو جهل أن يحرم منه حتى جاوزه، أو صار إلى مكّة ثم علم، فإن كانت عليه مهلة وقدر على الرجوع إلى الميقات رجع فأحرم منه، وإن خاف فوات الحج ولم يستطع الرجوع أحرم من مكانه، وإن كان بمكّة فأمكنه أن يخرج من الحرم، فيحرم من الحلّ [ويدخل الحرم] ⁽¹⁾ محرما فليفعل، وإلا أحرم من مكانه ».

[9181] 2 - بعض نسخ فقه الرضا عليه السلام: « قال أبي في امرأة طمشت فسألت من حضرها فلم يفتوها بما وجب عليها، حتى دخلت مكّة غير محرمة: فلترجع إلى الميقات إن أمكن ذلك ولم يفت الحج، وإن لم يمكن خرجت إلى أقرب المواقيت، وإلا خرجت من الحرم فأحرمت خارج الحرم، لا يجوزها غير ذلك ».

9 - (باب أن كلّ من مرّ بميقات وجب عليه الاحرام منه، وإن كان من غير أهله)

[9182] 1 - بعض نسخ فقه الرضا عليه السلام: « عن النبي صلى الله عليه وآله ، أنّه قال في هذه المواقيت: هنّ لأهلهن، ولمن أتى

الباب 8

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 298، وعنه في البحار ج 99 ص 131 ح 24.
(1) أثبتناه من المصدر.

2 - بعض نسخ الفقه الرضوي ص 74.

الباب 9

1 - بعض نسخ الفقه الرضوي، وعنه في البحار ج 99 ص 337 ح 7.

عليهن من غير أهلهن، لمن أراد الحج والعمرة».

[9183] 2 - دعائم الاسلام: عن الصادق عليه السلام، في الخبر المتقدم (1) قال: «فهذه المواقيت التي وقتها رسول الله ﷺ لأهل هذه المواضع، ولمن جاء من جهاتها من أهل البلدان».

10 - (باب عدم جواز تجاوز الميقات اختيارا بغير احرام، فإن خاف على نفسه أخرجه إلى الحرم)

[9184] 1 - فقه الرضا عليه السلام: «ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات، ولا يجوز تأخيرها عن الميقات إلا لعلّة أو تقية، فإذا كان الرجل عليلا أو اتقى، فلا بأس بأن يؤخر الاحرام إلى ذات عرق».

11 - (باب أن من كان منزله دون الميقات إلى مكة، يحرم من منزله)

[9185] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال: «من كان منزله أقرب إلى مكة من المواقيت فليحرم من منزله، وليس عليه أن يمضي إلى الميقات، قال علي عليه السلام: من تمام الحج أن تحرم من دويرة أهلك، هذا لمن كان دون الميقات إلى مكة».

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 297.

(1) تقدم في الباب 1 من أبواب المواقيت الحديث 1.

الباب 10

1 - فقه الرضا عليه السلام ص 26، وعنه في البحار ج 99 ص 130 ح 19.

الباب 11

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 298، وعنه في البحار ج 99 ص 131 ح 25 و 26.

[9186] 2 - فقه الرضا عليه السلام: « ومن كان منزله دون هذه المواقيت، ما بينها وبين مكة، فعليه أن يحرم من منزله ». وفي بعض نسخه في موضع آخر ⁽¹⁾: « ومن كان منزله دون الميقات، فمن حيث ينشئ ».

12 - (باب وجوب الاحرام بحج التمتع من مكة، وأفضله المسجد، أفضله عند المقام)

[9187] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال في المتمتع بالعمرة إلى الحج: « إذا كان يوم التروية اغتسل، ولبس ثوبي احرامه، وأتى المسجد الحرام - إلى أن قال - ثم يحرم كما يحرم من الميقات ». قال عليه السلام: « وأهل مكة كذلك يحرمون للحج من مكة، وكذلك من أقام بها من غير أهلها ». [9188] 2 - وعنه عليه السلام في سياق حج رسول الله صلى الله عليه وآله: « ثم أحرموا للحج من المسجد الحرام ».

[9189] 3 - بعض نسخ فقه الرضا عليه السلام: « فإذا كان يوم

2 - فقه الرضا عليه السلام ص 26، وعنه في البحار ج 99 ص 130 ح 19.
(1) عنه في البحار ج 99 ص 337 ح 7.

الباب 12

- 1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 319.
- 2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 300.
- 3 - بعض نسخ فقه الرضا عليه السلام، وعنه في البحار ج 99 ص 347.

التروية وجب ان يأخذ المتمتع من شاربه - إلى أن قال - ويدخل البيت ويحرم منه، أو من الحجر فإن الحجر من البيت، وإن خرج من غير ما وصفت، من رحله أو من المسجد أو من أي موضع شاء يجوز، أو من الأبطح».

13 - (باب أن من كان بمكة وأراد العمرة، يخرج إلى الحل فيحرم من الجعرانة، أو الحديبية أو ما أشبهها)

[9190] 1 - ابن أبي جمهور في درر اللآلي: وفي الحديث أن النبي ﷺ أحرم من الجعرانة، وأراد الإحرام من الحديبية، وأمر أسامة بن زيد بالاحرام من التنعيم. قال المؤلف: فعلم من ذلك جواز الاحرام من الجميع، ويفهم منه أفضلية الجعرانة لأن فعله أفضل من قوله، وأفضلية التنعيم بعدها لزيادة الاهتمام به، لأجل امره ﷺ بالاحرام منه.

14 - (باب نوادر ما يتعلق بأبواب المواقيت)

[9191] 1 - قال السيد علي السمهودي المدني في خلاصة الوفا: الحليفة كجهينة تصغير الحلفة بفتحات، واحد الحلفاء وهو النبات المعروف، وهو ذو الحليفة ميقات المدينة وهو من وادي العقيق كما سبق، ثم ذكر اختلافهم في المسافة التي بينه وبين المدينة قال: وقد اختبرتها فكان من عتبة باب المسجد النبي المعروف بباب السلام، إلى عتبة مسجد

الباب 13

1 - درر اللآلي ج 1 ص 262.

الباب 14

1 - خلاصه الوفاء ص 254.

الشجرة بذى الحليفة تسعة عشر الف ذراع وسبعمئة ذراع واثنان وثلاثون ذراعا ونصف ذراع، وذلك خمسة أميال وثلاثا ميل ينقص مائة ذراع، قال العز بن جماعة: وبذى الحليفة البئر التي تسميها العوام بئر علي - يعني ابن أبي طالب عليه السلام - لظنهم أنه قاتل الجن بها، وهو كذب ونسبته إليه غير معروفة، انتهى.

وذكر في فضل وادي العقيق وعرضته وحدوده وقصوره، شرحا طويلا لا يناسب الكتاب ⁽¹⁾.

(1) نفس المصدر ص 233 - 236.

أبواب آداب السفر إلى الحج وغيره

أبواب آداب السفر إلى الحج وغيره

1 - (باب عدم جواز السفر في غير الطاعات والمباحات، وعدم واز السياحة

والترهب)

[9192] 1 - دعائم الاسلام: عن علي عليه السلام، أنه قال: «جاء عثمان بن مظعون إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله قد غلبني حديث النفس، ولم أحدث شيئاً حتى استأمرتك⁽¹⁾، ال: بم حدثتك نفسك يا عثمان؟ قال: هممت أن أسيح في الأرض، قال (لا تسبح فيها)⁽²⁾، فأن سياحة أمتي في المساجد».

[9193] 2 - الصدوق في معاني الأخبار: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد الحسين بن أبي الخطاب، عن أبي الجوزاء، عن الحسين بن علوان، عن عمرو⁽¹⁾ بن خالد، عن زيد بن علي، عن

أبواب آداب السفر إلى الحج وغيره

الباب 1

1 - دعائم الاسلام ج 2 ص 190.

(1) في المصدر: استأمرتك.

(2) وفيه: فلا تسح في الأرض.

2 - معاني الأخبار ص 173.

(1) كان في المخطوط: عمر، والصواب أثبتناه من المصدر ومعجم الرجال « اجمع معجم رجال الحديث ج 7 ص 356 ».

آبائه، عن علي عليه السلام قال: « قال رسول الله ﷺ: ليس في أمّتي رهبانية، ولا سياحة، ولازم⁽²⁾، يعني سكوت ».

[9194] 3 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: « قال رسول الله ﷺ: سر سنتين بر والديك، سر سنة توصل رحمك، سر ميلا عد مريضاً، سر ميلين شيع جنازة، سر ثلاثة أميال أحب دعوة، سر أربعة أميال زر أحبا في الله تعالى، سر خمسة أميال انصر مظلوما، سر ستة أميال أغث ملهوفاً ».

[9195] 4 - ثقة الاسلام في الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر وعدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن إبراهيم بن محمد الثقفي، عن محمد بن مروان جميعاً، عن أبان بن عثمان، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: « إنّ الله أعطى محمداً ﷺ شرائع نوح - إلى أن قال - والفطرة الحنيفيّة السمحة، لا رهبانية، ولا سياحة » الخبر.

2 - (باب استحباب السفر في الطاعات والمهمّ من العبادات، حيث لا يجب)

[9196] 1 - الجعفریات: أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن

(2) في المصدر: ولادم.

3 - الجعفریات ص 186.

4 - الكافي ج 2 ص 14.

الباب 2

1 - الجعفریات ص 65.

أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي
عليه السلام قال: « قال رسول الله ﷺ : سافروا تصحوا، وصوموا تؤجروا، واغزوا تغنموا،
وحجّوا لن تفتقروا ».

[9197] 2 - وهذا الإسناد قال: « قال رسول الله ﷺ : ما من مؤمن يموت في غربه
إلا بكت الملائكة رحمة له حيث قلت بواكيه، وإلا فسخ له في قبره بنور يتلأأ من حيث
دفن إلى مسقط رأسه ».

[9198] 3 - وهذا الإسناد قال: « قال رسول الله ﷺ : إذا أعسر أحدكم فليخرج،
ولا يغم نفسه وأهله ».

[9199] 4 - وفي ديوان ينسب إلى أمير المؤمنين عليه السلام :

تغرّب عن الأوطان في طلب العلى وسافر ففي الأسفار خمس فوائد
تفرّج همّ واكتساب معيشة وعلم وآداب وصحبة ماجد
فإن قيل في الأسفار ذلّ ومحنة وقطع الفيافي وارتكاب الشدائد
فموت الفتى خير له من معاشه بدار هوان بين واش وحاسد ».

[9200] 5 - زيد الزراد في أصله: عن أبي عبد الله عليه السلام ، في حديث شريف في
صفات المؤمنين الكاملين - إلى أن قال عليه السلام - : « فهم الحفي عيشهم، المنتقلة ديارهم من
أرض إلى أرض ».

2 - الجعفریات ص 192.

3 - الجعفریات ص 165.

4 - ديوان أمير المؤمنين عليه السلام ص 36.

5 - أصل زيد الزراد ص 6.

[9201] 6 - فقه الرضا عليه السلام: « في حكمة آل داود: ينبغي أن لا ترى ظاعنا إلّا في ثلاث: مرمة⁽¹⁾ لمعاش، أو لذة في غير محرّم، أو تزوّد لمعاد ».

3 - (باب استحباب اختيار السبت للسفر، دون الجمعة والأحد)

[9202] 1 - الصدوق في العيون: عن أبي الحسن محمد بن علي المروزي، عن أبي بكر عبد الله النيسابوري⁽¹⁾، عن عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي [عن أبيه]⁽²⁾ عن الرضا عليه السلام .

وعن أحمد بن إبراهيم بن بكر الخوزي، عن أبي إسحاق إبراهيم ابن مروان⁽³⁾، عن جعفر بن محمد بن زياد الفقيه، عن أحمد بن عبد الله الهروي، عنه عليه السلام .
وعن أبي عبد الله الحسين بن محمد الأشناني الرازي، عن علي بن محمد بن مهرويه القزويني، عن داود بن سليمان، عنه، عن آبائه عليهم السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ: اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم سبتها وخميسها ».
وعن محمد أحمد بن الحسين الورّاق، عن علي بن محمد بن

6 - فقه الرضا عليه السلام ص 50.

(1) رمّ الشيء مرمة: أصلح ما فسد منه (لسان العرب ج 12 ص 251).

الباب 3

1 - عيون أخبار الرضا عليه السلام ج 2 ص 34 ح 73 وعنه في البحار ج 59 ص 35 ح 3.

(1) في المصدر: أبو بكر بن محمد بن عبد الله النيسابوري.

(2) أثبتناه من المصدر وهو الصواب « راجع رجال النجاشي ص 158 ».

(3) في المصدر: هارون.

عنيسة مولى الرشيد، عن دارم بن قبيصة، عنه عليه السلام: مثله ⁽⁴⁾.

[9203] 2 - صحيفة الرضا عليه السلام: مثله، وقال: ⁽¹⁾ « قال جعفر بن محمد عليه السلام: والجمعة لله عز وجل، وليس فيه سفر، قال الله جلّ ذكره: (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ) ⁽²⁾ يعني [سفر] ⁽³⁾ يوم السبت ». [9204] 3 - القطب الراوندي في آيات الأحكام: وفي الخبر أن الله بارك لأمتي في خميسها وسببتها، لأجل الجمعة.

4 - (باب كراهة اختيار الأربعاء للسفر وطلب الحوائج، وخصوصا في آخر الشهر)

[9205] 1 - الشيخ جعفر بن أحمد القمي في كتاب المسلسلات: حدثنا محمد بن جعفر الوكيل من بني هاشم، قال: حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن الحسين بن رزين ⁽¹⁾ البغدادي، قال: حدثنا محمد بن حمدون ⁽²⁾

(4) عنه في البحار ج 59 ص 35، ورواه الصدوق في الخصال ص 394 ح 98.

2 - صحيفة الرضا عليه السلام ص 44 ح 49.

(1) نفس المصدر ص 72 ح 168.

(2) الجمعة 62: 10.

(3) أثبتناه من المصدر.

3 - فقه القرآن ج 1 ص 137.

الباب 4

1 - المسلسلات ص 111.

(1) في المصدر: ابن زريق وهو الصحيح « راجع تاريخ بغداد ج 1 =

السَّمْسَار، قال: حدثني محمد بن حماد بن عيسى، قال: حدثني الفضل بن الربيع، يقول: كنت يوماً مع مولاي المأمون فأردنا الخروج يوم الأربعاء، فقال المأمون: يوم مكروه، سمعت أبي الرشيد يقول: سمعت أبي المهدي يقول: سمعت المنصور يقول: سمعت أبي محمد بن علي يقول: سمعت أبي عليّ يقول: سمعت عبد الله بن العباس يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن آخر أربعاء في الشهر يوم نحس مستمر».

قال مصنف هذا الكتاب: وروي أنّ معنى مستمر: أن يكون النهار نحساً من أوله إلى الليل.

وقال الشيخ: «إن معنى المستمر: هو أن لا يذهب نحسه إلى أن يذهب من يوم الخميس ساعة».

[9206] 2 - الحافظ الشيخ رجب البرسي في مشارق الأنوار: عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «عادانا من كلّ شيء، حتى من الطيور الفاخنة، ومن الأيام الأربعاء».

5 - (باب ما يستحب اختياره من أيام الأسبوع للحوائج)

[9207] 1 - صحيفة الرضا عليه السلام: بالأسانيد المتكثرة إليه، بإسناده عليه السلام، قال: «قال جعفر بن محمد عليه السلام: السبت لنا، والأحد لشيعةنا، والاثنين لبني أمية،

= ص 290 «.

(2) وفيه: حمدوي.

2 - مشارق أنوار اليقين ص 90.

الباب 5

1 - صحيفة الرضا عليه السلام ص 72 ح 168.

والثلاثاء لشيعتهم والأربعاء لني العباس، والخميس لشيعتهم، والجمعة لله عز وجل « الخبر.
[9208] 2 - الديوان المنسوب إلى أمير المؤمنين عليه السلام :

« لنعم اليوم يوم السبت حقاً لصيد ان أردت بلا امتراء
وفي الأحد البناء لأن فيه تبدى الله في خلق السماء
وفي الاثنين إن سافرت فيه ستظفر بالنجاح وبالثراء
ومن يرد الحمامة فالثلاثاء ففي ساعاته هرق (1) الدماء
وإن شرب امرؤ يوماً دواء فنعم اليوم يوم الأربعاء
وفي يوم الخميس قضاء حاج ففيه الله يأذن بالدعاء
وفي الجمعيات تزويج وعرس ولذات الرجال مع النساء
وهذا العلم لم يعلمه إلا نبي أو وصي الأنبياء ».

6 - (باب استحباب اختيار يوم الخميس، أو ليلة الجمعة، أو يومها بعد صلاة الجمعة، للسفر)

[9209] 1 - صحيفة الرضا عليه السلام : بإسناده عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: « إذا
أراد أحدكم الحاجة فليباكر (1) في طلبها يوم الخميس، وليقرأ إذا خرج من منزله آخر
سورة آل عمران، وآية الكرسي، وإنا أنزلناه في ليلة القدر، وأم الكتاب، فإن فيها قضاء
حوائج الدنيا والآخرة ».

2 - الديوان المنسوب إلى أمير المؤمنين عليه السلام ص 7.
(1) في المصدر: ساعاتها حرق.

الباب 6

1 - صحيفة الرضا عليه السلام ص 65 ح 143.
(1) وفي نسخة: فليباكر - منه قدس سره - .

7 - (باب استحباب ترك التطير، والخروج يوم الأربعاء ونحوه خلافاً على أهل الطيرة)

- [9210] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا عدوى، ولا طيرة، ولا هام ⁽¹⁾ والعين حق، والفأل حق. ».
- [9211] 2 - البحار: عن أبي الحسن البكري بإسناده في حديث وفاة أمير المؤمنين عليه السلام، أنه لما قال بعد صياح الإوز ⁽¹⁾: « صوارخ تتبعها نوائح [وفي غداة غد يظهر القضاء] ⁽²⁾ قالت أم كلثوم فقلت: يا أباه هكذا تتطير، فقال: « يا بنية ما ممّا أهل البيت من يتطير، ولا يتطير به، ولكن قول جرى على لساني. ».

8 - (باب استحباب السير في آخر الليل، أو في الغداة والعشي، وكراهة السير في أول الليل)

- [9212] 1 - دعائم الاسلام: عن علي عليه السلام: أن رسول الله

الباب 7

- 1 - الجعفریات ص 168.
- (1) الهام: جمع وهي طائر من طيور الليل، وقيل هي البومة وكانت العرب تتشأم بها (جمع البحرين ج 6 ص 190).
- 2 - البحار ج 42 ص 278.
- (1) إوز: بكسر الهمزة وفتح الواو وتشديد الزاء المعجمة - المصباح المنير - (منه قدس سره).
- (2) أثبتناه من المصدر.

الباب 8

- 1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 348.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في حديث: « وعليكم بالسير بالليل، فإن الأرض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار ».

[9213] 2 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » وذكر مثله.

9 - (باب كراهة السفر والقمر في برج العقرب)

[9214] 1 - علي بن أسباط في نوادره: عن إبراهيم بن محمد بن حمran، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « من سافر أو تزوّج والقمر في العقرب، لم ير الحسنی ».

10 - (باب استحباب الوصية لمن أراد السفر، والغسل والدعاء)

[9215] 1 - فقه الرضا: « إذا أردت الخروج إلى الحج - إلى أن قال - واجمع أهلك، وصل ركعتين، ومجد الله عزّ وجلّ، وصلّ على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وارفع يديك إلى الله تعالى وقل: اللهم إني أستودعك اليوم ديني، ونفسي، ومالي، وأهلي، وولدي، وجميع جبرائي، وإخواننا المؤمنين، الشاهد منّا والغائب، عنّا ».

2 - الجعفریات ص 159.

الباب 9

1 - نوادر علي بن أسباط ص 124.

الباب 10

1 - فقه الرضا عليه السلام ص 26.

[9216] 2 - وفي بعض نسخه: « إذا أردت الخروج إلى الحج، ودعّت أهلك وأوصيت وقضيت ما عليك من الدين، وأحسنّت الوصيّة لأنّك لا تدري كيف يكون، عسى أن لا ترجع من سفرك، ثم صلّ ركعتين وتقول: اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر، وكآبة الحزن، اللهم احفظني في سفري، واستخلف لي في أهلي وولدي، [وردني (1) في عافية إلى أهلي ورهطي]. »

11 - (باب تحريم العمل بعلم النجوم وتعلّمه، إلّا ما يهتدى به في برّ أو بحر)

[9217] 1 - أحمد بن محمد السيارى في التزييل والتحريف: عن البرقي، عن صفوان، عن يعقوب بن شعيب، عن أبان بن تغلب، عن عبد الأعلى، عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: قرأ بنا علي (صلوات الله عليه) في النحر (1): « وتجعلون (2) شكركم انكم إذا مطرتم تكذبون » فلما انصرف قال: « إني قد عرفت أنه سيقول قائل منكم: لم قرأ هذا (3)؟ قرأتها إني (4) سمعت رسول الله ﷺ يقرأ كذلك، أنّهم كانوا إذا مطروا قالوا: مطرنا بنوء كذا وكذا، فأنزل الله: وتجعلون شكركم إذا مطرتم أنكم تكذبون. »

2 - وفي بعض نسخه وعنه في البحار ج 99 ص 333.
(1) أثبتناه من المصدر.

الباب 11

1 - التزييل والتحريف ص 59.

(1) في المصدر: الفجر.

(2) وفيه: أتجعلون.

(3) وفيه: هكذا.

(4) وفيه: لأني.

[9218] 2 - القطب الراوندي في الخرائج: روي أن في وقعة تبوك أصاب الناس عطش، فقالوا: يا رسول الله، لو دعوت الله لسقانا، فقال ﷺ: «لو دعوت الله لسقيت» قالوا: يا رسول الله ادع لنا الله ليسقينا، فدعا فسالت الأودية فإذا قوم على شفير الوادي يقولون: مطرنا بنوء⁽¹⁾ الذراع وبنوء كذا، فقال رسول الله ﷺ: «ألا ترون؟» فقال خالد: ألا اضرب أعناقهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «[لا هم]⁽²⁾ يقولون هكذا، وهم يعلمون أن الله أنزله».

[9219] 3 - أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي في الاحتجاج: عن هشام بن الحكم، قال: سأل الزنديق، أبا عبد الله عليه السلام فقال: ما تقول فيمن زعم أن هذا التدبير الذي يظهر في هذا العالم تدبير النجوم السبعة؟ قال عليه السلام: «يحتاجون إلى دليل، إن هذا العالم الأكبر والعالم الأصغر، من تدبير النجوم التي تسبح في الفلك، وتدور حيث دارت متعبة لا تفتر وسائرة لا تقف، ثم قال: وأن كل⁽¹⁾ نجم منها موكل مدير، فهي بمنزلة العبيد المأمورين المنهيين، فلو كانت قديمة أزلية لم تتغير من حال إلى حال» قال: فما تقول في علم النجوم؟ قال: «هو علم قلت منافعه وكثرت مضراته، لأنه لا يدفع

2 - الخرائج ص 21.

(1) النوء: النجم إذا مال للمغيب وكانت العرب تقول: مطرنا بنوء كذا: أي مطرنا بطلوع نجم وسقوط آخر والذراع: نجم من نجوم كوكبة الجوزاء.

(لسان العرب ج 1 ص 175. مجمع البحرين ج 1 ص 422).

(2) أثبتناه من المصدر.

3 - الاحتجاج ص 347.

(1) في المصدر: لكل.

به المقدور، ولا يتقى به المحذور، إن أخبر المنجم بالبلاء لم ينجه التحرز من القضاء، وإن أخبر هو بخير لم يستطع تعجيله، وإن حدث به سوء لم يمكنه صرفه، والمنجم يضاد الله في علمه بزعمه أنه يردّ قضاء الله عن خلقه « الخبر.

[9220] 4 - ابن شهر آشوب في المناقب: عن أبي بصير قال: رأيت رجلاً يسأل أبا عبد الله عليه السلام عن النجوم، فلما خرج من عنده قلت له: هذا علم له أصل؟ قال: « نعم » قلت: حدثني عنه، قال: « أحدثك عنه بالسعد ⁽¹⁾ ولا أحدثك بالنحس، إن الله جلّ اسمه فرض صلاة الفجر لأول ساعة فهو فرض وهي سعد، وفرض ⁽²⁾ الظهر لتسع ساعات وهو فرض وهي سعد، وجعل العصر لتسع ساعات وهو فرض وهي سعد، والمغرب لأول ساعة من الليل وهو فرض وهي سعد، والعتمة لثلاث ساعات وهو فرض وهي سعد ».

[9221] 5 - السيد علي بن طاووس في كتاب الاستخارة: قال: ذكر الشيخ الفاضل محمد بن علي بن محمد في كتاب له في العمل ⁽¹⁾، ما هذا لفظه: دعاء الاستخارة عن الصادق عليه السلام، تقوله بعد فراغك من صلاة الاستخارة تقول:

« اللهم إنك خلقت أقواما يلجؤون إلى مطالع النجوم، لأوقات حركاتهم وسكونهم وتصرفهم وعقدهم، وخلقتهن أبرأ إليك من اللجأ

4 - المناقب لابن شهر آشوب ج 4 ص 265.

(1) في المصدر: بالصعب.

(2) وفيه: وجعل.

5 - فتح الأبواب ص 29 وعنه في البحار ج 91 ص 270 ح 23.

(1) كذا.

إليها، ومن طلب الاختيارات بها، وأتيقن أنك لم تطلع أحدا على غيبك في مواقعها، ولم تسهل له السبيل إلى تحصيل أفاعيلها، وأنت قادر على نقلها في مداراتها في مسيرها عن السعود العامة والخاصة إلى النحوس، ومن النحوس الشاملة والمفردة إلى السعود، لأنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب، ولأنها خلق من خلقك وصنعة من صنعك، وما أسعدت من اعتمد على مخلوق مثله، واستمد⁽²⁾ الاختيار لنفسه، وهم أولئك ولا أشقيت من اعتمد على الخالق الذي أنت هو»، إلى آخر الدعاء وقد مرّ⁽³⁾ في كتاب الصلاة.

12 - (باب استحباب افتتاح السفر بالصدقة، وجواز السفر بعدها في الأوقات المكروهة، واستحباب كونها عند وضع الرجل في الركاب)

[9222] 1 - الصدوق في الهداية: عن الصادق عليه السلام، أنه قال: « تصدّق واخرج أيّ يوم شئت ».

[9223] 2 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال: « أتى إلى أبي رجل من أصحابه أراد سفرا ليودعه، فقال [له: إن]⁽¹⁾ أبي علي بن الحسين عليه السلام، كان إذا أراد الخروج

(2) وفي نسخة: استبد - منه قدس سره - .

(3) تقدم برقم 7 من الباب 1 من أبواب صلاة الاستخارة.

الباب 12

1 - الهداية ص 45.

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 364.

(1) أثبتناه من المصدر.

إلى بعض أمواله، اشترى سلامته من الله بما تيسر، ويكون ذلك إذا وضع رجله في الركاب، فإذا (سَلَّمه الله) ⁽²⁾ وانصرف شكر الله تعالى، وتصدق ⁽³⁾ بما تيسر، فودّعه الرجل ومضى، ولم يفعل من ذلك شيئاً فعطب في الطريق، فبلغ ذلك أبا جعفر عليه السلام فقال: كان ⁽⁴⁾ الرجل وعظ لو اتعظ.»

[9224] 3 - زيد الزراد في أصله قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إذا خرج أحدكم من منزله فليصدق بصدقة، وليقل: اللهم أظّلني تحت كنفك، وهب لي السلامة في وجهي هذا، ابتغاء السلامة والعافية والمغفرة، واصرف [عني] ⁽¹⁾ أنواع البلاء، اللهم فاجعله لي أماناً في وجهي هذا، وحجاباً وستراً ومانعاً، وحاجزاً من كلّ مكروه ومحذور وجميع أنواع البلاء، إنّك وهّاب جواد ماجد كريم، فإنّك إذا فعلت ذلك وقتلته، لم تنزل في ظل صدقتك، ما نزل بلاء من السماء إلّا ودفعه عنك، ولا استقبلك بلاء في وجهك إلّا وصدّه عنك، ولا أرادك من هوام الأرض شيئاً من تحتك ولا عن يمينك ولا عن يسارك، إلّا وقمعتة الصدقة.»

(2) وفيه: سلّم.

(3) وفيه زيادة: أيضاً.

(4) وفيه: قد كان.

3 - كتاب زيد الزراد ص 10.

(1) أثبتناه من المصدر.

13 - (باب استحباب حمل العصا من لوز مرّ في السفر، وما يستحب قراءته حينئذٍ)

[9225] 1 - السيد علي بن طاووس في كتاب أمان الأخطار: قال: روي عن الأئمة عليهم السلام أنهم قالوا: « إذا أراد أحدكم ان يسافر فليصحب معه في سفره عصا من شجر اللوز المرّ، وليكتب هذه الأحرف في رقّ، ويجفر العصا ويجعل الرق فيها، وهي: سلمخس وهبه لهوه ⁽¹⁾ با. ابنه. باويه صاف ⁽²⁾. صسابه هي ». ».

14 - (باب استحباب حمل العصا في السفر والحضر، والصغر والكبر)

[9226] 1 - جامع الأخبار: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: « من مشى مع العصا في السفر والحضر للتواضع، يكتب له بكل خطوة الف حسنة، ومحا عنه الف سيئة، ورفع له الف درجة ». ».

15 - (باب استحباب صلاة ركعتين أو أربع ركعات، عند إرادة السفر، وجمع العيال، والدعاء بالمأثور)

[9227] 1 - دعائم الاسلام: روي عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن

الباب 13

1 - أمان الأخطار ص 33 باختلاف يسير في رسم الحروف التي في ذيل الحديث.

(1) في نسخة: يهون (منه قدّه).

(2) وفي نسخة: صاون (منه قدّه).

الباب 14

1 - جامع الأخبار ص 141.

الباب 15

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 345.

آبائه عَلَيْهِ السَّلَامُ، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: « ما استخلف رجل على أهله خليفة إذا أراد سفرا، أفضل من ركعتين يصليهما عند خروجه ⁽¹⁾، ثم يقول: اللهم إني أستودعك نفسي وأهلي ومالي، وديني [ودنياي] ⁽²⁾ وآخرتي، وأمانتي وخاتمة عملي، ولا يفعل ذلك مؤمن إلّا أعطاه الله ما سأل ».

[9228] 2 - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن: عن الحسن بن الحسين أو غيره، عن محمد بن سنان رفعه قال: كان أبو عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ إذا أراد سفرا، قال: « اللهم خلّ سبيلنا، وأحسن سيرنا - أو قال مسيرنا - وأعظم عافيتنا ».

[9229] 3 - الشيخ إبراهيم الكفعمي في جنته: بعد ذكر الدعاء المروي في الكافي ⁽¹⁾ والمحاسن ⁽²⁾، عن أبي جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال: ثم قل مولاي ⁽³⁾ انقطع الرجاء إلّا منك: وخابت الآمال إلّا فيك، أسألك إلهي بحق من حقّه واجب عليك، ممّن جعلت له الحقّ عندك، أن تصلي على محمد وآل محمد، وأن تقضي حاجتي، ثم ادع بدعاء السفر، فتقول: محمد رسول الله ﷺ أمامي، وعلي ورائي، وفاطمة فوق رأسي، (والحسن عن يميني، والحسين عن

(1) في نسخة: الخروج (منه قدس سره).

(2) أثبتناه من المصدر.

2 - المحاسن ص 350.

3 - اللجنة الواقية ص 186.

(1) الكافي ج 3 ص 283 ح 2

(2) المحاسن ص 350 ح 30.

(3) في المصدر: يا مولاي.

يساري⁽⁴⁾، وعلي ومحمد وجعفر وموسى وعلي ومحمد وعلي والحسن والحجة عليهم السلام، حولي، إلهي ما خلقت خلقا خيرا منهم، فاجعل صلواتي بهم مقبولة، ودعواتي بهم مستجابة، وحوائجي بهم مقضية، وذنوبي بهم مغفورة: وآفاتي بهم مدفوعة، وأعدائي بهم مقهورة، وأرزاقِي بهم مبسوبة، اللهم صلّ على محمد وآل محمد، تقول ذلك ثلاثا ثم تدعو بكلمات الفرج».

قال في الحاشية⁽⁵⁾: هذا دعاء السفر جليل القدر عظيم الشأن، يؤمن⁽⁶⁾ به المسافر، ذكره الشيخ، الأجل الحسين بن محمد بن علي المكيال طاب ثراه، في كتابه عمدة⁽⁷⁾ في الدعوات.

[9230] 4 - فقه الرضا عليه السلام: « وإذا أردت سفرا فاجمع أهلك، وصلّ ركعتين وقل: اللهم إني أستودعك ديني، ونفسي، وأهلي، وولدي، وعيالي ».

[9231] 5 - الصدوق في المقنع: فإذا أردت الخروج إلى الحج فاجمع أهلك، وصلّ ركعتين، وسجد لله كثيرا، وصلّ على النبي صلى الله عليه وآله، وقل: اللهم إني أستودعك اليوم ديني، ونفسي، ومالي، وأهلي وولدي وجيراني، وأهل حزاني⁽¹⁾ الشاهد منا والغائب،

(4) وفيه: والحسن والحسين عن يساري.

(5) حاشية حنة الواقية ص 187.

(6) في المصدر: يؤمن الله.

(7) وفيه: عدة.

4 - فقه الرضا عليه السلام ص 26 باختلاف يسير، وعنه في البحار ج 76 ص 235 ح 17.

5 - المقنع ص 67.

(1) الحزانة: بالضم والتخفيف، عيال الرجل الذي يتحزن لهم (مجمع البحرين ج 6 ص 232).

وجميع ما أنعمت به عليّ، اللهم اجعلنا في كنفك ومنعك، وعزّك وعبادتك، عزّ جارك، وجلّ ثناؤك، وامتنع عائدك، ولا إله غيرك، توكلت على الحيّ الذي لا يموت، والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له وليّ من الدّل، وكبره تكبير، الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة وأصيلاً.

16 - (باب استحباب قيام المسافر على باب داره، وقراءة الفاتحة أمامه، وعن يمينه، وعن شماله، وآية الكرسي كذلك، والمعوذتين والاخلص كذلك، والدعاء بالمأثور)

[9232] 1 - فقه الرضا عليه السلام « وإذا أردت الخروج من منزلك فقل: بسم الله. ولا حول ولا قوة إلا بالله، توكلت على الله، فإنك إذا قلت هكذا، نادى ملك في قولك بسم الله: هديت أيها العبد، وفي قولك لا حول ولا قوة إلا بالله: وقيت، وفي قولك توكلت على الله: كفيت، فيقول الشيطان حينئذ: كيف لي بعبد هدي ووقي وكفي؟ واقرأ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) مرة عن يمينك، ومرة عن يسارك، ومرة عن خلفك، ومرة [من] ⁽¹⁾ بين يديك، ومرة من فوقك، ومرة من تحتك، فإنك تكون في يومك كله في أمان الله. »

[9233] 2 - السيد علي بن طاووس في كتاب أمان الأخطار: قال: وروي أنه إذا وقف على باب داره، سبّح تسبيح الزهراء عليها السلام وقرأ

الباب 16

1 - فقه الرضا عليه السلام ص 54.

(1) أثبتناه من المصدر.

2 - أمان من الأخطار ص 94.

الحمد وآية الكرسي كما قدمناه ⁽¹⁾، وقال: اللهم إليك وجهت وجهي، وعليك خلفت أهلي ومالي ⁽²⁾ وما حولتي، [و] ⁽³⁾ قد وثقت بك فلا تخيبي، يا من لا يخيب من أرادته، ولا يضيع من حفظه، اللهم صلّ على محمد وآل محمد ⁽⁴⁾، واحفظني فيما غبت عنه، ولا تكلني إلى نفسي يا أرحم الراحمين، اللهم بلغني ما توجّهت له، وسبّب لي المراد، وسخر لي عبادك وبلادك، وارزقني زيارة نبيّك، ووليك أمير المؤمنين، والأئمة من ولده، وجميع أهل بيته عليه وعليهم السلام، ومدني بالمعونة في جميع أحوالي، ولا تكلني إلى نفسي ولا إلى غيري، فأكلّ واعط، وزودني التقوى، واغفر لي في الآخرة والأولى، اللهم اجعلني أوجه من توجّه إليك.

وتقول أيضا: بسم الله وبالله، وتوكّلت على الله، واستغثت بالله، والجات ظهري إلى الله، وفوّضت أمري إلى الله، ربّ آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيّك الذي أرسلت، لأنه لا يأتي بالخير إلهي إلّا أنت، [ولا يصرف السوء إلّا أنت] ⁽⁵⁾ عزّ جارك، وجلّ ثناؤك، وتقدّست أسماؤك، وعظمت آلاؤك، ولا إله غيرك.

فقد روي أن من خرج من منزله مصبحا، ودعا بهذا الدعاء، لم يطرقه بلاء حتى يمسي ويؤوب إلى منزله، وكذلك من خرج في السماء ودعا به، لم يطرقه بلاء حتى يصبح ويؤوب إلى منزله.

(1) في هامش المخطوط: « أي كلّ واحد منهما أمامه وعن يمينه وعن شماله » منه قدّه.

(2) في نسخة: ومالي وولدي، منه قدّه.

(3) أثبتناه من المصدر.

(4) في نسخة: وآله، منه قدّه.

(5) أثبتناه من المصدر.

[9234] 3 - الشيخ الطبرسي في كتاب كنوز النجاح: بالسند المتقدم في آخر أبواب وجوب الحج وشرائطه، عن الجواد، عن آبائه، عن رسول الله (صلى الله عليهم أجمعين)، مما علمه من أدعية الوسائل إلى المسائل، المناجاة بالسفر:

« اللهم إني أريد سفرا فخر لي فيه، وأوضح لي سبيل الرأي وفهمنيه، وافتح عزمي بالاستقامة، واشتملني في سفري بالسلامة، وافديني به حزيل الحظّ والكرامة، واكلائي فيه بحرز الحفظ والحراسة، وجنبي اللهم وعثاء الأسفار، وسهل لي حزونة الأوعار، واطولي طول انبساط المراحل، وقرب مني بُعد نأي المناهل، وباعد في المسير بين خطى الرواحل، حتى تقرب نياط البعيد، وتسهل وعور الشديد، ولقني في سفري اللهم نجح طائر الواقعة، وهتني غم العافية، وخفير الاستقلال، ودليل مجاوزة الأهوال، وباعث وفور الكفاية، وسانح خفير الولاية واجعله اللهم ربّ سببا عظيم السلم، حاصل الغنم، واجعل اللهم ربّ الليل سترا لي من الآفات، والنهار مانعا من الهلكات، واقطع عني قطع لصوصه بقدرتك، واحرسني من وحوشه بقوتك، حتى تكون السلامة فيه مصاحبي، والعافية مقارني، واليمن سائقي، واليسر معانقي، والعسر مفارقي، والنجح بين مفارقي، والقدّر موافقي، والأمن مرافقي، إنك ذو المن والطول، والقوّة والحول، وأنت على كلّ شيء قدير. »

[9235] 4 - البحار: عن خط السيد نظام الدين احمد الشيرازي، بأسانيده إلى أبي علي بن الشيخ الطوسي، عن أبيه، عن أبي عبد الله

3 - كنوز النجاح ورواه الكفعمي في البلد الأمين ص 517.

4 - البحار 95 ص 315، وسنده في 325.

الحسين بن عبيد الله الغضائري، عن أبي محمد هارون بن موسى التلعكبري، عن أبي علي محمد بن همام، عن الحسين بن زكريا، عن صهيب بن عباد بن صهيب، عن أبيه عن أبي عبد الله، عن أبيه، عن آبائه، عن علي عليه السلام، عن رسول الله ﷺ - في حديث طويل - أنه قال: « قال الله تعالى في ليلة أسري به ﷺ: يا محمد، ومن أراد الخروج من أهله لحاجة في سفر، فأحب أن يؤديه سالما مع قضائي له الحاجة، فليقل حين يخرج [من بيته] ⁽¹⁾ بسم الله مخرجي، وبإذنه خرجت، وقد علم قبل أن أخرج خروجي، وقد أحصى علمه ما في مخرجي ومرجعي، توكلت على الإله ⁽²⁾ الأكبر توكل مفوض إليه امره، مستعين به على شؤونه، مستزید من فضله، مبرئ نفسه من كلّ حول ومن كلّ قوة إلّا به، خروج ضرير خرج بضره إلى من يكشفه عنه، وخروج فقير خرج بفقره إلى من يسده، وخروج عائل خرج بعيلته إلى من يغنيها، وخروج من ربّه أكبر ثقته، وأعظم رجائه، وأفضل أمنيته، الله ثقني في جميع أموري كلّها، به فيها جميعا استعين، ولا شئ إلّا ما شاء الله في علمه، اسأل الله خير المخرج والمدخل، لا إله إلّا هو إليه المصير.

فإنه إذا قال ذلك، وجهت له في مدخله ومخرجه السرور، وأديته سالما « الخبر.

وهذا من جملة أدعية السرّ، ولها أسانيد متعددة في كتب الأصحاب.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) في نسخة: الله (منه قدّه).

[9236] 5 - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول: عن أمير المؤمنين عليه السلام، أنه قال: « وإذا خرج أحدكم في سفر، فليقل: اللهم أنت صاحب في السفر، والحامل على الظهر، والخليفة في الأهل والمال والولد ».

[9237] 6 - السيد هبة الله الراوندي في مجموع الرائق: دعاء السفر:
بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم إني أسألك بحق وليك علي بن الحسين، إلّا كفيّتي مؤونة كلّ شيطان مريد، وسلطان عنيد، يتقوى عليّ ببطشه، وينتصر عليّ بجنده، إنّك جواد كريم.

اللهم إني أسألك بحق وليك علي بن موسى الرضا، إلّا ما سلّمتني به في جميع أسفاري، في البراري، والبحار، والجبال، والقفار، والأودية، والغياض ⁽¹⁾، من جميع ما أخافه وأحذره، إنّك رؤوف رحيم.

اللهم إني أسألك بحق وليك محمد بن علي الجواد، إلّا جدت عليّ من فضلك، وتفضلت عليّ من وسعك، ووسعت عليّ من رزقك، وأغنيتني عمّن سواك، وجعلت حاجتي إليك، وقضاءها عليك، فإنك لما تشاء قدير.

اللهم إني أسألك بحق وليّك وحجتك صاحب الزمان، إلّا أعنتني به على جميع أموري، وكفيتني به كلّ عدوّ، وهمّ، وغمّ، ودين،

5 - تحف العقول ص 81.

6 - مجموع الرائق ص 5.

(1) الغياض: جمع غيضة، وهو ماء يجتمع فينبث فيه الشجر (لسان العرب ج 7 ص 202).

وضيق، ومخوف، ومخدور، ولولدي، ولجميع أهلي، وإخواني، ومن يعينني امره، وخاصتي، آمين رب العالمين.

ثم يقف على عتبة منزله ويدعو بهذا الدعاء، ويتوجه من فوره: بسم الله الرحمن الرحيم، بسم الله مخرجي و، ويأذنه خرجت، وقد علم قبل أن اخرج خروجي، وأحصى بعلمه ما في مخرجي ورجعتي من عملي، وتوكلت على الإله الأكبر عليه توكلتي، مفوضا إليه أموري وشؤوني، مستريدا من فضله، ميرثا نفسي من كلّ حول وقوة إلّا به، خرجت خروج ضرير خرج بضره إلى من يكشفه، خروج فقير خرج بفقره إلى من يسده، خروج عائل خرج بعيلته إلى من يغنيها، خروج من ربّه أكبر ثقته في جميع أموره كلّها، وأعظم رجائه وأفضل أمنيته، في جميع ذلك استعين، لا شئ إلّا ما شاء الله في علمه، أسأل الله خير المدخل والمخرج، لا إله إلّا هو.

17 - (باب استحباب التسمية عند الركوب، والدعاء بالمأثور، وتذكر نعمة الله بالدواب، والامساك بالركاب)

[9238] 1 - نصر بن مزاحم في كتاب صفين: عن عمرو بن شمر، وعمر بن سعد، ومحمد بن عبيد ⁽¹⁾ الله، قال عمر: حدثني رجل من الأنصار، عن الحارث به كعب الوالي، عن عبد الرحمن بن عبيد أبي الكنود ⁽²⁾ قال: لما أراد علي عليه السلام الشخصوص عن النخيلة،

الباب 17

1 - وقعة صفين ص 131.

(1) في المصدر: عبد.

(2) وفيه: عبد الرحمن بن عبيد بن أبي الكنود. والظاهر أنّ الصواب هو: عبد الرحمن بن عبيد بن الكنود

« راجع معجم رجال الحديث ج 9 ص 335 ح 6392 ».

قام في الناس - إلى أن قال - فلما أراد أن يركب وضع رجله في الركاب وقال: « بسم الله » فلما جلس على ظهرها قال: (سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ) (3).

ثم قال: « اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب، والحيرة بعد اليقين، وسوء المنظر في الأهل، والمال (4) اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل » الخير.

[9239] 2 - فقه الرضا عليه السلام: « فإذا وضعت رجلك في الركاب فقل: بسم الله وبالله وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله، فإذا استويت على راحلتك واستوى بك محملك (1)، فقل: الحمد لله (الذي هدانا إلى الاسلام، ومنّ علينا بالايمن، وعلمنا القرآن، ومنّ علينا بمحمد صلى الله عليه وآله، سبحان) (2) الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين (3) والحمد لله رب العالمين ».

وفي بعض نسخه في موضع آخر (4): « ثم اركب راحلتك وقل: بسم الله وبالله سبحان من سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين الحمد لله الذي سخر لنا هذا، وذلل لنا، وصلى الله على محمد وعلى آله وسلّم ».

(3) الزخرف 43: 13 و 14.

(4) في المصدر زيادة: الولد.

2 - فقه الرضا عليه السلام ص 26.

(1) في المصدر: عملك.

(2) ما بين القوسين ليس في المصدر.

(3) وفيه زيادة: وانا إلى ربنا لمنقلبون.

(4) عنه في البحار ج 99 ص 334.

[9240] 3 - دعائم الاسلام: عن علي عليه السلام، أنه أراد سفرا فلما استوى على دابته قال: « الحمد لله الذي ⁽¹⁾ سخر لنا هذا وما كنّا له مقرنين، وأتّا إلى ربّنا لمنقلبون، ثم قرأ فاتحة الكتاب ثلاث مرات، ثم قال: الله أكبر، ثلاث مرات، ثم قال: سبحانك ⁽²⁾ إني ظلمت نفسي، فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلّا أنت » ثم ضحك، ف قيل له: يا أمير المؤمنين من أيّ شيء ضحكت؟ قل: « رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله، قال مثل ما قلت، ثم ضحك، فقلت: يا رسول الله من أيّ شيء تضحك؟ قال: أن الله عزّ وجلّ يعجب بعبدّه إذا قال: اغفر لي ذنوبي، يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيره ».

[9241] 4 - عوالي اللآلي: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه كان إذا استوى على راحلته خارجا إلى سفر، كبر ثلاثا، ثم قال: « سبحان الذي سخر لنا هذا وكنا له مقرنين، وأتّا إلى ربّنا لمنقلبون، اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البرّ والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللهم هون علينا سفرنا هذا واطوئنا بعده، اللهم أنت الصّحاب في السفر والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب، وسوء المنظر في الأهل والمال » فإذا رجع قال: « آتّبون تائبون عابدون، لربنا حامدون ».

[9242] 5 - مجموعة الشهيد الأول: أخبرنا جماعة من أشياخنا، عن الشيخ

3 - دعائم الاسلام ج 1 ص 346.

(1) في المصدر: سبحان الذي.

(2) في المصدر زيادة: اللهم.

4 - عوالي اللآلي ج 1 ص 145.

5 - مجموعة الشهيد ص 146.

الامام صفى الدين أبى الفضائل عبد المؤمن بن عبد الحق الخطيب البغدادي، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن عبد الله المعروف بابن قاضي اليمن، إجازة عن عتيق بن سلامة السلماني عن، الحافظ محمد بن أبي القاسم (بن) ⁽¹⁾ علي بن هبة الله بن عساكر. وحدثني السيد النسابة العلامة الفقيه المؤرخ تاج الدين أبو عبد الله محمد بن معية الحسيني، من لفظه قال: أخبرني جلال الدين محمد بن محمد الكوفي الواعظ، إجازة: قال أخبرنا تاج الدين علي بن النجيب المعروف بابن الساعي المؤرخ، أنبأنا الحافظ ابن عساكر، أنبأنا الشريف أبو البركات عمر بن إبراهيم بن محمد بن محمد بن أحمد بن علي بن الحسين بن علي بن حمزة بن يحيى بن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين عليه السلام، قراءة عليه بالكوفة بمسجد أبي إسحاق السبيعي، في ذي القعدة سنة احدى وخمسمائة، أنبأنا أبو الفرج محمد بن أحمد بن محمد بن علان المعروف بابن الخازن المعدل، أنبأنا القاضي أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسين الجعفي، أنبأنا أبو جعفر محمد بن جعفر بن محمد بن رباح الأشجعي أنبأنا علي بن المنذر يعني الطريقي، أنبأنا محمد بن فضل عن يحيى بن عبد الله الأجلح الكندي الكوفي، عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي الهمداني الكوفي، عن أبي زهير الحارث بن عبد الله، الأعور الهمداني الكوفي، عن أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب (صلوات الله وسلامه عليه)، أنه خرج من باب القصر فوضع رجله في الغرز ⁽²⁾، فقال:

(1) الظاهر أن « ابن » زائدة، حيث أن بن عساكر: هو أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله « الكنى والألقاب ج 1 ص 344 ».

(2) الغرز: ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب (مجمع البحرين ج 4 ص 28).

« بسم الله » فلما استوى على الدابة قال: « الحمد لله الذي أكرمنا، وحملنا في البر والبحر، ورزقنا من الطيبات، وفضلنا على كثير ممن خلق، تفضيلاً، سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين، وإنا إلى ربنا لمنقلبون، رب اغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلّا أنت » ثم قال: « سمعت رسول الله ﷺ، يقول: إن الله ليعجب بعبد إذا قال: رب اغفر لي ذنوبي، إنه لا يغفر الذنوب إلّا أنت ».

18 - (باب استحباب ذكر الله وتسبيحه وتكبيره في المسير، والتسبيح عند المهبوط، والتكبير عند الصعود، والتهليل والتكبير عند كل شرف)

[9243] 1 - فقه الرضا عليه السلام: « وعليك بكثرة الاستغفار والتسبيح والتهليل والتكبير، والصلاة على محمد وآله ».

[9244] 2 - علي بن طاووس في أمان الأخطار: وروي في لفظ التكبير، إذا علوت تلة أو أكمة أو قنطرة: الله أكبر الله أكبر الله أكبر، لا إله إلّا الله والله أكبر، والحمد لله رب العالمين، اللهم لك الشرف على كل شرف.

ثم تقول: خرجت بحول الله وقوته، بغير حول مني ولا قوة، لكن بحول الله وقوته، برأت إليك يا رب من الحول والقوة، اللهم إني أسألك بركة سفري هذا وبركة أهله، اللهم إني أسألك من فضلك الواسع رزقا حلالا طيبا، تسوقه إليّ وأنا خافض في عافية بقدرتك

الباب 18

1 - فقه الرضا عليه السلام ص 26.

2 - أمان الأخطار ص 101.

وقوّتكَ، اللهم سرت في سفري هذا، بلا ثقة مِنّي لغيرك ولا رجاء لسواك، فارزقني في ذلك شكرك وعافيتك، ووفقني لطاعتك وعبادتك، حتّى ترضى وبعد الرضى.

[9245] 3 - بعض نسخ فقه الرضا عليه السلام: « كان رسول الله صلى الله عليه وآله ، إذا هبط سبّح، وإذا صعد كَبّر ».

19 - (باب استحباب الدعاء بالمأثور في المسير)

[9246] 1 - دعائم الاسلام: عن علي (صلوات الله عليه): أنه كان إذا برز للسفر فقال: « أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمد (رسول الله) ⁽¹⁾ عبده ورسوله، الحمد لله الذي هدانا للاسلام، وجعلنا من خير أمة أخرجت للناس، سبحانه الذي سخّر لنا هذا وما كنا له مقرنين، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنقلب، وسوء المنظر في الأهل [والمال والولد، اللهم أنت صاحب في السفر والخليفة في الأهل] ⁽²⁾ والمستعان في الأمر، اطوّر لنا البعد ⁽³⁾، وسهّل لنا الحزونة، واكفنا المهم إنك على كلّ شيء قدير ».

3 - بعض نسخ الفقه الرضوي « ضمن نوادر أحمد بن محمد بن عيسى » ص 74، وعنه في البحار ج 99 ص 358 ح 24.

الباب 19

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 347.

(1) ما بين القوسين ليس في المصدر.

(2) أثبتناه من المصدر.

(3) في المصدر: البعيد.

20 - (باب استحباب الاستعاذة والاحتجاب، بالذكر والدعاء وتلاوة آية

الكرسي، في المخاوف)

[9247] 1 - السيد فضل الله الراوندي في أدعية السر: بسنده المتقدم في أبواب الأذان وغيرها، والشيخ إبراهيم الكفعمي في البلد الأمين وغيره، بأسانيدهم عن أمير المؤمنين عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله: « أن الله تبارك وتعالى قال له في ليلة المعراج: يا محمد ومن خاف شيئاً مما في الأرض من سبع أو هامة، فليقل في المكان الذي يخاف ذلك فيه: يا ذارئ ما في الأرض كلها بعلمه، بعلمك يكون ما يكون مما ذرأت، لك السلطان على ما ذرأت، ولك السلطان القاهر على كل شيء دونك، يا عزيز يا منيع، إني أعوذ بك بقدرتك على كل شيء، من كل شيء يضرب، من سبع أو هامة أو عارض من سائر الدواب، يا خالقها بفطرته، صل على محمد وآل محمد، وادرها عني، واحجزها ولا تسلطها علي، وعافني من شرها وبأسها، يا الله ذا العلم العظيم، حطني واحفظني بحفظك، واجنبي بسترک الوافي من مخاوفي، يا كريم وأجربي يا رحيم، فإنه إذا قال ذلك، لم تضره دواب الأرض، التي ترى، والتي لا ترى.

يا محمد ومن خاف شيئاً دوني من كيد الأعداء واللصوص، فليقل في المكان الذي يخاف ذلك فيه: يا آخذا بنواصي خلقه والسافع⁽¹⁾ بها إلى قدره، والمنفذ فيها حكمه، وخالقها وجاعل قضائه

الباب 20

- 1 - عنه في البحار ج 95 ص 311 باختلاف يسير « نقله عن البلد الأمين وفي ذيله ذكر عدة أسانيد منها السند المذكور أعلاه »، والبلد الأمين ص 507، والمصباح ص 191.
(1) في نسخة: السائق (منه قدّه).

لها غالباً، وكلّهم ضعيف عند غلبته، وثقت بك يا سيدي عند قوّتهم، إنّني مكيد لضعفي، ولقوّتك على من كادني، تعرضت لك فسلمني منهم، اللهم فإن حلت بيني وبينهم فذلك أرجوه منك، وإن أسلمتني إليهم غيّرُوا ما بي من نعمك يا خير المنعمين، صلّ على محمد وآل محمد، ولا تجعلني ممّن تغيّر نعمك عليه، فلست أرجو سواك، أنت ربّي لا تجعل تغيير نعمك على [يد] ⁽²⁾ أحد سواك، ولا تغيّرّها، أنت ربّي قد ترى الذي يراد بي، فحل بيني وبين شرّهم بحقّ علمك الذي به (تستجيب الدعاء، يا الله ربّ العالمين) ⁽³⁾، فإنه إذا قال ذلك نصرته على أعدائه وحفظته».

[9248] 2 - وفي بعض روايات أدعية السرّ: « يا محمد، ومن أراد من أمتك التوجه في يوم نحس ويخاف من نحوسته، فليقرأ الفاتحة، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ بربّ الناس، وآية الكرسي، وإنا أنزلناه وآخر سورة آل عمران، ثم يقرأ هذا الدعاء: اللهم بك يصلّ الصائل، وبقدرك يطول الطائل، ولا حول لكّ ذي حول إلّا بك، ولا قوّة يمتاز بها، ⁽¹⁾ ذو قوّة إلّا منك، أسألك بصفوتك من خلقك، وخيرتك من بريّتك، محمد نبيّك وعترته وسلالته عليه وعليهم السلام، صلّ عليهم، واكفني شرّ هذا اليوم وضره، وارزقني خيره وامنه ⁽²⁾ واقض لي في متصرفاتي بحسن العاقبة، وبلوغ المحبّة،

(2) أثبتناه من البحار.

(3) كذا في الطبعة الحجرية، وفي المخطوط: « يا الله ربّ العالمين تستجيب الدعاء ».

(1) في نسخة: ها (منه قدّه).

(2) في نسخة: ويمنه (منه قدّه).

والظفر بالأمنية، وكفاية الطاغية الغوية⁽³⁾، وكل ذي قدرة لي على أذية، حتى أكون في جنة وعصمة من كل بلاء ونقمة، وأبدلني من المخاوف فيه أمناً، ومن العوائق فيه يسراً، حتى لا يصدني صاد عن المراد، ولا يحل لي طارق من أذى العباد، إنك على كل شيء قدير، والأمور إليك تصير، يا من ليس كمثلته شيء وهو السميع البصير، فإنه إذا قال ذلك، يأمن من سوءه ونحوسته إن شاء الله تعالى».

قلت: ويأتي في باب النوادر: شرح وسند آخر لهذا الدعاء⁽⁴⁾.

[9249] 3 - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن: عن أبيه، عن أبي الجهم هارون بن الجهم، عن ثوير بن أبي فاختة، عن أبي خديجة صاحب الغنم، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول:

قال: وحدثنا بكر بن صالح الضبي، عن الجعفري عن أبي الحسن عليه السلام قال: «إذا أمسيت فنظرت إلى الشمس في غروب وإدبار، فقل: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً، ولم يكن له شريك في الملك، والحمد لله الذي يصف ولا يوصف، ويعلم ولا يعلم، يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، أعوذ بوجه الله الكريم وباسم الله العظيم، من شر ما ذراً وبرا، ومن شر ما تحت الثرى، ومن شر ما ظهر وبطن، ومن شر ما كان بالليل والنهار، ومن شر أبي مرة⁽¹⁾ وما ولد، ومن شر الرايس⁽²⁾ ومن شر

(3) في نسخة: المغوية (منه قدّه).

(4) يأتي في الحديث 6 من الباب 51.

3 - المحاسن ص 368 ح 121.

(1) أبو مرة: كنية إبليس لعنه الله (القاموس المحيط ج 2 ص 138)، وفي نسخة: أبي قرة وأبي قرة (منه قدّه).

(2) في نسخة: الرايس (منه قدّه).

ما وصفت وما لم أصف، والحمد لله رب العالمين»، قال: وذكر أنّها أمان من كلّ سبع، ومن الشيطان الرحيم⁽³⁾، ومن شرّ كلّ ما عضّ ولسع، ولا يخاف صاحبها إذا تكلم بها لصاً ولا غولاً.

[9250] 4 - ابنا بسطام في طب الأئمة عليهم السلام: عن علي بن عروة الأهوازي، عن الديلمي، عن داود الرقي، عن موسى بن جعفر عليه السلام، قال: «من كان في سفر وخاف اللصوص [والسبع] ⁽¹⁾ فليكتب على عرف دابته: (لَا تَخَافُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى) ⁽²⁾ فإنه يأمن بإذن الله عزّ وجلّ».

قال داود الرقي: فحججت فلماً كنّا بالبادية، جاء قوم من الأعراب فقطعوا على القافلة وأنا فيهم، فكتبت على عرف جملي: (لَا تَخَافُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى) فوالذي بعث محمداً صلّى الله عليه وآله بالنبوة، وخصّه بالرسالة، وشرف أمير المؤمنين عليه السلام بالإمامة، ما نازعني أحد منهم، أعماهم الله عني.

[9251] 5 - فقه الرضا عليه السلام: «فإذا رأيت الأسد فكبر في وجهه ثلاث تكبيرات، وقل: الله أعزّ وأكبر وأجلّ من كلّ شيء، وأعوذ بالله ممّا أخاف واحذر، فإذا نبحك الكلب، فاقرأ: (يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ

(3) في المصدر زيادة: وذريته.

4 - طبّ الأئمة عليهم السلام ص 36، وعنه في البحار ج 76 ص 249 ح 45.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) طه 20: 77.

5 - فقه الرضا عليه السلام ص 54، وعنه في البحار ج 95 ص 143 ح 9.

وَالْإِنْسِ (1) إلى آخرها، وإذا نزلت منزلاً تخاف فيه السبع، فقل: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت وهو حي لا يموت، بيده الخير كله، وهو علي كل شيء قدير، أعوذ بالله من شر كل سبع.

وإن خفت عقرباً فقل: أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر، من شر كل ذي شرٍّ بشره ومن شرٍّ ما ذرأ وبرأ، ومن شر كل دابة هو آخذ بناصيتها، إن ربي على صراط مستقيم».

[9252] 6 - ابن الشيخ في أماليه عن أبي محمد الفحام، عن محمد بن أحمد الهاشمي المنصوري، عن عم أبيه أبي موسى عيسى بن أحمد بن عيسى، عن أبي الحسن الثالث، عن آبائه عليه السلام، قال: «دخل أشجع السلمي، على الصادق عليه السلام وقال: يا سيدي أنا كثير الأسفار، وأحصل في المواضع المفزعة، فتعلمني ما آمن به على نفسي، قال: فإذا خفت أمراً فاترك يمينك على أم رأسك، واقرأ برفيع صوتك: (أَفْغَيْرَ دِينَ اللَّهِ يَعْجُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ) (1) ».

قال أشجع: فحصلت في واد تعبت (2) فيه الجن، فسمعت قائلاً يقول: خذوه، فقرأها فقال قائلاً: كيف نأخذه وقد احتجز بآية طيبة؟.

(1) الأنعام 6: 130 والرحمن 55: 33، والظاهر أن الأولى أنسب.

6 - أمالي الطوسي ج 1 ص 287.

(1) آل عمران 3: 83.

(2) في الطبعة الحجرية: نقتت « كذا » وما أثبتناه من المصدر.

21 - (باب ما يستحب اختياره للسفر وقضاء الحوائج من أيام الشهر، وما يكره فيه ذلك)

[9253] 1 - السيد أبو القاسم علي بن رضي الدين علي بن طاووس في زوائد الفوائد: عن الصادق عليه السلام، أنه قال في اليوم الأول من الشهر: « هو يوم مبارك محمود، فيه خلق الله تعالى آدم، وهو يوم سعيد لطلب الحوائج، وللدخول على السلطان، وابتداء الأعمال، والبيع والشراء، والأخذ والعطاء، ومن ولد فيه كان محبوبا مقبولا مرزوقا مباركا ومن مرض فيه يبرأ بإذن الله تعالى.

وفي رواية أخرى: من خرج فيه هاربا أو ضالا، قدر عليه إلى ثمان ليال (1).

الثاني: يوم محمود خلق الله تبارك وتعالى فيه حواء، وهو يوم يصلح للتزويج، والتحويل، والشراء والبيع، والبناء والزرع والغرس، والسلف والقرض والمعاملة، والدخول بالأهل، وطلب الحوائج، ولقاء السلطان، ومن مرض فيه يبرأ، ومن ولد فيه كان مباركا ميمونا (2).

وفي رواية أخرى: أنه يصلح لكتابة العهد، ومن مرض فيه في أوله كان مرضه خفيفا، وفي آخره كان ثقيلا. (3)

الثالث: يوم نحس فيه قتل هابيل، قتله أخوه قابيل (عليه اللعنة

الباب 21

1 - زوائد الفوائد، وعنه في البحار ج 59 ص 57 ح 11.

(1) البحار ج 59 ص 57 ح 12.

(2) البحار ج 59 ص 57 ح 16.

(3) البحار ج 59 ص 57 ح 17.

والعذاب السرمذ) وهو يوم مذم لا تسافر فيه، ولا تعمل عملا، ولا تلق فيه أحدا، واستعذ فيه بالله من شره، بعودة أمير المؤمنين علي عليه السلام، ومن ولد فيه كان منحوسا، ومن مرض فيه أو في ليلته خيف عليه، إلا أن يشاء الله فيه غير ذلك ⁽⁴⁾.

وفي رواية أخرى: ومن ولد فيه كان مرزوقا طويل العمر، وفيه سلب آدم وحواء لباهما وأخرجا من الجنة، والهارب فيه يوجد، والمريض فيه يجهد ⁽⁵⁾.

الرابع: يوم متوسط صالح لقضاء الحوائج، فيه ولد هبة الله شيث ابن آدم، ولا تسافر فيه فإنه مكروه، ومن ولد فيه كان مباركا، ومن مرض فيه شفي ليلته وبرئ بإذن الله تعالى ⁽⁶⁾.

وفي رواية أخرى: أن هابيل ولد فيه أيضا، ويخاف فيه على المسافرين السلب والقتل وبلاء يصيبه، ومن هرب فيه لجأ إلى من يمنع منه ⁽⁷⁾.

الخامس: يوم نحس فيه لعن إبليس وهاروت وماروت، وكلّ فرعون وجبار فيه لعن وعذب، وهو يوم نكد عسير لا خير فيه، فاستعذ بالله من شره، ومن ولد فيه كان مشؤوما ثقيلا نكد الحياة عسير الرزق، ومن مرض فيه أو في ليلته، ثقل مرضه وخيف عليه ⁽⁸⁾.

وفي رواية أخرى: أن فيه قتل قابيل هابيل، وينظر في إصلاح

(4) البحار ج 59 ص 58 ح 21.

(5) البحار ج 59 ص 58 ح 22.

(6) البحار ج 59 ص 59 ح 26.

(7) البحار ج 59 ص 59 ح 27.

(8) البحار ج 59 ص 60 ح 31.

الماشية، ومن كذب فيه عجل الله له الجزاء (9).

السادس: يوم صالح ولد فيه نوح عليه السلام، يصلح للحوائج والسلطان، والسفر والبيع والشراء، والديون والقضاء، والأخذ والعطاء، والترهة والصيد، ومن ولد فيه كان مباركا ميمونا، موسعا عليه في حياته، ومن مرض فيه أو في ليلته لم يجاوز مرضه أسبوعا، ثم يبرأ بإذن الله تعالى (10).

وفي رواية أخرى: يصلح للتزويج وشراء الماشية (11).

السابع: يوم سعيد مبارك، فيه ركب نوح عليه السلام السفينة، فاركب البحر وسافر في البر، والقي العدو، واعمل ما شئت، فإنه يوم عظيم البركة، محمود لطلب الحوائج والسعي فيها، ومن ولد فيه كان مباركا ميمونا على نفسه وأبويه، خفيف النجم موسعا عيشه، ومن مرض فيه أو في ليلته برئ بإذن الله تعالى (12).

وفي رواية أخرى: يصلح لابتداء الكتابة، والعمارة، وغرس الأشجار (13).

الثامن: يوم صالح للشراء والبيع فاشتر فيه وبع، وخذ وأعط، ولا تعرض للسفر فإنه يكره فيه سفر البر والبحر، ومن ولد فيه كان متوسط الحال طويل العمر، ومن مرض فيه أو في ليلته برئ بإذن الله

(9) البحار 59 ص 60 ح 32.

(10) البحار ج 59 ص 61 ح 36.

(11) البحار ج 59 ص 61 ح 37.

(12) البحار 59 ص 61 ح 41.

(13) البحار ج 59 ص 61 ح 42.

تعالى (14).

وفي رواية أخرى: يصلح للقاء السلطان، وقضاء الحوائج منه، ومن هرب فيه لم يقدر عليه إلا بتعب، ومن ضلّ فيه لم يرشد إلا بجهد (15).

وقيل: من مرض فيه هلك.

التاسع: يوم صالح محمود، فيه ولد سام بن نوح عليه السلام، وهو يوم مبارك يصلح للحوائج، والدخول على السلطان، وجميع الأعمال، والدين والقرض، والأخذ والعطاء، ومن ولد فيه كان محبوباً مقبولاً عند الناس، يطلب العلم ويعمل بأعمال الصالحين، ومن مرض فيه أو في ليلته برئ بإذن الله تعالى (16).

وفي رواية أخرى: من سافر فيه رزق ولقي خيراً، ويصلح للغرس والزرع، ومن حارب فيه غلب، ومن هرب فيه لجأ إلى سلطان يمنع عليه، ومن مرض فيه ثقل (17).

العاشر: يوم محمود، رفع الله فيه إدريس مكاناً علياً، وفيه أخذ موسى عليه السلام التوراة، يصلح لكتب الكتب والشروط والعهود، وأعمال الدواوين والحساب ومن ولد فيه كان مباركاً حليماً صالحاً عفيفاً، ومن مرض فيه أو في ليلته يخاف عليه (18).

وفي رواية أخرى: يصلح للبيع والشراء، ومن ضلّ له ضالة

(14) البحار ج 59 ص 62 ح 46.

(15) البحار ج 59 ص 62 ح 47.

(16) البحار ج 59 ص 63 ح 51.

(17) البحار ج 59 ص 63 ح 52.

(18) البحار ج 59 ص 64 ح 56.

وجدها، ويستحب للمريض فيه أن يوصي، ومن هرب فيه ظفر به وسجن⁽¹⁹⁾.

الحادي عشر: يوم صالح للشراء والبيع والمعاملة والقرض، ويكره فيه الدخول على السلطان ومعاملته والتصرف فيه، ومن ولد فيه كان مباركا صالح التربية، ومن مرض فيه أو في ليلته برئ بإذن الله تعالى⁽²⁰⁾.

وفي رواية أخرى: أنه ولد فيه شيث، ومن هرب فيه رجع طائعا، ومن ضلّ فيه سلم، وذكر أيضا أنه يموت فقيرا، أو يهرب من السلطان⁽²¹⁾.

الثاني عشر: يوم مبارك، فيه قضى موسى الأجل، وهو يوم التزويج، والمشاركة وفتح الحوانيت وعمارة المنازل، والبيع والشراء، والأخذ والعطاء، ومن ولد فيه كان عفيفا ناسكا صالحا، ومن مرض فيه أو في ليلته من حمى، خيف عليه إلا أن يشاء الله عز وجل⁽²²⁾.

وفي رواية أخرى: يستحب فيه ركوب الماء، ولا يرتكب فيه الوسائط، يعني الوساطة بين الناس⁽²³⁾.

الثالث عشر: يوم نحس، فيه هلك ابن نوح عليه السلام، وامرأة لوط، وهو يوم مذموم في كلّ حال، فاستعد بالله من شرّه، ومن ولد فيه كان مشؤوماً، عسير الرزق، كثير الحقد، نكد الخلق، ومن

(19) البحار ج 59 ص 64 ح 57.

(20) البحار ج 59 ص 64 ح 61.

(21) البحار ج 59 ص 65 ح 62.

(22) البحار ج 59 ص 65 ح 65.

(23) البحار ج 59 ص 65 ح 66.

مرض فيه أو في ليلته يخاف عليه، والله أعلم⁽²⁴⁾.

وفي رواية أخرى: تتقي فيه المنازعات، ولقاء السلاطين والحكومات، وحلق الرأس ودهن الشعر، ومن هرب فيه سلم، وإن ولد فيه ذكر لم يعيش⁽²⁵⁾.

الرابع عشر: يوم صالح لما تريد من قضاء الحوائج، ولقاء الملوك، وطلب العلم، وأعمال الديوان، ومن ولد فيه عاش سليما سعيدا، وكان في أموره مسددا محمودا مرزوقا، ومن مرض فيه أو في ليلته، برئ من مرضه ولم يطل، والله أعلم⁽²⁶⁾.

وفي رواية أخرى: أنه من ولد فيه يكون في آخر عمره كثير المال، ويكون غشوما ظلوما، ويصلح للبيع والشراء، والاستقراض والقرض، والركوب في البحر، ومن هرب فيه يؤخذ⁽²⁷⁾.

الخامس عشر: يوم صالح لكل عمل وحاجة، ولقاء الأشراف والعظماء والرؤساء، فاطلب فيه حوائجك، واللق سلطانك، واعمل ما بدا لك، فإنه يوم سعيد، ومن ولد فيه يكون ألثغ اللسان أو أحرص، ومن مرض فيه أو في ليلته، خيف عليه إلا أن يشاء الله عز وجل⁽²⁸⁾.

وفي رواية أخرى: يوم محذور، ويصلح للاستقراض والقرض، ومشاهدة ما يتشرب، ومن مرض فيه برئ بإذن الله، ومن هرب فيه

(24) البحار ج 59 ص 66 ح 69.

(25) البحار ج 59 ص 66 ح 70.

(26) البحار ج 59 ص 66 ح 74.

(27) البحار ج 59 ص 67 ح 75.

(28) البحار ج 59 ص 68 ح 83.

ظفر به في مكان قريب (29).

السادس عشر: يوم نحس ردئ مذموم، لا خير فيه، فلا تسافر فيه، ولا تطلب حاجة، وتوقّ ما استطعت، وتعوّذ بالله من شرّه، من ولد فيه يكون مشؤوما عسر التريّة، منحوسا في عيشه، ومن مرض فيه أو في ليلته يخاف عليه ويطول مرضه، والله أعلم (30).
وفي رواية أخرى: من سافر فيه هلك، ويكره فيه لقاء السلطان، ويصلح للتجارة والبيع والمشاركة، والخروج إلى البحر، والأبنية والأساسات، والذي يهرب فيه يرجع، ومن ضلّ فيه سلم، ومن ولد في صبيحته إلى الزوال كان مجنونا، ومن ولد بعد الزوال تكون أعماله صالحة (31).

السابع عشر: يوم صالح مختار محمود لكلّ عمل وحاجة، فاطلب فيه الحوائج واشتر وبع، والقب الكتاب والعمّال ومن شئت، ومن ولد فيه كان مباركا سعيدا في كلّ أمره، ومن مرض فيه أو في ليلته، خلص وبرئ بإذن الله تعالى (32).
وفي رواية أخرى: متوسط، تحذر فيه المنازعة، والقرض الاستقراض (33).
الثامن عشر: يوم مختار للسفر، التزويج، ولطلب الحوائج، ومن خاصم فيه عدوّه خصمه وغلبه وقهره، ومن ولد فيه كان حسن

(29) البحار ج 59 ص 68 ح 84.

(30) البحار ج 59 ص 70 ح 94.

(31) البحار ج 59 ص 94 ح 95.

(32) البحار ج 59 ص 71 ح 104.

(33) البحار ج 59 ص 72 ح 105.

التربية محمود العيش، ومن مرض فيه أو في ليلته، برئ ونجا بإذن الله تعالى (34).

وفي رواية أخرى: يصلح للبيع والشراء، والزرع (35).

التاسع عشر: يوم مختار مبارك، صالح لكل عمل تريد، وفيه ولد إسحاق بن إبراهيم عليه السلام، فاطلب فيه الحوائج، واللق السلطان، واكتب الكتاب، واعمل الأعمال، ومن ولد فيه كان كاتباً مباركاً مرزوقاً، ومن مرض فيه أو في ليلته خيف عليه (36).

وفي رواية أخرى: يصلح للسفر، والمعاش، وطلب العلم، وشراء الرقيق، والماشية، ومن ضلّ فيه أو هرب، يقدر عليه بعد نصف شهر (37).

العشرون: يوم جيد محمود صالح مسعود مبارك لما يؤتى، فاشتر فيه وبع، واعمل ما شئت، ومن ولد فيه كان طويل العمر، ملكاً يملك بلداً أو ناحية منه، ومن مرض فيه أو في ليلته، يخلص بإذن الله تعالى (38).

وفي رواية أخرى: يوم متوسط، يصلح للسفر، والحوائج، والبناء، ووضع الأساسات، وغرس الشجر والكرم، واتخاذ الماشية، ومن هرب فيه كان بعيد الدرك، ومن ضلّ فيه خفي أمره ومن مرض

(34) البحار ج 59 ص 73 ح 111.

(35) البحار ج 59 ص 73 ح 112.

(36) البحار ج 59 ص 74 ح 119.

(37) البحار ج 59 ص 74 ح 120.

(38) البحار ج 59 ص 76 ح 132.

فيه صعب مرضه، ومن ولد فيه عاش في صعوبة (39).

الحادي والعشرون: يوم نحس مذموم، أكل فيه آدم من الشجرة، وعصى ربّه، فاحذره ولا تطلب فيه حاجة، ولا تلق سلطانا، ولا تعمل عملا، ولا تشارك أحدا، واقعد في منزلك، واستعد بالله من شرّه، ومن ولد فيه كان ضيق العرض نكد الحياة، ومن مرض فيه يخاف عليه (40).

وفي رواية أخرى: يتقى فيه السلطان، والسفر (41).

الثاني والعشرون: يوم سعيد مبارك، مختار لما تريد من الأعمال، فاعمل ما شئت والتمس من شئت فإنه مبارك، ومن ولد فيه كان مباركا ميمونا سعيداً، ومن مرض فيه أو في ليلته لا يخاف عليه ويخلص، ويستحب فيه الشراء والبيع (42).

الثالث والعشرون: يوم سعيد، مبارك لكل ما تريد، للسفر، والتحويل (43) من مكان إلى مكان، وهو جيد للحوائج، ولقاء الملوك، ومن ولد فيه كان سعيدا، وعاش عيشا طيبا، ومن مرض فيه أو في ليلته، نجا بإذن الله تعالى (44).

وفي رواية أخرى: أن يوسف ولد فيه، ويصلح للتزويج (45).

(39) البحار ج 59 ص 76 ح 133.

(40) البحار ج 59 ص 77 ح 141.

(41) البحار ج 59 ص 77 ح 142.

(42) البحار ج 59 ص 78 ح 149.

(43) في نسخة: والتحول (منه قدّه).

(44) البحار ج 59 ص 80 ح 154.

(45) البحار ج 59 ص 80 ح 155.

الرابع والعشرون: يوم نحس مكروه لكلّ حال وعمل، فاحذره ولا تعمل فيه عملاً، ولا تلق أحداً، واقعد في منزلك، واستعد بالله من شره، ومن ولد فيه كان منحوساً، ومن مرض فيه أو في ليلته، خيف عليه أو طال مرضه (46).

وفي رواية أخرى: ولد فيه فرعون، والمولود فيه يقتل في آخر عمره إذا حرص في طلب الرزق، أو يغرق (47).

الخامس والعشرون: يوم نحس مكروه ثقيل نكد، فلا تطلب فيه حاجة، ولا تلق أحداً، ولا تسافر فيه، واقعد في منزلك، واستعد بالله من شره، ومن ولد فيه كان ثقيل التريّة نكد الحياة، ومن مرض فيه أو في ليلته يخاف عليه (48).

وفي رواية أخرى: أنه يوم ضرب الله فيه أهل الآيات مع فرعون، والمولود فيه يكون نجيباً مباركاً مرزوقاً، تصيبه علّة شديدة ويسلم منها (49).

السادس والعشرون: يوم صالح، متوسط للشراء والبيع، والسفر وقضاء الحوائج، والبناء والغرس والزرع، وهو يوم جيد للسفر فساد فيه، واللق من شئت تغنم وتقض حوائجك، ومن ولد فيه كان متوسط الحال، ومن مرض فيه أو في ليلته برئ بعد مدّة، ويكره فيه التزويج (50).

(46) البحار ج 59 ص 81 ح 164.

(47) البحار ج 59 ص 81 ح 165.

(48) البحار ج 59 ص 83 ح 174.

(49) البحار ج 59 ص 83 ح 175.

(50) البحار ج 59 ص 84 ح 183.

وفي رواية أخرى: هو يوم ضرب موسى بعصاه البحر، فلا تدخل على أهلك إذا أتيت من سفر، والمولود يطول عمره، والمريض يجهد (51).

السابع العشرون: يوم صاف، مبارك من النحوس، صالح للحوائج إلى السلطان وإلى الإخوان، والسفر إلى البلدان، فالق فيه من شئت، وسافر إلى حيث أردت، ومن ولد فيه كان مباركا خفيف التربية، ومن مرض فيه أو في ليلته، نجا من مرضه سريعا (52).

وفي رواية أخرى: أنه يكون طويل العمر، كثير الخير (53).

الثامن والعشرون: يوم مبارك، سعيد لكل عمل وحاجة وسفر، وبناء وغرس واعمل فيه ما شئت، والقي من شئت، فإنه يوم مبارك سعيد، ومن ولد فيه يكون مباركا مقبلا، ومن مرض فيه أو في ليلته برى من مرضه (54).

وفي رواية أخرى: أن يعقوب ولد فيه، ومن ولد فيه يكون محزونا، طويلا عمره، ويصيبه الغم، ويتلي في بدنه (55).

التاسع والعشرون: يوم مبارك سعيد قريب الأمر، يصلح للحوائج والتصرف فيها، ولقاء الملوك، والسفر والنقلة، فاقض فيه كل حاجة، وسافر والقي من شئت، ومن ولد فيه كان مباركا، ومن

(51) البحار ج 59 ص 84 ح 184.

(52) البحار ج 59 ص 85 ح 191.

(53) البحار ج 59 ص 86 ح 192.

(54) البحار ج 59 ص 87 ح 200.

(55) البحار ج 59 ص 87 ح 201.

مرض فيه أو في ليلته يخاف عليه (56).

وفي رواية أخرى: الذي يولد فيه يكون حليماً، والمسافر فيه يصيب مالا كثيراً، وتكره فيه الوصية (57).

الثلاثون: يوم مبارك ميمون مسعود، مفلح منجح مفرّح، فاعمل فيه ما شئت، والقس من أردت، وخذ وأعط، وسافر وانتقل، وبع واشتر، فإنه صالح لكل ما تريد، موافق لكل ما يعمل، ومن ولد فيه كان مباركا ميمونا مقبلا، حسن التربية، موسعا عليه، ومن مرض فيه أو في ليلته، لم تطل علته ونجا سالما بإذن الله تعالى (58).

وفي رواية أخرى: يكره فيه السفر، والمولود فيه يرزق رزقا واسعا يكون لغيره، ويمنع من التمتع بشئ منه، ومن هرب فيه اخذ، وإذا ضلّ فيه ضالة وجدت، والقرض فيه يعود سريعا والله احكم واعلم (59).

[9254] 2 - البحار، رأيت في بعض الكتب المعتبرة: روى فضل الله بن علي بن عبيد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن محمد بن عبيد الله بن الحسين بن علي بن محمد بن الحسن بن جعفر بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام - تولاه الله في الدارين بالحسن - عن أبي عبد الله جعفر بن محمد بن أحمد بن العباس الدوريسي، عن أبي محمد جعفر بن محمد بن علي المونسي القمي، عن علي بن بلال، عن

(56) البحار ج 59 ص 88 ح 208.

(57) البحار ج 59 ص 89 ح 209.

(58) البحار ج 59 ص 90 ح 217.

(59) البحار ج 59 ص 90 ح 217 مكرر.

2 - البحار ج 59 ص 91 ح 1.

أحمد بن محمد بن يوسف، عن حبيب بن (1) الخير، عن محمد بن الحسين الصائغ، عن أبيه، عن معلى بن خنيس قال: دخلت على الصادق عليه السلام يوم النيروز، فقال: «أتعرف هذا اليوم؟» فقلت: جعلت فداك، هذا يوم تعظمه العجم، وتتهادى فيه، فقال أبو عبد الله عليه السلام: «والبيت العتيق الذي بمكة، ما هذا إلّا لأمر قديم، أفسره لك حتى تفهمه؟» قلت: يا سيدي إن علم هذا من عندك، أحبّ إليّ من أن يعيش أمواتي وتموت أعدائي.

فقال: «يا معلى إن يوم النيروز هو اليوم الذي أخذ الله فيه موثيق العباد، أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً - إلى أن قال - وهو أول يوم من سنة الفرس» قال فقلت: يا سيدي، الا تعرفني جعلت فداك أسماء الأيام بالفارسية؟

فقال عليه السلام: «يا معلى هي أيام قديمة من الشهور القديمة كلّ شهر ثلاثون يوماً لا زيادة فيه ولا نقصان:

فأول يوم من كلّ شهر: هرمرزروز، اسم من أسماء الله تعالى، خلق الله عزّ وجلّ فيه آدم، تقول الفرس: إنه يوم جيد، صالح للشرب والفرح.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم سعيد مبارك، يوم سرور، فكلّموا فيه الأمراء والكبراء، واطلبوا فيه الحوائج فإنّها تنجح بإذن الله تعالى، ومن ولد فيه يكون مباركا، وادخلوا فيه على السلطان واشتروا فيه ويبيعوا، وازرعوا (2) واغرسوا، وابنوا وسافروا، فإنّه يوم مختار يصلح لجميع الأمور وللتزويج، ومن مرض فيه يبرأ سريعاً، ومن

(1) بن: ليس في البحار.

(2) في نسخة: وزارعوا (منه قدّه).

ضلّت له ضالة وجدها إن شاء الله تعالى.

الثاني: بـهـمـن رـوز، يـوم صـالـح صـاف، خـلق الله تعالى فيه حوّاً، وهي ضلع من أضلاع آدم، وهو اسم الملك الموكل بحجب القدس والكرامة.

تقول الفرس: إنه يوم صالح مختار.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم مبارك، تزوّجوا فيه، وأتوا أهاليكم من أسفاركم، وسافروا فيه، واشتروا وبيعوا، واطلبوا فيه الحوائج من كلّ نوع، وهو يوم مختار، ومن مرض فيه من أول النهار يكون مرضه خفيفاً، ومن مرض في آخره اشتدّ مرضه وخيف من موته في ذلك المرض.

الثالث: أردى بمشت روز، اسم الملك الموكل بالشفاء والسقم.

تقول الفرس: إنه يوم ثقیل.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم نحس مستمر، فاتقوا فيه الحوائج. وجميع الأعمال، ولا تدخلوا فيه على (3) السلطان، ولا تبيعوا ولا تشتروا، ولا تزوجوا، ولا تسألوا فيه حاجة، ولا تكلّفوها أحداً، واحفظوا أنفسكم، واتقوا أعمال السلطان، وتصدقوا ما أمكنكم، فإنه من مرض فيه خيف عليه، وهو اليوم الذي أخرج الله فيه آدم عليه السلام وحواء من الجنة، وسلبا فيه لباسهما، ومن سافر فيه قطع عليه ابداً (4).

الرابع: شهريور روز، اسم الملك الذي خلقت الجواهر منه

(3) وفي نسخة: إلى (منه قدّه).

(4) وفي نسخة: لا بدّ (منه قدّه).

ووكل بها، وهو موكل ببحر الروم.

وتقول الفرس: إنه يوم مختار.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم مبارك، ولد فيه هابيل بن آدم، وهو يوم صالح للتزويج، وطلب الصيد في البر والبحر، ومن ولد فيه يكون رجلاً صالحاً مباركاً، ومحبباً إلى الناس، إلا أنه لا يصلح فيه السفر، ومن سافر فيه خيف عليه القطع، ويصيبه بلاء وغم، ومن مرض فيه يبرأ سريعاً إن شاء الله تعالى.

الخامس: اسفندارند روز، اسم الملك الموكل بالأرضين.

تقول الفرس: إنه يوم ثقيل.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم نحس رديء، ولد فيه قابيل بن آدم عليه السلام، وكان ملعوناً كافراً، وهو الذي قتل أخاه، ودعا بالويل والثبور على أهله، وأدخل عليهم الغم والبكاء، فاجتنبوه فإنه يوم شؤم ونحس، ومدموم، ولا تطلبوا فيه حاجة، ولا تدخلوا فيه على السلطان، وادخلوا في منازلكم، واحذروا فيه كلّ الحذر من السباع والحديد.

السادس: خرداد روز، اسم الملك الموكل بالجبال.

تقول الفرس: إنه يوم خفيف.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم مبارك، صالح للتزويج، ولطلب الحوائج لكل ما يسعى فيه من الأمر، في البر والبحر والصيد فيهما، وللمعاش وكلّ حاجة، ومن سافر فيه رجع إلى أهله

سريعاً، بكلّ ما يحبّه ويريده وبكلّ غنيمة، فجذّوا (5) في كلّ حاجة تريدونها فيه، فإنّها مقضيّة إن شاء الله تعالى، (ومن سافر فيه رجع بغنيمة) (6).

السابع: مرداد روز، اسم الملك الموكل بالناس وارزاقهم.

تقول الفرس: إنه يوم جيّد.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم سعيد (7) مبارك، اعملوا فيه جميع ما شئتم من السعي في حوائجكم، من البناء والغرس والذرو (8) والزرع، وطلب الصيد، والدخول على السلطان والسفر، فإنه يوم مختار يصلح لكل حاجة إن شاء الله تعالى.

الثامن: ديا (9) روز، اسم من أسماء الله تعالى.

تقول الفرس: إنه يوم جيّد.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم مبارك، صالح لكل حاجة يسعى فيها، وللشراء والبيع والصيد، ما خلا السفر فاتقوا فيه، ومن مرض فيه يبرأ سريعاً، وادخلوا فيه على السلطان وغيره، فإنّه يقضي فيه الحوائج، ومن دخل فيه على السلطان لحاجة فليسأله فيها.

التاسع: آذر روز، اسم الملك الموكل بالنيران يوم القيامة.

تقول الفرس: إنه يوم خفيف.

(5) في نسخة: فخذوا (منه قدّه).

(6) ما بين القوسين ليس في المصدر.

(7) وفي نسخة: سعد (منه قدّه).

(8) الذرو: بذر الأرض بالحب (لسان العرب ج 1 ص 80).

(9) في نسخة: ذر (منه قدّه).

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم صالح خفيف سعيد، مبارك من أول النهار إلى آخر النهار، يصلح للسفر، ولكل ما تريد، ومن سافر فيه رزق مالا كثيرا، ويرى في سفره كل خير، ومن مرض يبرأ سريعا، ولا يناله في علته مكروه إن شاء الله تعالى. فاطلبوا الحوائج، فإنها تقضى لكم بمشيئة الله تعالى وتوفيقه.

العاشر: آبان روز، اسم الملك الموكل بالبحر والمياه.

تقول الفرس: إنه يوم ثقيل.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم صالح لكل شيء، ما خلا الدخول على السلطان، وهو اليوم الذي ولد فيه نوح عليه السلام، ومن ولد فيه يكون مرزوقا في (10) معاشه ولا يصيبه ضيق، ولا يموت حتى يهرم، ولا يتلى بفقر، ومن فرّ فيه من السلطان أو غيره أخذ، ومن ضلّ له ضالّة وجدها، وهو جيد للشراء والبيع والسفر، ومن مرض فيه يبرأ سريعا إن شاء الله تعالى.

الحادي عشر: خور روز، اسم الملك الموكل بالشمس.

تقول الفرس: إنه يوم ثقيل مثل أمسه.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه اليوم الذي ولد فيه شيث بن آدم عليه السلام، والنبي صلى الله عليه وآله، وهو يوم صالح للشراء والبيع، ولجميع الأحوال والحوائج والسفر، ما خلا الدخول على السلطان فإنه لا يصلح، والتواري عنه فيه اصلح من الدخول عليه، فاجتنبوا فيه ذلك، ومن ولد فيه يكون مباركا، مرزوقا في معاشه، طويل العمر، ولا يفتقر ابدا، فاطلبوا فيه حوائجكم ما خلا

(10) وفي نسخة: من (منه قدّه).

السلطان.

الثاني عشر: ماه روز، اسم الملك الموكل بالقمر.

تقول الفرس: إنه يوم خفيف يسمّى روز به.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم صالح جيد مختار، يصلح لكلّ شيء تريدونه، مثل اليوم الحادي عشر، ومن ولد فيه يكون طويل العمر، فاطلبوا فيه حوائجكم، وادخلوا على السلطان في أوله ولا تدخلوا عليه في آخره، واسعينوا بالله عزّ وجلّ فيها، فإنّها تقضى لكم بمشيئة الله.

الثالث عشر: تير روز، اسم الملك الموكل بالنجوم.

تقول الفرس: إنه يوم ثقیل شؤمي جدا.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم نحس مستمر، فاتقوه في جميع الأعمال ما استطعتم، ولا تقصدوا ولا تطلبوا فيه الحاجة أصلاً، ولا تدخلوا فيه على السلطان وغيره جهدكم، ولا حول ولا قوّة إلّا بالله العلي العظيم.

الرابع عشر: جوش روز، اسم الملك الموكل بالبشر، والأنعام، والمواشي.

تقول الفرس: إنه يوم خفيف.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم جيد، صالح لكل عمل وأمر يراد، ويحمد فيه لقاء الأشراف والعلماء، ولطلب الحوائج، ومن يولد فيه يكون حسن الكمال، مشعّوفاً⁽¹¹⁾ بطلب العلم، ويعمر

(11) الشّعَف: شدّة الحب (لسان العرب ج 9 ص 177).

طويلاً، ويكثر ماله في آخر عمره، ومن مرض فيه يبرأ⁽¹²⁾. بمشيئة الله عز وجل.

الخامس عشر: ديمهروز، اسم من أسماء الله تعالى.

تقول الفرس: إنه يوم خفيف.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم صالح، مبارك لكل عمل، ولكل حاجة تريدها، إلا أنه من يولد فيه يكون به خرس أو لثغة⁽¹³⁾، فاطلبوا فيه الحوائج فإنها تقضى إن شاء الله تعالى.

السادس عشر: مهر روز، اسم الملك الموكل بالرحمة.

تقول الفرس: إنه يوم خفيف جيد جدا.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم منحوس رديء مذموم، فلا تطلبوا فيه حوائجكم، ولا تسافروا فيه فإنه من سافر فيه هلك، ومن ولد فيه يكون لا بد مجنوناً، ومن مرض فيه لا يكاد ينجو، فاجهدوا في ترك طلب الحوائج والحركة فإنها وإن قضيت تقضى بمشقة، وربما لم يتم فيها المراد، فاتقوا ما استطعتم، وتصدقوا فيه.

السابع عشر: نمروش روز، اسم الملك الموكل بخراب العالم، وهو جبرئيل عليه السلام.

تقول الفرس: إنه يوم مختار خفيف متوسط.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم صالح لكل ما يراد،

(12) في هامش المخطوط ما نصّه: « طال مرضه وخيف عليه من الهلاك » منه قدّه.

(13) في نسخة: اللثغ أو ثقل اللسان (منه قدّه).

جَيِّد موافق صاف، مختار لجميع الحوائج، فاطلبوا فيه ما شئتم، وتزوَّجوا، وبيعوا واشتروا، وازرعوا وابنوا، وادخلوا إلى السلطان وغيره، فإنَّ حوائجكم تقضى بمشيئة الله تعالى.

الثامن عشر: رش ⁽¹⁴⁾ روز، اسم الملك الموكل بالنيران:

تقول الفرس [إنه] ⁽¹⁵⁾ يوم خفيف.

ويقول الصادق عليه السلام: يوم مختار جيّد مبارك، صالح للسفر، والزرع، وطلب الحوائج، والتزويج، وكلّ امر يراد، ومن خاصم فيه عدوه أو خصمه، غلب عليه وظفر به بقدره الله تعالى.

التاسع عشر: فروردين روز، اسم الملك الموكل بأرواح الخلائق وقبضها.

تقول الفرس: إنه يوم ثقل.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم مختار جيد، صالح للسفر والتزويج، وطلب الحوائج، ومن خاصم فيه عدوًّا، ظفر به وغلبه بقدره الله تعالى، ويصلح لكلّ عمل، وهو اليوم الذي ولد فيه إسحاق النبي عليه السلام، [و] ⁽¹⁶⁾ هو يوم مبارك يصلح لكلّ ما تريد، ومن يولد فيه يكون مباركا إن شاء الله تعالى.

العشرون: بهرام روز، اسم الملك الموكل بالنصر والخذلان في الحرب.

(14) في نسخة: روش (منه قدّه).

(15) أثبتناه من المصدر.

(16) أثبتناه من المصدر.

يقول الفرس: إنه يوم خفيف.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم صالح جيد مختار صاف، يصلح لطلب الحوائج والسفر خاصة، والبناء، والتزويج والعرس، والدخول على السلطان وغيره فيه، فإنه يوم مبارك يصلح إن شاء الله تعالى.

الحادي والعشرون: رام روز، اسم الملك الموكل بالفرج والسرور.

تقول الفرس: إنه يوم جيد يتبرك به.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم نحس مستمر، وهو يوم اهراق الدماء، فاتقوا فيه ما استطعتم، ولا تطلبوا فيه حاجة، ولا تنازعوا فيه خصما، ومن يولد فيه يكون محتاجا فقيرا في أكثر أمره ودهره، ومن سافر فيه لم يربح وخيف عليه الثاني والعشرون: باد روز، اسم الملك الموكل بالرياح تقول الفرس: إنه يوم ثقیل.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم مختار جيد صاف، يصلح لكل حاجة تريدها، فاطلبوا فيه الحوائج، فإنه يوم جيد خاصة للشراء والبيع، وللصدقة فيه ثواب جزيل جليل عظيم، ومن يولد فيه يكون مباركا محبوبا، ومن مرض فيه يبرأ سريعا، ومن سافر فيه يخلص، ورجع إلى أهله معافى سالما، ومن دخل فيه إلى السلطان، بلغ محابه ووجد عنده نجاحا لما قصد له.

الثالث والعشرون: ديبدين روز، اسم الملك الموكل بالنوم واليقظة.

تقول الفرس: إنه يوم خفيف.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم مختار، ولد فيه يوسف عليه السلام يصلح لكل أمر وحاجة، ولكل ما تريدونه، وخاصة للتزويج، والتجارات كلها، والدخول على السلطان، والتماس الحوائج، ومن يولد فيه يكون مباركا صالحا، ومن سافر فيه يغنم ويجد خيرا بمشيئة الله عز وجل.

الرابع والعشرون: دين روز، اسم الملك الموكل بالسعي والحركة.

تقول الفرس: إنه يوم خفيف جيد.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم منحوس، ولد فيه فرعون لعنه الله، وهو يوم عسر نكد، فاتقوا فيه ما استطعتم، ومن سافر فيه مات في سفره.

وفي نسخة أخرى: ومن يولد فيه يموت في سفره أو يقتل أو يغرق، ويكون مدة عمره محزونا مكدوداً نكدا، ولا يوفق لخير، ومن مرض فيه طال مرضه، ولا يكاد ينتفع بمقصد ولو جهد جهده.

الخامس والعشرون: أرد روز، اسم الملك الموكل بالجن والشياطين.

تقول الفرس: إنه يوم ثقيل.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم نحس رديء مذموم، وهو اليوم الذي أصاب فيه أهل مصر سبعة أضرب من الآفات، وهو يوم شديد البلاء، ومن مرض فيه لم يكد ينجو ولا يبرأ، ومن سافر فيه لا يرجع ولا يربح، فلا تطلبوا فيه حاجة، واحفظوا فيه أنفسكم، واحترزوا واتقوا فيه جهدكم.

السادس والعشرون: اشتاد روز، اسم الملك الموكل الذي خلق عند ظهور الدين تقول الفرس: إنه يوم جيد.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم صالح مبارك، ضرب فيه موسى البحر فانفلق، يصلح لكل حاجة ما خلا التزويج والسفر، واجتنبوا فيه ذلك، فإنه من تزوج فيه لم يتم أمره، وفارق أهله وفرّق بينهما، ومن سافر فيه لم يصلح، ولم يربح، ولم يرجع، وعليكم بالصدقة، فإن المنفعة بها وافرة، ولمضاره رافعة، بمشيئة الله تعالى وعونه.

السابع والعشرون: آسمان روز، اسم الملك الموكل بالسموات.

تقول الفرس: إنه يوم مختار.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم جيد مختار، يصلح لطلب الحوائج، ولكل شيء تريده، ومن يولد فيه يكون جميلاً حسناً مليحاً، وهو جيد للبناء، والزرع، والشراء والبيع والدخول على السلطان، فاعملوا ما شئتم، واسعوا في حوائجكم.

الثامن والعشرون: راميد روز، اسم الملك الموكل بالقضاء بين الخلق.

تقول الفرس: إنه يوم ثقیل منحوس.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم سعيد مبارك ممدوح، ولد فيه يعقوب النبي عليه السلام، يصلح للسفر، ولجميع الحوائج، ومن يولد فيه يكون مرزوقاً، محبباً إلى الناس، محبباً إلى

أهله، محسنا إليهم، إلّا أنّه تصيبه الهموم والغموم، ويبتلي في آخر عمره، ولا يؤمن عليه من ذهاب بصره.

التاسع والعشرون: مهر ⁽¹⁷⁾ اسفند روز، اسم الملك الموكل بالأفنية، والأزمان، والعقول، والأسماع، والأبصار.
تقول الفرس: إنه يوم جيد.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم مختار جيد، يصلح لكل حاجة ما خلا الكاتب فإنه يكره له ذلك، ولا أرى له أن يسعى لحاجة فيه أن قدر على ذلك، ومن مرض فيه يبرأ سريعاً، ومن سافر فيه أصاب مالا كثيراً، ومن أبق له فيه أبق رجوع إليه سريعاً، ومن ضلّ له ضالة وجدها.

الثلاثون: انيران روز، اسم الملك الموكل بالأدوار والأزمان.
تتبرك فيه ⁽¹⁸⁾ الفرس.

ويقول الصادق عليه السلام: إنه يوم مختار جيد، صالح لكل شيء، وهو اليوم الذي ولد فيه إسماعيل بن إبراهيم (صلوات الله عليهما، وعلى ذريتهما وعلى وآلهما) يصلح لكل شيء، ولكل حاجة من شراء وبيع، وزرع وغرس، وتزويج وبناء، ومن مرض فيه يبرأ سريعاً إن شاء الله تعالى.

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: من مولد فيه يكون حكيماً حليماً صادقاً مباركاً، مرتفعاً أمره ويعلو شأنه، ويكون صادق اللسان

(17) في نسخة: مار (منه قدّه).

(18) في نسخة: به (منه قدّه).

[صاحب وفاء] ⁽¹⁹⁾ ومن ابق له فيه آبق وجده، ومن ضلّت له فيه ضالّة وجدها إن شاء الله تعالى .»

[9255] 3 - وفي البحار أيضا: وجدت في بعض كتب المنجمين، مرويًا عن مولانا الصادق عليه السلام، في أيام شهور الفرس:

الأول: هرمز، وهو اسم الله تعالى، وفيه خلق آدم وحواء عليه السلام جيد للتجارة وصحبة الملوك، والصيد، واللبس، ولا يصلح للحمام والفصد، والقرض، والحرب، والمناظرة.

الثاني: بهمن، يوم مبارك، يصلح لأكثر الأمور كالشركة، والتجارة، والسفر، والنكاح والتحويل، والزراعة، وقطع الحديد ولبسه، ولا يصلح للفصد والحجامة والحمام.

الثالث: أردي بهشت، اسم ملك موكل بالشفاء، وفيه أخرج آدم وحواء عليه السلام من الجنة، فاتق فيه، لكنّه يصلح للصيد، وشراء الدواب، ومن سافر فيه ذهب ماله وقطع.

الرابع: شهر يور، يوم جيد، ولد فيه هابيل، يصلح للعمارة والبناء، والصلح والنكاح، والتجارة، والصيد، ولا يصلح للسفر، والنقل، والتحويل، والحلق.

الخامس: اسفندار، يوم نحس فيه قتل قابيل هابيل، اتقّ فيه إلّا من العمارة، وشرب الدواء، وحلق الشعر، واحذر الأسواء والمناظرة.

السادس: خرداد، اسم ملك موكل بالجبال، مبارك جيد

(19) أثبتناه من المصدر.

للفلح، ولبس الحديد، والتعليم، والمناظرة، والتزويج، والسفر، واحذر فيه الفصد، والتعليم، والحرب.

السابع: مرداد، اسم ملك موكل بالحيوانات يوم جيد، يصلح لكتابة الكتب، وإرسال الرسل، والعمارة، والنكاح، والمعالجة، ولا يصلح للفصد والحجامة، والزراعة، والطلاق. الثامن: ديبازر، اسم من أسماء الله تعالى يوم مبارك، يصلح للبيع والشراء، والضيافة، والفصد وطلب الحوائج، ولا يصلح للسفر، والصيد، والمناظرة والحمام.

التاسع: آزر⁽¹⁾، اسم ملك موكل بالنار، أوله جيد وآخره رديّ يصلح للقاء الملوك، وطلب الحوائج، والسفر، والصيد، وشرب الدواء، ولا يشتري الملك فإنه يخرب سريعاً. العاشر: أبان، اسم ملك موكل بالبحار، فيه ولد نوح عليه السلام، يصلح فيه لقاء العلماء والتجار والأكابر، وكتابة الكتب، وإرسال الرسل، وليحذر فيه من السفر، والصيد، والمعالجة، والصعود إلى مرتفع فإنه يخاف عليه السقوط.

الحادي عشر: خور، اسم ملك موكل بالشمس، ولد فيه موسى عليه السلام، جيد للقاء الملوك، والزرع، والمناظرة، والصيد، والبناء، والسفر، وشراء الدواب، رديّ للفصد، والحمام، والنكاح، ولبس الحديد، وشراء المماليك. الثاني عشر: ماه، اسم ملك موكل بالأرزاق، يقال لهذا اليوم: مخزن الأسرار، صالح لشرب الدواء، والصيد، والحمام، والزرع،

(1) في المصدر: آذر.

والتحويل، وليحذر فيه من الهرب فإنه يظفر به.

الثالث عشر: تير، اسم ملك موكل بالكواكب، يوم نحس يصلح لمجالسة أهل الصلاح، والاشتغال بالدعاء، وليحذر فيه جميع الأعمال لا سيما لقاء الأكابر.

الرابع عشر: جوش، اسم الملك الموكل بالبهائم، ولد فيه إبراهيم عليه السلام، جيد للقاء الأشراف، والتجارة، والشركة، والمناظرة، والفصد، وليحذر فيه الأعمال السيئة.

الخامس عشر: ديمهر، اسم الملك الموكل بالعرش، فيه ولد عيسى (2) عليه السلام يصلح للتجارة، والنكاح، والسفر، والصيد، ولبس الحديد وقطعه، واحذر فيه الفصد.

السادس عشر: مهر - اسم ملك موكل بالجحيم، يوم نحس مستمر، صالح لدخول الحمام والحلق، ولا يصلح لسائر الأعمال، خصوصا السفر فإنه يخاف عليه الهلاك.

السابع عشر: شروش، وهو اسم من أسماء الله تعالى، وقيل هو اسم جبرئيل عليه السلام، يوم متوسط يصلح لطلب الحاجات، وفعل الخيرات، وليحذر سائر الأعمال.

الثامن عشر: رشن، اسم ملك موكل بالنار، يوم جيد، يصلح للسفر، والتجارة والشركة، والزراعة، وقطع الثياب، والفصد، وليحذر فيه الفسق والفجور، والأعمال السيئة.

التاسع عشر: فروردين، هو اسم ملك الموت، ولد فيه إسحاق، يصلح للصيد والحمام، والكتب، والرسل، والتحويل،

(2) في المصدر: نحا إبراهيم عليه السلام من النار.

ولقاء الأشراف، وليحذر فيه من اخراج الدم، وحلق الشعر.

العشرون: بهرام، اسم ملك موكل بالحروب، متوسط، صالح للسفر، والنكاح
والفصد، وحلق الشعر، والمعالجة، وليحذر الخصومة، والصيد، والتقاضي للعرفاء.

الحادي والعشرون: رام، اسم ملك موكل بالروح، نحس، فليذكر الله، وليصم
وليتصدق، وليتب وليستغفر الله، ويستعصم من المكاره، وليحذر الأعمال.

وفي بعض النسخ: اسم ملك موكل بالسحاب، يوم مبارك، جيد للنكاح، والمناظرة،
والبيع والشراء والعمارة، ردئ للصيد، والمعالجة، ودخول الحمام.

الثاني والعشرون: باد، اسم ملك موكل بالسحب، يوم مبارك، صالح للسفر والنكاح،
والمناظرة، والبيع، والشراء، والعمارة، والفصد.

وفي بعض النسخ: اسم من أسماء الله تعالى، يوم جيّد جدا، صالح للسفر، والنكاح،
والحمام، والحلق، وليحذر فيه من الفسق والفجور.

الثالث والعشرون: ديبدين، اسم من أسماء الله تعالى، يوم جيد، صالح للسفر، والنكاح،
والفصد، والحمام، وأخذ الشعر.

وفي بعض النسخ: فيه ولد فرعون، صالح للفصد حسب، وليحذر فيه من الطعام
الردئ، ومن الأعمال خصوصا السفر.

الرابع والعشرون: دين، يوم نحس، ولد فيه فرعون، لا يصلح إلّا للفصد، وليحذر فيه
من الطعام الردئ، ومن الأعمال خصوصا

السفر.

الخامس والعشرون: أرد، اسم ملك موكل بالشياطين، وفيه هلك أهل مصر، يوم نحس، وليخل فيه بنفسه، وليحذر من جميع الأعمال، لا سيما السفر، والتجارة والنكاح والحمام والصيد.

السادس والعشرون: اشتار، اسم ملك موكل بالإنس، فيه عبر موسى عليه السلام وقومه البحر، صالح لطلب الحاجة، وغرس الأشجار، وشراء الأملاك، وليحذر التحويل والسفر، والعمارة، والفصد، والتزويج.

السابع والعشرون: آسمان، اسم ملك موكل بالسموات، يوم مبارك جدًا، صالح للسفر خصوصاً في الضحى، ولدخول الحمام، والمناظرة، وليتق الفصد، والصيد والنكاح، وشراء الدواب.

الثامن والعشرون: راميد، اسم ملك موكل بالأرضين، يوم مبارك، صالح للسفر، والبيع والشراء، والمناظرة، وشرب الدواء. ويحذر الفصد، والحمام.

التاسع والعشرون: ماراسفندار، اسم ميكائيل، يوم جيد جدًا، صالح للقاء الأشراف، وتعمير البلاد، والنكاح، ولا يصلح للسفر، وطلب العلم، ولبس الحديد وقطعه، وشراء الدواب.

الثلاثون: انيران، اسم ملك موكل بالأيام فيه ولد إسماعيل عليه السلام، صالح للسفر، والشركة، والزرع، والفصد، والحمام، وليجتنب فيه الأعمال السيئة، وليعمل الخيرات. وفي بعض النسخ: اسم ملك موكل بالحروب، متوسط، صالح للسفر، والنكاح، والفصد، والحلق، والمعالجة، وليحذر الأعمال

السيئة، وليشتغل بالخيرات.

[9256] 4 - وفيه أيضا رواية أخرى: روى أبو نصر يحيى بن جرير التكريتي في كتاب المختار في الاختيارات، عن أبي الحسن القاري⁽¹⁾، عن الحسن بن أحمد بن روح، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي عبد الله جعفر الصادق عليه السلام أنه قال: « أول يوم من الشهر، خلق الله تعالى آدم فيه، وهو يوم سعد، يصلح لمناظرة الأمراء. اليوم الثاني: يصلح للتزويج، والسفر، والبيع، والشراء، وكلّ ابتداء. اليوم الثالث: يوم نحس، لا تلق فيه سلطانا، ولا تطلب فيه حاجة، ولا بيعا، ولا شراء. اليوم الرابع: ولد فيه قابيل بن آدم عليه السلام، وهو يوم صالح للتزويج، وطلب الحوائج، غير السفر، فإنه يسلب كما سلب آدم وحواء لباسهما. اليوم الخامس: ملعون نحس، قتل فيه قابيل هابيل، ودعا على أهله بالويل. اليوم السادس: صالح للتزويج، والسفر، والحجامة، ولقاء السلطان في كلّ حاجة. اليوم السابع: صالح للمناظرة، والخصومة، وطلب الحوائج، ولقاء القضاة، وغيرهم والسفر، وكلّ ابتداء.

4 - البحار ج 59 ص 105 ح 5.

(1) في نسخة: الفارسي (منه قدّه).

اليوم الثامن: مثل أمسه، سوى السفر فإنه مكروه.

اليوم التاسع: يوم سعيد، اطلب فيه الحوائج تقضى لك.

اليوم العاشر: يوم سعد مثله أمسه.

اليوم الحادي عشر: من سافر فيه غنم، وإن هرب من السلطان ظفر به، ومن ولد فيه رزق رزقا حسنا.

اليوم الثاني عشر: صالح لطلب الحوائج، والسفر وكل ما يراد.

اليوم الثالث عشر: نحس، ردئ، فتوقّ فيه لقاء السلطان وغيره، واحذر فيه الرمي فإنه مشؤوم.

اليوم الرابع عشر: صالح لكل حاجة، من يولد فيه يكون غنيا، ويكثر ماله في آخر عمره.

اليوم الخامس عشر: نحس، من سافر فيه هلك، ويناله المكروه، ومن ولد فيه يكون مجنونا لا محالة.

اليوم السادس عشر: صالح لكل امر، فاطلب فيه ما تريد.

اليوم السابع عشر: صالح لكل حاجة، فاطلب فيه ما تريد.

اليوم الثامن عشر: صالح لكل حاجة، وللسفر، من سافر فيه قضيت حوائجه.

اليوم التاسع عشر: مثل أمسه في جميع أحواله.

اليوم العشرون: مثله.

اليوم الحادي والعشرون: يوم نحس، وفيه إراقة الدماء، فلا تلق فيه سلطانا، ولا تخرج من بيتك، ولا تطلب فيه حاجة.

اليوم الثاني والعشرون: مثل أمسه.

اليوم الثالث والعشرون: مثل أمسه.

اليوم الرابع والعشرون: يوم نحس مستمر مشؤوم من ولد فيه قتل.

اليوم الخامس والعشرون: يوم نحس، لا ينبغي أن يبدأ فيه بشئ.

اليوم السادس والعشرون: صالح، فرق الله فيه البحر لموسى عليه السلام، فاحذر فيه التزويج، فإنه يوجب الفرقة كما انفرق البحر.

اليوم السابع والعشرون: صالح للتزويج، وقضاء الحوائج، وهو يوم سعد، فاطلب فيه ما شئت.

اليوم الثامن والعشرون: ولد فيه يعقوب عليه السلام، يوم سعد، من ولد فيه كان محبوبا إلى الناس.

اليوم التاسع والعشرون: صالح للسفر، وكل حاجة، وهو يوم سعد.

اليوم الثلاثون: صالح للسفر، وطلب الحوائج وإخراج الدم وهو يوم سعد.»

[9257] 5 - وفيه: روي أيضا في بعض الكتب، عن الصادق عليه السلام، اختيارات أيام

شهور الفرس، على وجه آخر هكذا:

5 - البحار ج 59 ص 107 ح 6.

اليوم الأول: ارمزد، مختار في كلّ الشهور الأثني عشر، لأنه اسم الله تعالى.
الثاني: بهمن، وسط في الشهور العشر الأوائل، نحس في بهمن ماه، وسط في اسفندار
مذ ماه.

الثالث: أردي بهشت، وسط في فروردين، سعد في أردي بهشت وخرداد وتير ماه،
وسط في مرداد، ونحس في شهرينور، وسط في مهرودي وبهمن، سعد في آذر واسفندار
مذ.

الرابع: شهرينور، وسط في فروردين وتير ومهر إلى آخر الشهور، سعد في خرداد
ومرداد وشهرينور.

الخامس: اسفندار مذ، وسط في فروردين ومرداد ومهر ودي وبهمن، سعد في أردي
بهشت وخرداد وتير وشهرينور وآبان وآذر، ونحس في اسفندار مذ.

السادس: خرداد، وسط في فروردين واردي بهشت ومهر وآذر وبهمن، سعد في خرداد
وتير ومرداد وشهرينور وآبان ودي واسفندار مذ.

السابع: مرداد، وسط في فروردين واردي بهشت وخرداد وتير ومهر وآذر وبهمن،
سعد في مرداد وشهرينور وآبان ودي واسفندار مذ.

الثامن: ديباذر، وسط في كلّ الشهور.

التاسع: آذر، نحس في فروردين واسفندار، وسط في أردي بهشت ومهر وآبان وآذر،
سعد في خرداد وتير ومرداد وشهرينور ودي وبهمن.

العاشر: آبان، نحس في آبان، وسط في سائر الشهور.

الحادي عشر: خور، نحس في خرداد، وسط في باقي الشهور.

الثاني عشر: ماه، مختار في كلّ الشهور لأنه باسم القمر.

الثالث عشر: تير، سعد في فروردين واردة بهشت، نحس في تير، وسط في سائر الشهور.

الرابع عشر: جوش، سعد في أردي بهشت وتير ومرداد، وسط في باقي الشهور.

الخامس عشر: دي مهر⁽¹⁾ نحس في أردي بهشت، سعد في آبان، وسط في باقي الشهور.

السادس عشر: مهر، سعد في أردي بهشت وخرداد ومهر واسفندار مذ، وسط في باقي الشهور.

السابع عشر: سروس⁽²⁾، سعد في آبان وآذر وبهمن، وسط في باقي الشهور.

الثامن عشر: رشن، سعد في شهريور ومهر، وسط في باقي الشهور.

التاسع عشر: فروردين، سعد في فروردين وتير وآذر، وسط في باقي الشهور.

العشرون: بهرام، نحس في مرداد وآذر ودي، سعد في اسفندار مذ، وسط في تيمّة الشهور.

الحادي والعشرون: رام، وسط في خرداد وتير وآذر [ودي]⁽³⁾،

(1) في نسخة: بمهر (منه قدّة).

(2) وفي نسخة: شروس (منه قدّة).

(3) أثبتناه من المصدر.

سعد في تتمة الشهور.

الثاني والعشرون: باد، نحس في فروردين وبهمن، سعد في مرداد وشهريور ودي، وسط في باقي الشهور.

الثالث والعشرون: ديبدين، سعد في آبان، وسط في سائر الشهور.

الرابع والعشرون: دين، سعد في فروردين ودي وبهمن واسفندار مذ، وسط في تتمة الشهور.

الخامس والعشرون: أرد، سعد في فروردين واردي بهشت ومهر وبهمن واسفندار مذ، وسط في تتمة الشهور.

السادس والعشرون: اشتاد، سعد في تير وشهريور ودي، وسط في تتمة الشهور.

السابع والعشرون: آسمان، وسط في فروردين ومرداد ومهر وآبان وآذر وبهمن واسفندار مذ، سعد في تتمة الشهور.

الثامن والعشرون: رامباد، سعد في دي، وسط في باقي الشهور.

التاسع والعشرون: مار اسفند، وسط في كل الشهور.

الثلاثون: انيران، نحس في خرداد، وسط في تتمة الشهور.

[9258] 6 - السيد علي بن طاوس في كتاب الدروع الواقية: بأسانيد متعددة عن

الشيخ أبي جعفر الطوسي، عن جماعة من أصحابنا، عن أبي

6 - الدروع الواقية ص 7 ب نحوه مع اختلاف وبدون أسانيد.

المفضل محمد بن عبد الله بن المطلب الشيباني، قال: حدثنا محمد بن معقل بن وضاح أبو الحسن العجلي، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن بنت الياس الخزاز، حين قدم علينا، وسأله جدِّي محمد بن معقل وأنا حاضر، الجميع في سنة تسع وستين ومائتين، قال: حدثنا أبي، قال: حدثني صدقة بن غزوان، عن أخيه سعيد بن غزوان، عن يونس بن ظبيان، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام، أنه ذكر لهم اختيارات الأيام ودعاءها والتحاذر فيها بالقرآن المجيد، والتمجيد والتحميد لله تعالى، وذكر ثلاثين دعاء وتحميدا وتمجيذا، لكل يوم دعاء جديد، وذكر ما جعل الله تعالى في ذلك اليوم إلى آخر الشهر، فمن وفق للدعاء به في كل يوم، وكان ذلك منه شكرا لله تعالى، أمن بمشيئة الله تعالى فوادح المخدور، وبوائق الأمور، وجلب⁽¹⁾ به السلامة، وكان جديراً أن لا يمسّه السوء أيام حياته، وتمحصت عنه سائر ذنوبه وخطاياها، حتى يكون من جميعها كيوم ولدته أمه.

قال أبو عبد الله عليه السلام:

« اليوم الأول من الشهر » إلى آخر ما ذكره الشيخ في الأصل.

وقال أبو عبد الله سلمان الفارسي، فيما بلغنا عنه وروينا عنه:

وقال: روز هرمز من أسماء الله تعالى، وهو يوم مبارك خلق الله تعالى فيه آدم عليه السلام،

يصلح فيه الدخول على السلطان، وطلب الخواص، وهو يوم مختار.

اليوم الثاني: قال سلمان الفارسي (رضي الله عنه): روز بهمن، اسم ملك من الملائكة

موكل تحت العرش، وهو يوم مبارك يصلح

(1) في نسخة: وحلت.

للتزويج، وان يقدم الانسان من سفره على أهله، ويشترى فيه ويبيع، وتقضى فيه الحوائج، وهو يوم سعيد جميعه (2).

اليوم الثالث: قال سلمان: روز أردي بهشت، اسم الملك الموكل بالشفاء والسقم، يوم ثقیل نحس، لا ينبغي أن يعرف فيه سلطان، لا يصلح لأمر من الأمور فيه الحركة والاضطراب، وهو يوم ثقیل (3).

اليوم الرابع: قال سلمان: اسم هذا اليوم روز شهریور، اسم الملك الذي خلقت فيه الجواهر ووكل بها، وهو موكل ببحر الروم (4).

اليوم الخامس: قال سلمان الفارسي: اسفندار، اسم الملك الموكل بالأرضين، يوم نحس، ولد فيه قابيل وكان كافرا ملعونا، قتل أخاه، ودعا فيه قومه بالويل والثبور، وادخل عليهم الغم والحزن، لا تطلب فيه حاجة، ولا تلق فيه سلطانا، وتخل في المنزل فإنه يوم ثقیل (5).

اليوم السادس: قال سلمان الفارسي: روز خرداد، اسم الملك الموكل بالجبال، وهو يوم صالح للتزويج، وطلب المعاش، وكل حاجة، والأحلام فيه تصح بعد يوم (6) (7).

(2) الدروع: 8 ب وعنه في البحار ج 59 ص 57 ح 13 باختلاف يسير.

(3) الدروع: 9 ب وعنه في البحار ج 59 ص 58 ح 18 باختلاف يسير.

(4) الدروع: 10 ب وعنه في البحار ج 59 ص 59 ح 23.

(5) الدروع: 10 ب وعنه في البحار ج 59 ص 59 ح 28.

(6) في هامش المخطوط: « والأحلام، يظهر تأويلها بعد يوم أو يومين » (منه قدّه).

(7) الدروع: 11 ب باختلاف يسير، وعنه في البحار ج 59 ص 60 ح 23.

اليوم السابع: قال سلمان: روز مرداد ⁽⁸⁾، اسم الملك الموكل بالناس وأرزاقهم، وهو يوم مبارك سعيد، فاعمل فيه كلّ شيء من الخير ⁽⁹⁾.

اليوم الثامن: قال سلمان الفارسي: روز ديباذر ⁽¹⁰⁾، اسم من أسماء الله تعالى، وهو يوم مبارك سعيد، صالح لكلّ الحوائج، فاعمل فيه ما تريد من الخير، وتجنب الشرّ ⁽¹¹⁾.

اليوم التاسع: قال سلمان (ره): روز آذر، اسم الملك الموكل بالنيران يوم القيامة، يوم محمود ليس فيه مكروه، والأحلام فيه تصح من يومها ⁽¹²⁾.

اليوم العاشر: قال سلمان: روز آبان ⁽¹³⁾، اسم الملك الموكل بالبحار والمياه والأودية، يوم خفيف، ومن ولد فيه يكون مرزوقا في عيشه، ولا يصيبه ضيق أبدا، وهو مبارك، إلّا أنّ من هرب فيه من السلطان وجد، والأحلام في مدّة عشرين يوما تصح إن شاء الله تعالى ⁽¹⁴⁾.

(8) في نسخة: خرداد (منه قدّه).

(9) الدروع: 12 أ، وعنه في البحار ج 59 ص 61 ح 38.

(10) في نسخة: غادر (منه قدّه).

(11) الدروع: 13 أباختلاف يسير، وعنه في البحار ج 59 ص 62 ح 43.

(12) الدروع: 13 ب، وعنه في البحار ج 59 ص 62 ح 48.

(13) في نسخة: ابادان (منه قدّه).

(14) الدروع: 14 ب، باختلاف يسير، وعنه في البحار ج 59 ص 63 ح 53.

اليوم الحادي عشر: قال سلمان: روز خور، اسم الملك الموكل بالشمس، وهو يوم خفيف مثل اليوم الذي تقدمه (15).

اليوم الثاني عشر: قال سلمان: روز ماه، اسم الملك الموكل بالقمر، يوم مختار، وهو اليوم الأجود (16).

اليوم الثالث عشر: قال سلمان: روز تيرآر، اسم الملك الموكل بالنجوم، يوم نحس ردئ، يتقى فيه السلطان، وسائر الأعمال، ولا تطلب فيه حاجة، والأحلام فيه تصح من بعد تسعة أيام (17).

اليوم الرابع عشر: قال سلمان: روز جوش، اسم الملك الموكل بالأنفاس والألسن (18) والريح، وهو يوم سعيد يصلح لكل خير، ولللقاء السلطان وإشراف الناس وعلمائهم، ومن ولد فيه يكون كاتباً أديباً، ويكثر ماله في آخر عمره، والأحلام فيه تصح بعد ستة وعشرين يوماً والله أعلم (19).

اليوم الخامس عشر: قال سلمان: روز ديههر، اسم من أسماء الله تعالى، يصلح لكل عمل، ومن ولد فيه يكون أثلغ أو أخرس، والأحلام فيه تصح بعد ثلاثة أيام، والله أعلم (20).

اليوم السادس عشر: قال سلمان: روز مهر، اسم الملك الموكل بالرحمة، وهو يوم نحس، من ولد فيه كان مجنوناً لا بدّ من ذلك، ومن

(15) الدروع: 15 ب، وعنه في البحار ج 59 ص 64 ح 58.

(16) الدروع: 16 ب، وعنه في البحار ج 59 ص 65 ح 63.

(17) الدروع: 17 ب، وعنه في البحار ج 59 ص 65 ح 67.

(18) في نسخة: والانس والجن (منه قدّه).

(19) الدروع: 18 ب، وعنه في البحار ج 59 ص 66 ح 71.

(20) الدروع: 19 أ، وعنه في البحار ج 59 ص 68 ح 81.

سافر فيه يهلك، ويصلح من ⁽²¹⁾ عمل الخير، ويتقى فيه الحركة، والأحلام فيه تصح بعد يومين ⁽²²⁾.

اليوم السابع عشر: قال سلمان: روز سروش، اسم ملك موكل بحراسة العالم، وهو يوم ثقيل، غير صالح لعمل الخير فلا يلتمس فيه حاجة ⁽²³⁾.

اليوم الثامن عشر: روز رس ⁽²⁴⁾ رس اسم الملك الموكل بالنيران ⁽²⁵⁾، يصلح للسفر، وطلب الحوائج، وهو يوم خفيف ⁽²⁶⁾.

اليوم التاسع عشر: قال سلمان: روز فروردين، اسم الملك الموكل بالأرواح وقبضها، وهو يوم مبارك ⁽²⁷⁾.

اليوم العشرون: قال سلمان (ره): روز بهرام، اسم الملك الموكل بالنصر والخذلان في الحروب والجدل، إلا أنه يوم خفيف مبارك ⁽²⁸⁾.

اليوم الحادي والعشرون: قال سلمان: روز رام ⁽²⁹⁾، اسم الملك الموكل بالفرح، يصلح فيه إهراق الدم، لا يطلب فيه حاجة، وتتقي

(21) في نسخة: فيه (منه قدّه).

(22) الدروع: 20 أ، وعنه في البحار ج 59 ص 70 ح 91.

(23) الدروع: 21 أ، وعنه في البحار ج 59 ص 71 ح 101.

(24) في نسخة: رث (منه قدّه).

(25) في نسخة: بالميزان (منه قدّه).

(26) الدروع: 22 أ، وعنه في البحار ج 59 ص 72 ذيل الحديث 108.

(27) الدروع: 22 ب، وعنه في البحار ج 59 ص 74 ح 117.

(28) الدروع: 23 أ، وعنه في البحار ج 59 ص 75 ح 129.

(29) في نسخة: ماه وبرام (منه قدّه).

فيه من الأذى، والله أعلم ⁽³⁰⁾.

اليوم الثاني والعشرون: قال سلمان: روز باد ⁽³¹⁾، اسم الملك الموكل بالريح، يوم خفيف يصلح لكل حاجة يراد قضاؤها ⁽³²⁾.

اليوم الثالث والعشرون: قال سلمان: روز بيدن ⁽³³⁾، اسم الملك الموكل بالنوم واليقظة، يوم خفيف لسائر الحوائج ⁽³⁵⁾.

اليوم الرابع والعشرون: قال سلمان (ره): روز دين ⁽³⁶⁾، اسم الملك الموكل بالنوم واليقظة والسعي والحركة، وحراسة الأرواح حتى ⁽³⁷⁾ ترجع إلى الأبدان، يوم نحس مستمر، ولد فيه فرعون، ومن ولد فيه يقتل، ويكون نكد العيش، ولا يوفق للخير أبدا ⁽³⁸⁾.

اليوم الخامس والعشرون: قال سلمان (ره): روز آرد ⁽³⁹⁾، اسم الملك الموكل بالجن والشياطين، يوم نحس ردئ، وهو اليوم الذي أصاب أهل مصر ضررب من الآيات، تفرغ فيه للدعاء والصلاة، وعمل الخير ⁽⁴⁰⁾.

(30) الدروع: 24 أ، وعنه في البحار ج 59 ص 77 ح 138.

(31) في نسخة: باره (منه قدّه).

(32) الدروع: 25 أ، وعنه في البحار ج 59 ص 78 ح 146.

(33) في نسخة: بندين (منه قدّه).

(34) في نسخة: اسم من أسماء الله تعالى (منه قدّه).

(35) الدروع: 27 أ، وعنه في البحار ج 59 ص 79 ح 152.

(36) في نسخة: آذردين (منه قدّه).

(37) في نسخة: إلى أن (منه قدّه).

(38) الدروع: 28 أ، وعنه في البحار ج 59 ص 81 ح 161.

(39) في نسخة: آذر (منه قدّه).

(40) الدروع: 29 أ، وعنه في البحار ج 59 ص 82 ح 171.

اليوم السادس والعشرون: قال سلمان: روز اشتاد، اسم الملك الذي خلق عند ظهور الدين، يوم صالح مبارك، ومن تزوّج فيه لا يتم امره ويفارق أهله ⁽⁴¹⁾.
اليوم السابع والعشرون: قال سلمان: روز آسمان، اسم الملك الموكل بالطير في السموات، ومن ولد فيه يكون غشوما، مرزوقا محبباً إلى الناس، طويلاً عمره ⁽⁴²⁾.
اليوم الثامن والعشرون: قال سلمان: روز رامباد ⁽⁴³⁾، اسم الملك الموكل بالسموات - وقيل بالقضاء بين الخلق، وهو يوم مبارك سعيد، والأحلام فيه تصح من يومها ⁽⁴⁴⁾.
اليوم التاسع والعشرون: روز فار اسفند، اسم الملك الموكل بالأفئدة والعقول، والأسماع والأبصار، يوم صالح لكل حاجة ولقاء الأخوان والأصدقاء والأوداء، وفعل الخير، والأحلام تصح فيه من يومها، والله أعلم ⁽⁴⁵⁾.
الثلاثون: قال سلمان: روز إيران ⁽⁴⁶⁾، اسم الملك الموكل بالدهور والأزمنة، يوم سعيد مبارك خفيف، يصلح لكل شئ يريده، والله أعلم ⁽⁴⁷⁾.

(41) الدروع: 29 ب، وعنه في البحار ج 59 ص 84 ح 180.

(42) الدروع: 31 ب، وعنه في البحار ج 59 ص 85 ح 188.

(43) في نسخة: راميا وراهيا (منه قدّه).

(44) الدروع: 32 ب، وعنه في البحار ج 59 ص 87 ح 197.

(45) الدروع: 34 أ، وعنه في البحار ج 59 ص 88 ح 205.

(46) في نسخة: أنيران (منه قدّه).

(47) الدروع: 34 ب، وعنه في البحار ج 59 ص 90 ح 214.

[9259] 7 - البحار، عن كتاب العدد القويّة لدفع المخاوف اليوميّة: للشيخ رضي الدين علي بن يوسف بن مطهر الحلبي، وهو أخ العلامة (ره)، وقد عثر (ره) على النصف الثاني من هذا الكتاب، قال: قال:

اليوم الخامس عشر: قال مولانا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «إنه يوم مبارك، يصلح لكلّ حاجة والسفر وغيره، فاطلبوا فيه الحوائج فإنّها مقضيّة⁽¹⁾».

وفي رواية أخرى: محذور نحس في كلّ الأمور، إلّا من أراد أن يستقرض أو يقرض، أو يشاهد ما يشتري، ولد فيه قابيل وكان ملعونا، وهو الذي قتل أخاه، فاحذروا فيه كلّ الحذر، وفيه خلق الغضب، ومن مرض فيه مات⁽²⁾.

وفي رواية أخرى: من مرض فيه برئ عاجلاً، ومن هرب فيه ظفر به في مكان غريب⁽³⁾، ومن ولد فيه يكون سيئ الخلق⁽⁴⁾.

وفي رواية أخرى: ومن ولد فيه يكون أثلغ أو أحرص أو ثقليل اللسان، قال أمير المؤمنين عليه السلام: من ولد فيه يكون أحرص أو أثلغ. وقالت الفرس: إنه يوم خفيف.

وفي رواية أخرى: يوم مبارك، يصلح لكلّ عمل وحاجة،

7 - البحار ج 59 ص 67 عن العدد القويّة: 2 أ.

(1) البحار ج 59 ص 67 ح 76 عن العدد: 2 أ.

(2) البحار ج 59 ص 67 ح 77 عن العدد: 2 أ.

(3) في نسخة: قريب (منه قدّه) (4) البحار ج 59 ص 67 ح 78 عن العدد: 2 أ.

والأحلام فيه تصح بعد ثلاثة أيام، يحمد فيه لقاء القضاة والعلماء، والتعليم، وطلب ما عند الرؤساء والكتاب.

وقال سلمان الفارسي: ديمهروز، اسم من أسماء الله تعالى (5).

اليوم السادس عشر: قال مولانا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «إنه يوم نحس مستمر، ردئ فلا تسافر فيه، ومن سافر فيه هلك، ويناله مكروه، فاجتنبوا فيه الحركات، واتقوا فيه الحوائج ما استطعتم، فلا تطلبوا فيه حاجة، ويكره فيه لقاء السلطان (6)».

وفي رواية يصلح للتجارة وبيع والمشاركة، والخروج إلى البحر، ويصلح للأبنية ووضع الأساسات، ويصلح لعمل الخير (7).

وفي رواية: خلقت فيه المحبة والشهوة، وهو يوم السفر فيه جيد في البر والبحر، استأجر فيه من شئت، وادفع فيه إلى من شئت، من ولد فيه يكون مجنوناً لا محالة، ويكون بخيلاً (8).

وفي رواية: من ولد في صبيحته إلى الزوال كان مجنوناً، وإن ولد بعد الزوال إلى آخره صلحت حاله، ومن هرب فيه يرجع، ومن ضلّ فيه سلم، ومن ضلّت له ضالة وجدها، ومن مرض فيه برئ عاجلاً (9).

(5) البحار ج 59 ص 67 ح 79 و 80 عن العدد: 2 أ.

(6) البحار ج 59 ص 69 ح 85 عن العدد: 17 أ.

(7) البحار ج 59 ص 69 ح 86 عن العدد: 17 أ.

(8) البحار ج 59 ص 69 ح 87 عن العدد: 17 أ.

(9) البحار ج 59 ص 69 ح 88 عن العدد: 17 أ.

قال مولانا أمير المؤمنين عليه السلام: « من مرض فيه خيف عليه الهلاك ⁽¹⁰⁾ ».

وقالت الفرس: إنه يوم خفيف.

وفي رواية: أنه يوم جيد لكل ما يراد من الأعمال والنيات والتصرفات، والمولود فيه يكون عاملاً، وهو يوم لجميع ما يطلب فيه من الأمور الجيدة.

وفي رواية: أنه يوم نحس، من ولد فيه يكون مجنوناً لا بد من ذلك ومن سافر فيه يهلك ويصلح لعمل الخير ويتقى فيه الحركة، والأحلام تصح فيه بعد يومين.

قال سلمان الفارسي (رض): مهر روز، اسم الملك الموكل بالرحمة ⁽¹¹⁾.

اليوم السابع عشر: قال مولانا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: « إنه يوم صاف، مختار لجميع الحوائج، ويصلح للشراء والبيع، والتزويج، والدخول على السلطان وغير ذلك، صالح لكل حاجة، فاطلب فيه ما تريد فإنه جيد، خلقت فيه القوة، وخلق فيه ملك الموت، وهو الذي بارك فيه الحق على يعقوب عليه السلام، جيد، صالح للعمارة وفتح الأنهار، وغرس الأشجار، والسفر فيه لا يتم ⁽¹²⁾ ».

وفي رواية أخرى: هذا اليوم متوسط يحذر فيه المنازعة، ومن

(10) البحار ج 59 ص 69 ح 89 عن العدد: 17 أ.

(11) البحار ج 59 ص 69 ح 90 عن العدد: 17 أ.

(12) البحار ج 59 ص 70 ح 96 عن العدد: 19 أ.

أقرض فيه شيئاً لم يردّ إليه و، إن ردّ فيجهد، ومن استقرض فيه شيئاً لم يردّه (13).
قال ابن معمر: رواية أخرى: أنه يوم ثقيل لا يصلح لطلب الحوائج، فاحذر فيه،
وأحسن إلى ولدك وعبدك، ومن مرض فيه يبرأ، والرؤيا فيه كاذبة، والآبق فيه يوجد، ومن
ولد فيه عاش طويلاً، وصلحت حاله وتربيته، ويكون عيشه طيباً لا يرى فيه فقراً.
وقالت الفرس: إنه يوم خفيف (14).

وفي رواية أخرى: أنه يوم ثقيل، غير صالح لعمل الخير، فلا تلتبس فيه حاجة (15).
وفي رواية أخرى: يوم جيد مختار، يحمد فيه التزويج والختانة، والشركة والتجارة،
ولقاء الإخوان، والمضاربة للأموال.
وقال سلمان الفارسي (رض): سروش روز، اسم الملك الموكل بحراسة العالم، وهو
جبرئيل عليه السلام (16).

اليوم الثامن عشر: قال مولانا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: « إنه يوم مختار جيد
مبارك سعيد، يصلح للتزويج، والسفر، ومن سافر فيه قضيت حاجته، مبارك لكل ما تريد
عمله، ولطلب الحوائج، صالح لكل حاجة، من بيع وشراء وزراع فإثك تربح، واسع في
جميع حوائجك فإنها تقضى، واطلب فيه ما شئت،

(13) البحار ج 59 ص 70 ح 97 عن العدد: 19 ب.

(14) البحار ج 59 ص 71 ح 98 عن العدد: 19 ب.

(15) البحار ج 59 ص 71 ح 99 عن العدد: 19 ب.

(16) البحار ج 59 ص 71 ح 100 عن العدد: 19 ب.

فإنك تظفر، ويصلح للدخول على السلطان والقضاة والعمال، ومن خاصم فيه عدوه ظفر به بإذن الله وغلبه، ومن تزوج فيه يرى خيراً، ومن اقترض قرضاً رده إلى من اقترض منه، ومن مرض فيه يوشك أن يبرأ، والمولود يصلح حاله، ويكون عيشه طيباً، ولا يرى فقراً، ولا يموت إلّا عن توبة (17)». «.

وقالت الفرس: إنه يوم خفيف.

وفي رواية أخرى: تحمد فيه العمارات والأبنية، ويشتري فيه البيوت والمنازل، وتقضى فيه الحوائج والمهمات، ويصلح للسفر.

وقال سلمان الفارسي (رض): رش روز، اسم الملك الموكل بالنيران (18).

اليوم التاسع عشر: قال مولانا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «إنه يوم خفيف، يصلح لكل شيء، والسفر فمن سافر فيه قضى حاجته وقضيت أموره، وكلما [يريد] (19) يصل إليه، صالح للتزويج والمعاش والحوائج، وتعلم العلم وشراء الرقيق والماشية، سعيد مبارك، ولد فيه إسحاق بن إبراهيم عليه السلام، ومن ضلّ فيه أو هرب قدر عليه بعد خمس عشرة ليلة، ومن ولد فيه كان صالح الحال، متوقعاً لكل خير (20)».

وفي رواية أخرى: أنه يوم شديد، كثير شرّه، لا تعمل فيه عملاً من أعمال الدنيا، والزم فيه بيتك، وأكثر فيه ذكر الله عزّ

(17) البحار ج 59 ص 72 ح 106 عن العدد: 32 أ.

(18) البحار ج 59 ص 72 ح 107 عن العدد: 32 أ.

(19) أثبتناه من المصدر.

(20) البحار ج 59 ص 73 ح 113 عن العدد: 41 ب.

وجلّ و، وذكر النبي ﷺ، ومن مرض فيه ينجو، ولا تسافر فيه، ولا تدفع فيه إلى أحد شيئا، ولا تدخل على سلطان، ومن ولد فيه يكون سيئ الخلق (21).

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «من ولد فيه يكون مرزوقا مباركا».

وقالت الفرس: يوم ثقل (22).

وفي رواية أخرى: أنه يحمد فيه لقاء الملوك والسلاطين لطلب الحوائج، وطلب ما عندهم وفي أيديهم، وهو يوم مبارك.

وقال سلمان الفارسي (رض): فروردين روز، اسم الملك الموكل بالأرواح وقبضها، وفي ليلة تسع عشرة من شهر رمضان يكتب وفد الحاج، ويستحب فيه الغسل، وفي ليلة الأربعاء تاسع عشر شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة، ضرب مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (صلوات الله وسلامه عليه) (23).

اليوم العشرون: قال مولانا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «إنه يوم جيد مبارك يصلح لطلب الحوائج والسفر، فمن سافر فيه كانت حاجته مقضية، والبناء، والتزويج، والدخول على السلطان وغيره (24)».

وفي رواية أخرى: أنه ولد فيه إسحاق عليه السلام، محمود

(21) البحار ج 59 ص 73 ح 114 عن العدد: 41 ب.

(22) البحار ج 59 ص 73 ح 115 عن العدد: 41 ب.

(23) البحار ج 59 ص 73 ح 116 عن العدد: 41 ب.

(24) البحار ج 59 ص 74 ح 121 عن العدد: 43 أ.

العاقبة، جيد لطلب الحوائج، طالب فيه بحقك، وازرع ما شئت، ولا تشتت فيه عبدا (25).

وفي رواية أخرى: يجب فيه شراء العبيد (26).

وفي رواية أخرى: أنه يوم متوسط الحال، صالح للسفر، والبناء ووضع الأساس، وحصاد الزرع، وغرس الشجر والكرم، واتخاذ الماشية، من هرب فيه كان بعيد الدرك، ومن ضلّ فيه خفي أمره، ومن مرض فيه صعب مرضه (27).

وفي رواية: من مرض فيه مات، ومن ولد فيه يكون في صعوبة من العيش ويكون ضعيفا (28).

وفي رواية أخرى من ولد فيه كان حليما، فاضلا (29).

قال مولانا أمير المؤمنين عليه السلام: «من سافر فيه رجع سالما غانما، وقضى الله حوائجه، وحصّنه من جميع المكاره».

وقالت الفرس: إنه يوم خفيف مبارك (30).

وفي رواية أخرى أنه يوم محمود يحمد فيه الطلب للمعاش والتوجّه بالانتقال والأشغال والأعمال الرضيّة والابتداءات للأمور.

(25) البحار ج 59 ص 75 ح 122 عن العدد: 43 أ.

(26) البحار ج 59 ص 75 ح 123 عن العدد: 43 أ وفي البحار: يجتنب بدل يجب.

(27) البحار ج 59 ص 75 ح 124 عن العدد: 43 أ.

(28) البحار ج 59 ص 75 ح 125 عن العدد: 43 أ.

(29) البحار ج 59 ص 75 ح 126 عن العدد: 43 أ.

(30) البحار ج 59 ص 75 ح 127 عن العدد: 43 أ.

وقال سلمان الفارسي (رض): بهرام روز (31).

اليوم الحادي والعشرون: قال مولانا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: إنه يوم نحس مستمر، يصلح فيه إراقة الدماء، فاتقوا فيه ما استطعتم، ولا تطلبوا فيه حاجة، ولا تنازعوا فيه فإنه ردى منحوس مدموم، ولا تلق فيه سلطانا تقيه، فهو يوم ردى لسائر الأمور، ولا تخرج من بيتك وتوق ما استطعت، وتجنب فيه اليمين الصادقة، وتجنب فيه الهوام فإن من فيه لسع مات، ولا تواصل فيه أحدا، فهو أول يوم أريق فيه الدم، وحاضت فيه حواء، ومن سافر فيه لم يرجع وخيف عليه، ولم يربح، والمريض تشدد علته ولم يبرأ، من ولد فيه يكون محتاجا فقيرا (32) «.

وفي رواية أخرى: من ولد فيه يكون صالحا.

قالت الفرس: إنه يوم جيد (33).

وفي رواية أخرى: يصلح فيه إهراق الدم، ولا تطلب فيه حاجة وتتنقي فيه من الأذى (34).

وفي رواية أخرى: يكره فيه سائر الأعمال، والفصد والحجامة، ولقاء الأجناد، والقواد والساسة.

قال سلمان الفارسي (رض): رام روز (35).

(31) البحار ج 59 ص 75 ح 128 عن العدد: 43 أ.

(32) البحار ج 59 ص 76 ح 134 عن العدد: 47 أ.

(33) البحار ج 59 ص 76 ح 135 عن العدد: 47 أ.

(34) البحار ج 59 ص 76 ح 136 عن العدد: 47 أ.

(35) البحار ج 59 ص 77 ح 137 عن العدد: 47 أ.

اليوم الثاني والعشرون: قال مولانا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «إنه يوم مختار حسن، ما فيه مكروه، ويصلح لكل حاجة، وللشراء والبيع، والصيد فيه والسفر، ومن سافر فيه ربح، ويرجع معافى إلى أهله سالماً، وطلب الحوائج والمهمات وسائر الأعمال، والصدقة فيه مقبولة، ومن دخل على سلطان قضيت حاجته، ويبلغ بقضاء الحوائج». وفي نسخة أخرى: ومن قصد السلطان وجد مخافة (36).

وفي رواية أخرى: خفيف صالح لكل شيء يلتمس فيه، والرؤيا فيه مقصودة، والتجارة فيه مباركة، والابق فيه يوجد، وإن خاصمت فيه كانت الغلبة لك، والتزويج فيه جيد، من ولد فيه يكون عيشه طيباً، ويكون مباركاً، ومن مرض فيه يبرأ سريعاً. وقالت الفرس: إنه يوم ثقيل (37).

وفي رواية أخرى: أنه يحمد فيه كل حاجة، والأعمال السلطانية، وسائر التصارييف في الأعمال المرضية، وهو يوم خفيف يصلح لكل حاجة يراد قضاؤها. قال سلمان الفارسي: باد روز (38).

اليوم الثالث والعشرون: قال مولانا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «إنه يوم سعيد مختار، ولد فيه يوسف النبي عليه السلام الصديق، يصلح لكل حاجة، ولكل ما يريدونه

(36) البحار ج 59 ص 77 ح 143 عن العدد: 54 أ.

(37) البحار ج 59 ص 78 ح 144 عن العدد: 54 أ.

(38) البحار ج 59 ص 78 ح 145 عن العدد: 54 أ.

وخاصّة للتزويج، والتجارات كلّها، وللدخول على السلطان، والسفر، ومن سافر فيه غنم وأصاب خيراً، جيد للقاء الملوك والأشراف، والمهمات وسائر الأعمال، وهو يوم خفيف مثل الذي قبله، يصلح للبيع والشراء، والرؤيا فيه كاذبة، والآبق فيه يوجد، والضالة ترجع، والمريض يبرأ، ومن ولد فيه يكون صالحاً طيّب النفس، حسناً محبوباً، حسن التربية في كلّ حاله، رخيّ البال».

وفي نسخة أخرى يوم نحس مشؤوم، من ولد فيه لا يموت إلّا مقتولاً، ولد فيه فرعون (39).

قال مولانا أمير المؤمنين عليه السلام: «فيه ولد ابن يامين أخو يوسف عليه السلام، ومن ولد فيه يكون مرزوقاً مباركاً».

وقالت الفرس: إنه يوم خفيف، يحمد فيه التزويج، والنقلة، والسفر، والأخذ والعطاء، ولقاء السلاطين، صالح لسائر الأعمال، ولقضاء الحوائج.

وقال سلمان الفارسي (رض): ديدين روز، اسم الملك الموكل بالنوم واليقظة، وحراسة الأرواح حتى ترجع إلى الأبدان.

ومن رواية: أنه اسم من أسماء الله تعالى (40).

اليوم الرابع والعشرون: قال مولانا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «إنه يوم نحس مستمر، مذموم مشؤوم ملعون ولد فيه فرعون (لعنه الله)، وهو يوم عسير نكد، فاتقوا الله ما استطعتم، لا ينبغي أن يتبدأ فيه بحاجة، ويكره فيه جميع الأحوال

(39) البحار ج 59 ص 79 ح 150 عن العدد: 56 أ.

(40) البحار ج 59 ص 79 ح 151 عن العدد: 56 أ.

والأعمال، نحس لكلّ أمر يطلب فيه، من سافر فيه مات في سفره (41)». وفي رواية أخرى: ومن مرض فيه طالت مرضته ومن ولد فيه يكون سقيما حتى يموت، نكدا في عيشه ولا يوفق للخير، وإن حرص عليه جهده، ويقتل في آخر عمره أو يغرق (42). وفي رواية أخرى: أنه جيّد للسفر، والرؤيا فيه كاذبة (43). قال أمير المؤمنين عليه السلام: «من ولد في هذا اليوم علا أمره، إلّا أنه يكون حزينا حقيرا، ومن مرض فيه طال مرضه». وقالت الفرس: إنه يوم خفيف جيد (44). وفي رواية أخرى: أنه ردئ مذموم لا يطلب فيه حاجة، ولد فيه فرعون ذو الأوتاد. وقال سلمان الفارسي (رض): دين روز، اسم الملك الموكل بالسعي والحركة. وفي رواية أخرى: اسم الملك الموكل بالنوم واليقظة، وحراسة الأرواح حتى ترجع إلى الأبدان (45). اليوم الخامس والعشرون: قال مولانا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «إنه يوم مذموم نحس، وهو اليوم الذي أصاب

-
- (41) البحار ج 59 ص 80 ح 156 عن العدد: 62 ب.
(42) البحار ج 59 ص 80 ح 157 عن العدد: 62 ب.
(43) البحار ج 59 ص 80 ح 158 عن العدد: 62 ب.
(44) البحار ج 59 ص 80 ح 159 عن العدد: 62 ب.
(45) البحار ج 59 ص 81 ح 160 عن العدد: 62 ب.

مصر فيه تسعة ضروب من الآفات، فلا تطلب فيه حاجة، واحفظ فيه نفسك، فإنه اليوم الذي ضرب الله عز وجل فيه أهل الآيات مع فرعون، وهو شديد البلاء، والآبق فيه يرجع، ولا تحلف فيه صادقاً ولا كاذباً، وهو يوم سوء من سافر فيه لا يرجع⁽⁴⁶⁾، ومن مرض فيه أجهد، ولم يبق من مرضه، فاتقه⁽⁴⁷⁾». «.

وفي رواية أخرى: من مرض فيه لا يكاد يبرأ، وهو إلى الموت أقرب من الحياة، ومن مرض فيه لا ينجو، ومن ولد فيه كان ملكاً مرزوقاً نجياً من الناس تصيبه عله شديدة ويسلم منها⁽⁴⁸⁾.

وفي رواية أخرى: من ولد فيه يكون فقيهاً عالماً⁽⁴⁹⁾.

وفي رواية أخرى: أنه يوم جيد للشراء والبيع، والبناء والزرع، ويصلح لقضاء الحوائج، ومن ولد فيه كان كذاباً نماماً لا خير فيه⁽⁵⁰⁾.

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «استعينوا فيه بالله تعالى».

وقالت الفرس: أنه يوم ثقیل ردئ مكروه، أصيب فيه أهل مصر بسبع⁽⁵¹⁾ ضربات من البلاء، وهو نحس تفرغ فيه للدعاء والصلاة، وعمل الخير.

وقال سلمان الفارسي (رضي الله عنه): أرد روز، اسم الملك

(46) في المصدر: لا يرجع.

(47) البحار ج 59 ص 81 ح 166 عن العدد: 64 أ.

(48) البحار ج 59 ص 82 ح 167 عن العدد: 64 أ.

(49) البحار ج 59 ص 82 ح 168 عن العدد: 64 أ.

(50) البحار ج 59 ص 82 ح 169 عن العدد: 64 أ.

(51) في نسخة: بتسع (منه قدّه).

الموكل بالجن والشیاطین (52).

اليوم السادس والعشرون: قال مولانا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «إنه يوم صالح مبارك للسيف، ضرب موسى عليه السلام فيه البحر فانفلق، يصلح لكل حاجة ما خلا التزويج والسفر، فاجتنبوا فيه ذلك، فإنه من تزوج فيه لم يتم تزويجه ويفارق أهله، ومن سافر فيه لم يصلح له ذلك فليتصدق (53)».

وفيه رواية أخرى: يوم صالح للسفر، ولكل أمر يراد إلّا التزويج، فإنه من تزوج فيه فرّق بينهما، كما انفرق البحر لموسى عليه السلام، ويكون عيشهما بغيضا، ولا تدخل إذا وردت من (54) سفرك فيه إلى أهلك، والنقلة فيه جيدة، ومن ولد فيه يكون قليل الحظّ، ويغرق كما غرق فرعون في اليم (55).

وفي رواية أخرى: من ولد فيه طال عمره (56).

وفيه رواية أخرى: من ولد فيه يكون مجنونا بخيلا، ومن مرض فيه أجهد. قالت الفرس: إنه يوم جيد مختار مبارك، ومن تزويج فيه لا يتم أمره ويفارق أهله. وقال سلمان الفارسي (رضي الله عنه): اشتاد روز، اسم الملك

(52) البحار ج 59 ص 82 ح 170 عن العدد: 64 أ.

(53) البحار ج 59 ص 83 ح 176.

(54) في المخطوط: عن، وما أثبتناه من البحار.

(55) البحار ج 59 ص 83 ح 177.

(56) البحار ج 59 ص 83 ح 178.

الذي خلق عند ظهور الدين (57).

اليوم السابع والعشرون: قال مولانا أبو عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «إنه يوم مبارك مختار جيد، يصلح لطلب الحوائج، والشراء والبيع، والدخول على السلطان، والبناء والزرع، والخصومة ولقاء القضاة، والسفر والابتداءات، والأسباب والتزويج، وهو يوم سعيد جيد، وفيه ليلة القدر، فاطلب ما شئت، خفيف لسائر الأحوال، أتجر فيه، وطالب بحقك، واطلب عدوك، وتزوج (58). وادخل على السلطان، والقي فيه من شئت، ويكره فيه اخراج الدم، ومن مرض فيه مات، ومن ولد فيه يكون جميلا حسنا، طويل العمر، كثير الرزق، قريبا إلى الناس، محببا إليهم (59)». «

وفي رواية أخرى: يكون غشوما مرزوقا (60).

قال أمير المؤمنين عليه السلام: «ولد فيه يعقوب عليه السلام، من ولد فيه يكون مرزوقا محبوبا عند أهله، لكنه تكثر أحزانه، ويفسد بصره».

وقالت الفرس: إنه يوم جيد يحمد للحوائج، وتسهل (61) الأمور والأعمال والتصرفات، ولقاء التجار، والسفر والمسافر يحمد فيه أمره، من ولد فيه يكون مرزوقا، محببا إلى الناس، طويلا عمره.

(57) البحار ج 59 ص 83 ح 179.

(58) في نسخة: التزويج (منه قده).

(59) البحار ج 59 ص 84 ح 185 عن العدد: 69 أ.

(60) البحار ج 59 ص 85 ح 186 عن العدد: 69 أ.

(61) في نسخة: وتسهل (منه قده).

وقال سلمان الفارسي (رض): آسمان روز، اسم الملك الموكل بالطير (62) (63).
اليوم الثامن والعشرون: قال مولانا أبو عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «إنه يوم سعيد مبارك، ولد فيه يعقوب عليه السلام يصلح للسفر وجميع الحوائج وكل أمر، والعمارة، والبيع والشراء والدخول على السلطان، قاتل فيه أعداءك فإنك تظفر بهم، والتزويج (64)».

وفي رواية أخرى: لا تخرج فيه الدم، فإنه رديء، من مرض فيه يموت، ومن أبق فيه رجع، ومن ولد فيه يكون حسناً جميلاً مرزوقاً، محبوباً، محبباً إلى الناس وإلى أهله، مشعوفاً محزوناً طول عمره، ويصيبه الغموم، ويبتلي في بدنه، ويعافي في آخر عمره، ويعمر طويلاً، ويبتلي في بصره (65).

قال مولانا أمير المؤمنين عليه السلام: «من ولد فيه يكون صبيح الوجه، مسعود الجسد، مباركا ميمونا، ومن طلب فيه شيئا تم له، وكانت عاقبته محمودة».

وقالت الفرس: إنه يوم ثقیل منحوس (66).

وفي رواية أخرى: يحمد فيه قضاء الحوائج ومبارك فيه قضاء

(62) في نسخة: بالسموات (منه قدّه).

(63) البحار ج 59 ص 85 ح 187 عن العدد: 69 أ.

(64) البحار ج 59 ص 86 ح 193 عن العدد: 71 ب.

(65) البحار ج 59 ص 86 ح 194 عن العدد: 71 ب.

(66) البحار ج 59 ص 86 ح 195 عن العدد: 72 أ.

الأمر والمهمات، ودفع الضرورات، ولقاء القواد والحجاب والأجناد، وهو يوم مبارك سعيد، والأحلام فيه تصح من يومها.

وقال سلمان الفارسي (رض): راهياد⁽⁶⁷⁾ روز، اسم الملك الموكل بالقضاء بين الخلق وروي: اسم الملك الموكل بالسموات⁽⁶⁸⁾.

اليوم التاسع والعشرون: قال مولانا أبو عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «إنه يوم مختار، يصلح لكل حاجة، وإخراج الدم، وهو يوم سعيد لسائر الأمور والحوائج والأعمال، فيه بارك الله تعالى على الأرض المقدسة، ويصلح للنقلة، وشراء العبيد والبهائم، ولقاء الإخوان والأصدقاء، وفعل البر، والحركة، ويكره فيه الدين والسلف والأيمان، من سافر فيه يصيب مالا كثيرا، إلّا من كان كاتباً فإنه يكره له ذلك، والرؤيا فيه صادقة ولا تقصّها إلّا بعد يوم، والمريض فيه يموت، والآبق فيه يوجد ولا تستخلف⁽⁶⁹⁾ فيه أحدا ولا تأخذ فيه من أحد وادخل فيه على السلطان ولا تضرب فيه حرّاً ولا عبداً، ومن ضلّت له ضالّة وجدها⁽⁷⁰⁾».

وفي رواية: من مرض فيه يبرأ، ومن ولد فيه يكون صالحاً حليماً⁽⁷¹⁾.

(67) في نسخة: راميد (منه قدّه).

(68) البحار ج 59 ص 86 ح 196 عن العدد: 72 أ.

(69) في المصدر: تستخلف.

(70) البحار ج 59 ص 87 ح 202 عن العدد: 75 أ.

(71) البحار ج 59 ص 88 ح 203 عن العدد: 75 أ.

وفي رواية أخرى: أنه متوسط لا محمود ولا مذموم، تجتنب فيه الحركة.
وقالت الفرس: إنه يوم جيد صالح، يحمد فيه النقلة والسفر والحركة، والمولود فيه
يكون شجاعا، وهو صالح لكل حاجة، ولقاء الإخوان والأصدقاء والأوداء، وفعل الخير،
والأحلام فيه تصح في يومها ⁽⁷²⁾.

وقال سلمان الفارسي (رض): مار اسفند روز، اسم الملك الموكل بالأفنية ⁽⁷³⁾
والأزمان، والعقول والأسماع والأبصار.
وفي رواية أخرى: الموكل بالأفنة.

اليوم الثلاثون: قال مولانا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: « إنه يوم مختار جيد،
يصلح لكل شيء، وللشراء والبيع، والزرع والغرس والبناء، والتزويج والسفر وإخراج الدم
» ⁽⁷⁴⁾.

وفي رواية أخرى: لا تسافر فيه، ولا تتعرض لغيره إلا للمعاملة، وقلل فيه الحركة،
والسفر فيه رديء، ومن ولد فيه يكون حليما مباركا (صالحا)، يرتفع أمره ويعلو شأنه، ولد
فيه إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام ⁽⁷⁵⁾، وتعسر تربيته ⁽⁷⁶⁾، ويسوء خلقه، ويرزق رزقا يكون
لغيره، ويمنع من التمتع بشيء منه ⁽⁷⁷⁾.

(72) البحار ج 59 ص 88 ح 204 عن العدد 75 أ.

(73) في نسخة: بالأوقات (منه قدّه).

(74) البحار ج 59 ص 89 ح 210 عن العدد: 77 ب.

(75) ما بين القوسين ليس في المصدر.

(76) في نسخة: وتعز رتبته (منه قدّه).

(77) البحار ج 59 ص 89 ح 211 عن العدد 77 ب.

وفي رواية أخرى: من ولد فيه كفي كلّ أمر يؤذيه، ويكون المولود فيه مباركا صالحا، يرتفع أمره ويعلو شأنه، ولد فيه إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام، وفيه خلق الله العقل، وأسكنه رؤوس من أحبّ من عباده، ومن هرب فيه اخذ، ومن ضلّت من ضالّة وجدها، ومن اقترض فيه شيئا ردّه سريعا، ومن مرض فيه برئ سريعا ⁽⁷⁸⁾.

قال مولانا أمير المؤمنين عليه السلام: « من ولد فيه يكون حليما مباركا صادقا أميناً، يعلو شأنه، ومن ضاع له شيء يجده بإذن الله تعالى ».

قالت الفرس: إنه يوم خفيف يحمد فيه سائر الأعمال والتصرفات، ويصلح لشرب الأدوية المسهلة.

وقال سلمان (رض): إيران ⁽⁷⁹⁾ روز، اسم الملك الموكل بالدهور والأزمة ⁽⁸⁰⁾.

[9260] 8 - البحار، روي في بعض الكتب: عن الحسن بن علي العسكري عليه السلام: « أن في كلّ شهر من الشهور العربية، يوم نحس لا يصلح ارتكاب شيء من الأعمال فيه، سوى الخلوة والعبادة والصوم، وهي: الثاني والعشرون من المحرم، والعاشر من صفر، والرابع من ربيع الأول، والثامن والعشرون من ربيع الثاني، والثامن والعشرون من جمادى الأولى، والثاني ⁽¹⁾ من جمادى

(78) البحار ج 59 ص 89 ح 212 عن العدد: 77 ب.

(79) في نسخة: أنيران (منه قدّه).

(80) البحار ج 59 ص 89 ح 213 عن العدد: 77 ب.

8 - البحار ج 59 ص 54 ح 2.

(1) في المصدر: والثاني عشر.

الثانية، والثاني عشر من رجب، والسادس والعشرون من شعبان، والرابع والعشرون من شهر رمضان، والثاني من شوال، والثامن والعشرون من ذي القعدة، والثامن من ذي الحجة».

وروي المنع من السفر في الثامن من الشهر، والثالث والعشرين منه.
وروي: أنه يصلح السفر في الرابع، وفي الحادي والعشرين.

22 - (باب استحباب تشييع المسافر وتوديعه)

[9261] 1 - الشيخ المفيد في مجالسه: عن علي بلال، عن علي بن عبد الله الأصبهاني، عن إبراهيم بن محمد الثقفي، عن محمد بن علي، عن الحسين بن سفيان، عن أبيه، عن أبي جهضم الأزدي، عن أبيه، أنه قال في حديث اخراج عثمان أبا ذر إلى الربرة: وتقدم أن لا يشيعه أحد من الناس، فبلغ ذلك أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، فبكى حتى بل لحيته بدموعه، ثم قال: « هكذا يصنع بصاحب رسول الله صلى الله عليه وآله، إنا لله وإنا إليه راجعون » ثم نهض ومعه الحسن والحسين عليهما السلام، وعبد الله بن العباس والفضل وقتم وعبىد الله، حتى لحقوا أبا ذر فشيعوه .. الخبر.

[9262] 2 - ثقة الإسلام في الكافي: عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الحسن، عن محمد بن حفص التميمي، عن أبي جعفر الخثعمي، قال: لما سیر عثمان أبا ذر إلى الربرة، شيّعه أمير

الباب 22

1 - أمالي المفيد ص 165.

2 - الكافي ج 8 ص 206 ح 251.

المؤمنين [وعقيل] ⁽¹⁾ والحسن والحسين عليهما السلام ، وعمّار بن ياسر (رضي الله عنه) الخبر.

[9263] 3 - دعائم الاسلام: عن علي بن أبي طالب عليه السلام: أنه شيع رسول الله ﷺ ، في غزوة تبوك [لما خرج إليها واستخلفه في المدينة] ⁽¹⁾ ولم يتلقه [لما انصرف] ⁽²⁾.

[9264] 4 - فرات بن إبراهيم الكوفي في تفسيره: عن الحسين بن سعيد وجعفر بن محمد الفزاري، معننا عن أبي زر الغفاري وغيره، في حديث غزوة ذات السلاسل: أن النبي ﷺ ، دعا عليا عليه السلام وبعثه في جيش قال: وخرج معه النبي ﷺ يشيعه، فكأنني أنظر إليهم عند مسجد الأحزاب، وعلي بن أبي طالب عليه السلام على فرس أشقر، وهو ﷺ يوصيه، ثم ودّعه .. الخبر.

وروى المفيد في الإرشاد: ما يقرب منه ⁽¹⁾.

23 - (باب استحباب الدعاء للمسافر عند وادعه)

[9265] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله بن محمد، أخبرنا محمد بن محمد، قال: حدثني موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبي، عن

(1) أثبتناه من المصدر.

3 - دعائم الإسلام ج 1 ص 347.

(2،1) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.

4 - تفسير فرات الكوفي ص 221.

(1) إرشاد المفيد ص 87.

الباب 23

1 - الجعفریات ص 219.

أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام: « أن رسول الله صلى الله عليه وآله ، كان إذا ودّع رجلاً قال: سلمك الله، والميعاد الله عزّ وجلّ ».

[9266] 2 - وعن الشريف أبي الحسن علي بن عبد الصمد بن عبيد الله الهاشمي - صاحب الصلاة بواسط - قال: أخبرنا الأهمري، وهو أبوبكر محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح الأهمري، حدثنا محمد بن عبد الله ⁽¹⁾ بن وهب، قال حدثنا عبد الرحمن ابن أخي عبد الملك بن قريب الأصمعي، قال: حدثنا عمي عبد الملك الأصمعي، عن جعفر بن سليمان الضبيعي، عن ثابت، عن أنس بن مالك، قال: أتى النبي صلى الله عليه وآله ، رجل يريد سفراً، فقال له: أوصني، فقال له: « إتق الله حيث ما كنت، واتبع السيئة الحسنة، وخالف الناس بخلق حسن » فلما ودّعه قال له: « زودك الله التقوى، وجنّبك الردى، وغفر لك ذنبك، ووجهك إلى الخير حيثما توجهت ».

[9267] 3 - نوادر علي بن أسباط: عن رجل قال: ودّع أبو عبد الله عليه السلام ، رجلاً قال: « استودع الله نفسك، وأمانتك، ودينك، زودك الله زاد التقوى، ووجهك الله للخير ⁽¹⁾ حيث توجهت » ثم التفت إلينا فقال: « هكذا كان وداع رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام ، إذا وجهه في وجه ⁽²⁾ من الوجوه ».

2 - الجعفریات ص 249.

(1) في المصدر: عبد الله بن محمد.

3 - نوادر علي بن أسباط ص 134.

(1) في نسخة: خير (منه قدّه).

(2) كان في المخطوط: جهة، وما أثبتناه من المصدر.

[9268] 4 - كتاب خلّاد السدي البزاز: قال: ودع رسول الله ﷺ عليا عليه السلام، فقال له: « زوّدك الله التقوى، وغفر لك ذنبك، ووجه لك الخير حيثما توجهت ». [9269] 5 - عوالي اللآلي: عن النبي ﷺ: أنه إذا ودع أحدا قال: « أستودع الله دينك، وأمانتك، وخواتيم عملك ».

24 - (باب كراهة الوحدة في السفر، واستحباب رفيق واحد، أو اثنين مع الحاجة إلى الزيادة)

[9270] 1 - دعائم الإسلام: عن علي عليه السلام: « أن رسول الله ﷺ هُمى أن يسافر الرجل وحده، وقال: الواحد شيطان، والاثنان شيطانان، والثلاثة نفر ». [9271] 2 - فقه الرضا عليه السلام: « ونروي: أن رسول الله ﷺ، لعن ثلاثة: آكل زاده وحده، وراكب الفلاة، وحده، والنائم في بيت وحده ». [9272] 3 - القضاعي في كتاب الشهاب: عن رسول الله ﷺ، أنه قال: « الرفيق ثم ⁽¹⁾ الطريق ». [9273] 4 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن

4 - كتاب خلّاد السدي البزاز ص 107.

5 - عوالي اللآلي ج 1 ص 151 ح 111.

الباب 24

1 - دعائم الإسلام ج 1 ص 348.

2 - فقه الرضا عليه السلام ص 48.

3 - الشهاب ص 86 ح 484.

(1) في المصدر: قبل.

4 - الجعفریات ص 164.

آبائه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: يا رسول الله، إني أردت شراء دار، أين تأمرني أشتري في جهينة، أم في مزينة، أم في ثقيف، أم في قريش؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: الجوار ثم الدار، والرفيق ثم السفر ⁽¹⁾ ». »

[9274] 5 - وعن محمد بن بريد المقرئ، حدثنا أيوب بن النجار، حدثنا الطيب بن محمد، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وآله مخنثي الرجال - إلى أن قال - وراكب الفلاة وحده.

[9275] 6 - نهج البلاغة: في وصية أمير المؤمنين عليه السلام لولده الحسن عليه السلام: « سل عن الرفيق قبل الطريق ».

[9276] 7 - الشيخ المفيد في الاختصاص: عن الأوزاعي - في حديث - أنه قال لقمان لا بنه: « يا بني الرفيق ثم الطريق ».

[9277] 8 - عوالي اللآلي: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال في المسافر وحده: « شيطان، والاثنتان شيطانان، والثلاثة ركب ».

وقال صلى الله عليه وآله: « لو علم الناس ما في الوحدة ما أعلم، ما سار راكب ميلا وحده » ⁽¹⁾.

(1) في نسخة: الطريق (منه قدّه).

5 - الجعفریات ص 147.

6 - نهج البلاغة ج 3 ص 62.

7 - الاختصاص ص 337.

8 - عوالي اللآلي ج 1 ص 39 ح 33.

(1) نفس المصدر ج 1 ص 150 ح 105.

25 - (باب أنه يستحب للمسافر مرافقة من يتزَيَّن به، ومن يرفق به، ومن يعرف حقه)

[9278] 1 - [علي بن] ⁽¹⁾ محمد بن علي الخزاز في كفاية الأثر: عن محمد بن وهبان، عن داود بن الهيثم، عن جدّه إسحاق بن بهلول، عن أبيه بهلول بن حسان، عن طلحة بن زيد الرقي، عن الزبير بن عطاء، عن عمير بن هانئ العبسي، عن جنادة بن أبي أمية، عن الحسن بن علي عليه السلام، أنه قال له في حديث: « وإذا نازعتك إلى صحبة الرجال حاجة، فاصحب من إذا صحبته زانك، وإذا خدمته صانك، وإذا أردت منه معونة عانك، وإن قلت صدق قولك، وإن صلت شدّ صولتك، وإن مددت يدك بفضل مدّها، وإن بدت منك ثلثة سدّها، وإن رأى منك حسنة عدّها، وإن سألته أعطاك، وإن سكت عنه ابتدأك، وإن نزلت بك إحدى الملمات واساك، من لا يأتيك منه البوائق، ولا يختلف عليك منه الطرائق، ولا يخذلك عند الحقائق، وإن تنازعتما منقسما ⁽²⁾ آترك » الخبر.

[9279] 2 - الشهيد في الدرر الباهرة: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: « لا خير لك في صحبة من لا يرى لك مثل الذي يرى لنفسه ».

الباب 25

1 - كفاية الأثر ص 228.

(1) أثبتناه لاستقامة اسم المؤلف.

(2) في المصدر: منقسماً.

2 - الدرة الباهرة ص 25.

26 - (باب استحباب جمع الرفقاء نفقتهم وإخراجها)

[9280] 1 - الجعفریات: بإسناده عن علي عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إن من سنة السفر إذا خرج القوم إلى سفر، أن يخرجوا نفقاتهم جميعا، فإنه أطيب لأنفسهم، وأحسن لذات بينهم ».

[9281] 2 - دعائم الإسلام: عن علي عليه السلام، أنه قال: « من سنة السفر إذا خرج القوم وكانوا رفقاء أن يخرجوا نفقاتهم جميعا، فيجمعوها وينفقوا منها معا، فإن ذلك أطيب لأنفسهم، وأحسن لذات بينهم ».

27 - (باب استحباب كون الرفقاء أربعة، وكراهة زيادتهم على سبعة مع عدم

الحاجة، وكراهة سبق الرفيق حتى يغيب عن البصر)

[9282] 1 - الصدوق في الخصال: عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار، قال: حدثنا سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن الحسين بن سيف، عن أخيه علي بن سيف، عن أبيه سيف بن عميرة، عن محمد بن موسى، عن رجل من بني نوفل بن عبد المطلب، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام، أنه قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أحبّ الصحابة إلى الله عزّ وجلّ

الباب 26

1 - الجعفریات ص 170.

2 - دعائم الإسلام ج 1 ص 346.

الباب 27

1 - الخصال ص 238 ح 82.

أربعة، وما زاد قوم على سبعة إلّا زاد لغطهم».

[9283] 2 - القاضي القضاعي في الشهاب: عن رسول الله ﷺ، قال: «خير الرفقاء أربعة».

28 - (باب استحباب الاستعانة على السفر بالحداء والشعر، دون الغناء وما فيه

خنا)

[9284] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: «قال رسول الله ﷺ: زاد المسافر الحدو والشعر، ما كان منه ليس فيه خنا⁽¹⁾».

[9285] 2 - محمد بن علي بن شهر آشوب في المناقب: قال وكان حادي بعض نسوته عليه السلام خادمه أنجشة فقال لأنجشة: «أرفق بالقوارير» وفي رواية: «لا تكسر القوارير».

2 - الشهاب ص 144 ح 788.

الباب 28

1 - الجعفریات ص 158.

(1) حدّا بالإبل حدوّاً: إذا زجرها وغنّى لها ليحثّها على السير، والخرنا الفحش (مجمع البحرين ج 1 ص 96).

2 - المناقب ج 1 ص 147.

29 - (باب استحباب صلاة ركعتين والدعاء لردّ الضالة)

[9286] 1 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق عن جابر الأنصاري: أن النبي ﷺ، علّم عليا وفاطمة عليهما السلام هذا الدعاء وقال لهما: « إن نزلت بكما مصيبة، أو خفتما جور السلطان، أو ضلّت لكما ضالة، فأحسنوا الوضوء، وصلّيا ركعتين، وارفعيا أيديكما إلى السماء، وقولا: يا عالم الغيب والسرائر، يا مطاع، يا علیم، يا الله، يا الله، يا الله، يا هازم الأحزاب لمحمد ﷺ، يا كائد فرعون لموسى، يا منجي عيسى من أيدي الظلمة، يا مخلص قوم نوح من الغرق، يا راحم عبده يعقوب، يا كاشف ضرّ أيوب، يا منجي ذي النون من الظلمات، يا فاعل كلّ خير، يا هادي كلّ خير، يا دالّا على كلّ خير، يا أمرا بكلّ خير، يا خالق الخير، ويا أهل الخير، أنت الله، رغبت إليك فيما قد علمت وأنت علام الغيوب، أسألك أن تصلي على محمد وآل محمد، ثم أسألا الحاجة تجابا إن شاء الله ».

[9287] 2 - وعن أمير المؤمنين عليه السلام: « تصلّي ركعتين تقرأ فيهما يس، وتقول بعد فراغك منهما، رافعا يديك إلى السماء: اللهم راد الضالة، والهادي من الضلالة، صلّ على محمد وآل محمد، واحفظ عليّ ضالّتي، واردها إليّ سالمة يا أرحم الراحمين، فإنّها من فضلك وعطائك، يا عباد الله في الأرض، ويا سيّارة الله في الأرض، ردّوا عليّ

الباب 29

1 - مكارم الأخلاق ص 341.

2 - مكارم الأخلاق ص 398.

ضالّتي، فإنّها من فضل الله وعطائه.».

[9288] 3 - وعن الرضا عليه السلام، قال: «إذا ذهب لك ضالّة أو متاع، فقل: (وَعِنْدَهُ

مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ - إلى قوله - كِتَابٌ مُبِينٌ) ⁽¹⁾ ثم تقول: اللهم إنك تهدي من الضلالة، وتنجي من الغي ⁽²⁾، وتردّ الضالّة، صلّ على محمد وآله، واغفر لي، وردّ ضالّتي.».

[9289] 4 - الشيخ إبراهيم الكفعمي في جنته: عن كتاب خواصّ القرآن: أنه من ضاع له شيء أو أبق، فليصلّ ضحى الجمعة ثماني ركعات، فإذا سلّم قرأ الضحى سبعاً، وقال: يا صانع العجائب، يا راد كلّ غائب، يا جامع الشتات، يا من مقاليد الأمور بيده، اجمع عليّ كذا فإنّه لا جامع إلّا أنت.

ومن أدعية الضالّة ⁽¹⁾: يا من لا يخفى عنه مكتوم، ولا يشدّ عنه معلوم، ولا يغالبه منيع، ولا يطاوله رفيع، أردد بقدرتك عليّ ما في قبضتك، إنّك أهل الخيرات.
ومنها: اللهم هادي الضالّة، [و] ⁽²⁾ راد الضالّة، أسألك بعزّتك وسلطانك، أن تصلي على محمد وآل محمد، وأن تردّ عليّ ضالّتي، فإنّها من عطائك وفضلك ورزقك.

3 - مكارم الأخلاق ص 386.

(1) الأنعام 6: 59.

(2) في المصدر: العمى.

4 - حنة المأوى « المصباح » ص 181.

(1) نفس المصدر ص 182.

(2) أثبتناه من المصدر.

30 - (باب استحباب اتخاذ السُّفَر (*) في السفر والتنوق (**) فيها، وكون

حلقها حديدا لا صفرا)

[9290] 1 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: عن رسول الله ﷺ ، أنه قال: « من كرم الرجل أن يطيب زاده في السفر ».

31 - (باب استحباب حمل المسافر إلى الحج والعمرة وغيرهما - إلّا زيارة الحسين

عليه السلام - أطيب الزاد كاللوز، والسكر، ونحوه والإكثار من حمل الماء)

[9291] 1 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام ، قال: « المروة مروّتان - إلى أن قال - وأما مروة السفر فبذل الزاد، وترك الخلاف على الأصحاب، والرواية عنهم إذا انصرفوا ⁽¹⁾ ».

الباب 30

(*) السُّفَر: جمع سُفْرَة وهي الطعام الذي يتخذ للمسافر (لسان العرب ج 4 ص 368).

(**) تنوّق في الأمر: تأتّق وتجوّد وبالع فيه (مجمع البحرين ج 5 ص 242).

1 - الأخلاق: مخطوط.

الباب 31

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 346.

(1) في المصدر: إفترقوا.

32 - (باب استحباب حمل المسافر معه جميع ما يحتاج إليه من السلاح والآلات والأدوية، وخصوصا السيف والترس ورماح القنا والقصي العربية، لا الفارسية وجواز دفع اللص ونحوه ولو بالقتال)

[9292] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام: « أن رسول الله صلى الله عليه وآله، كان يسافر بستّة أشياء: بالقارورة، والمقص، والمكحلة، والمرآة، والمشط، والسواك ».

[9293] 2 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: في آداب رسول الله صلى الله عليه وآله: وكان لا يفارقه في أسفاره قارورة الدهن، والمكحلة، والمقراض، والمرآة، والسواك، والمشط.

وفي رواية: تكون معه الخيوط، والإبرة، والمخصف، والسيور، فيخيط ثيابه، ويخصف نعله.

[9294] 3 - دعائم الاسلام: روينا عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام: « أن رسول الله صلى الله عليه وآله، كان إذا قام من الليل تسوك وإذا سافر سافر معه بستّة أشياء: القارورة، والمقص⁽¹⁾، والمكحلة، والمرآة، والمشط، والسواك ».

الباب 32

1 - الجعفریات ص 185.

2 - مكارم الأخلاق ص 35.

3 - دعائم الاسلام ج 1 ص 118.

(1) كان في المخطوط: والمقصين، وما أثبتناه من المصدر.

33 - (باب استحباب استصحاب التربة الحسينية في السفر، وتقبيلها ووضعها على العينين والدعاء بالمأثور)

[9295] 1 - جعفر بن محمد بن قولويه في كامل الزيارة: عن أبيه وجماعة مشايخه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى، عن رجل قال: بعث إليّ أبو الحسن الرضا عليه السلام من خراسان ثياب رزم⁽¹⁾، وكان بين ذلك طين، فقلت للرسول: ما هذا؟ فقال: هذا طين قبر الحسين عليه السلام، ما كان⁽²⁾ يوجّه شيئاً من الثياب ولا غيرها، إلّا ويجعل فيه الطين وكان يقول: « هو أمان بإذن الله ».

34 - (باب استحباب استصحاب الخواتيم العقيق والفيروزج في السفر)

[9296] 1 - السيد علي بن طاووس في أمان الأخطار: عن السيد قريش بن السبيع المدني العلوي، في كتاب فضل العقيق، بإسناده المتصل عن الصادق عليه السلام، أنه قال: « الخاتم العقيق أمان في السفر ». ومنه في حديث آخر، قال أبو عبد الله عليه السلام: « الخاتم العقيق حرز في السفر ».

الباب 33

1 - كامل الزيارات ص 278.

(1) رزم: جمع رزمة: وهي الكارة من الثياب (مجمع البحرين ج 6 ص 72).

(2) كان في المخطوط: ما كاد، وفي نسخة: ما يكاد. وما أثبتناه من المصدر.

الباب 34

1 - أمان الأخطار ص 39.

35 - (باب استحباب معونة المسافر، وخدمة الرفيق في السفر)

[9297] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله بن محمد، أخبرنا محمد بن محمد، حدثني موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين [عن أبيه] ⁽¹⁾، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أعان مؤمنا مسافرا في حاجة نفس الله عنه ثلاثة وسبعين كربة: واحدة في الدنيا من الغم والهم، واثنتين وسبعين كربة عند الكربة ⁽²⁾ العظمى، قيل يا رسول الله: وما الكربة العظمى؟ قال: حيث يتشاغل الناس بأنفسهم، حتى أن إبراهيم (صلى الله عليه) يقول: أسألك بخلتي لا تسلمني إليها».

[9298] 2 - تفسير الإمام عليه السلام: قوله عزّ وجلّ: (وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ) ⁽¹⁾] قال الإمام: « يعني ومما رزقناهم » ⁽²⁾ من الأموال، والقوى في الأبدان، والجاه - إلى أن قال - ويؤدّون من قوى الأبدان المعونات، كالرجل يقود ضريرا وينجيه من مهلكة، ويعين مسافر على حمل متاع على دابة قد سقط عنها » الخبر.

الباب 35

1 - الجعفریات ص 198.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) وفيه: كرفته.

2 - تفسير الإمام العسكري عليه السلام ص 27.

(1) البقرة 2: 3.

(2) أثبتناه من المصدر.

[9299] 3 - عوالي اللآلي: روي أن رفقة كانوا في سفر، فلما قدموا قالوا: يا رسول الله، ما رأينا أفضل من فلان، كان يصوم النهار، فإذا نزلنا قام يصلي حتى نرحل، فقال رسول الله ﷺ: «من كان يمهّد له ويكفيه، ويعمل له؟» فقالوا: نحن، قال: «كلّكم أفضل منه».

36 - (باب أنه يستحب أن يخلف الحاج والمعتمر بخير في الأهل والمال)

[9300] 1 - أحمد بن محمد بن فهد في عدّة الداعي: عن عيسى بن عبد الله القمي، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «ثلاثة دعوتهم مستجابة: الحاج، والمعتمر، فانظروا كيف تخلّفونهم، والغازي في سبيل الله، فانظروا كيف تخلّفونه».

37 - (باب كراهة التعريس على ظهر الطريق، والتزول في بطون الأودية، فإنّها

مدارج السباع ومأوى الحيات)

[9301] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين [عن أبيه] ⁽¹⁾، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: «قال رسول الله ﷺ، في حديث: ولا تزولوا في ظهر الطريق، ولا بطون الأودية، فإنّها مدارج الشياطين، ومأوى الحيات».

3 - عوالي اللآلي ج 1 ص 70 ح 127.

الباب 36

1 - عدّة الداعي ص 115، وعنه في البحار ج 99 ص 87 ح 2.

الباب 37

1 - الجعفریات ص 159.

(1) أثبتناه من المصدر.

[9302] 2 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام : أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: « ولا تتزلوا في ظهور الطريق، فإنها مدارج السباع، ومأوى الحيات ».

38 - (باب خصال الفتوة والمروّة في السفر والحضر)

[9303] 1 - أصل من أصول قدمائنا: قال: دخل رجل على ⁽¹⁾ جعفر بن محمد عليه السلام وقال: يا ابن رسول الله، ما المروّة؟ قال: « ترك الظلم عند القدرة، ومواساة الإخوان في السعة، وإظهار نعم الله من غير كبر، والقنوع وقت العسر بالاستكانة، ومن عرف بالترثية ⁽²⁾ سقط عنه اسم المروّة ».

[9304] 2 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام ، أنه قال: « المروّة مروّتان مروّة الحضر، ومروّة السفر، فأما مروّة الحضر: فتلاوة القرآن، وحضور المساجد، وصحبة أهل الخير، والنظر في الفقه، وأما مروّة السفر: فبذل الزاد، وترك الخلاف على الأصحاب، والرواية عنهم إذا انصرفوا ⁽¹⁾ ».

[9305] 3 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى،

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 348.

الباب 38

- أصل من أصول قدمائنا:

(1) في نسخة: إلى (منه قدّه).

(2) الترثية: الرياء (لسان العرب ج 14 ص 295).

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 346.

(1) في المصدر: إفترقوا.

3 - الجعفریات ص 151.

حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله، يقول: إن من مكارم الأخلاق صدق الحديث، وإعطاء السائل، وصدق الناس ⁽¹⁾، وصلة الرحم، وأداء الأمانة، والتذمّم للجار، والتذمّم للصاحب، وإقراء الضيف».

[9306] 4 - وهذا الإسناد: عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: «قال لنا ⁽¹⁾ رسول الله صلى الله عليه وآله: حسب الرجل دينه، ومروّته عقله، وحلمه سروره، وكرمه تقواه».

[9307] 5 - نهج البلاغة: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «قدر الرجل على قدر همّته، وصدقه على قدر مروّته، وشجاعته على قدر أنفته، وعفّته على قدر غيرته».

[9308] 6 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره: عن عمرو بن عثمان، قال: خرج علي عليه السلام على أصحابه، وهم يتذكرون المروّة، فقال: «أين أنتم؟ أنسيتم من كتاب الله وقد ذكر ذلك؟!» قالوا: يا أمير المؤمنين، في أيّ موضع؟ قال: «في قوله: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ) ⁽¹⁾ فالعدل:

(1) في المخطوط: اليأس، وما أثبتناه من المصدر.

4 - الجعفریات ص 150.

(1) لنا: ليس في المصدر.

5 - نهج البلاغة ج 3 ص 163 ح 47.

6 - تفسير العياشي ج 2 ص 267 ح 61.

(1) النحل 16: 90.

الانصاف، والإحسان: التفضل «.

[9309] 7 - فقه الرضا عليه السلام: « ونروي: تعاهد الرجل ضيعته من المروّة، وسمّن

الدابة من المروّة، والإحسان إلى الخادم من المروّة [و] ⁽¹⁾ يكبت العدو «.

وقال عليه السلام: « إجعلوا لأنفسكم حظًا من الدنيا، بإعطائها ما تشتهي من الحلال، ما لم
تتلم المروّة، ولا سرف فيه، واستعينوا بذلك على أمور الدين ⁽²⁾، فإنه نروي: ليس منا من
ترك دنياه لدينه، ودينه لديناه ⁽³⁾ «.

وقال عليه السلام: « ونروي: أن رجلاً قال للصادق (الصلاة والرحمة عليه): يا بن رسول
الله، فيم المروّة؟ فقال: أن لا يراك حيث نمّاك، ولا يفقدك من حيث أمرك «.

[9310] 8 - الشهيد في الدرّة الباهرة: قال الصادق عليه السلام: « من كان الحزم حارسه،
والصدق حليته، عظمت بهجته، وتمّت مروّته «.

[9311] 9 - الشيخ المفيد في الأمالي: عن الصدوق، عن محمد بن الحسن بن الوليد،
عن محمد بن الحسن الصفار [عن يعقوب بن يزيد] ⁽¹⁾ عن ابن أبي عمير، عن غير واحد،
عن أبي عبد الله

7 - فقه الرضا عليه السلام ص 48.

(1) أثبتناه لإستقامة المتن.

(2) في المصدر: الدنيا.

(3) نفس المصدر ص 45.

8 - الدرّة الباهرة ص 33.

9 - أمالي المفيد ص 44.

(1) أثبتناه من المصدر.

جعفر بن محمد عليه السلام ، قال: « المروّة مروّتان: مروّة الحضر، ومروّة السفر، فأما مروّة الحضر: فتلاوة القرآن، وحضور المساجد، وصحبة أهل الخير، والنظر في الفقه، وأما مروّة السفر: فبذل الزاد، والمزاح في غير ما يسخط الله، وقلة الخلاف على من تصحبه، وترك الرواية عليهم إذا أنت فارقتهم ».

[9312] 10 - القطب الراوندي في لبّ اللباب: عن النبي صلى الله عليه وآله ، قال: « ستّة من المروّة: ثلاثة في السفر، وثلاثة في الحضر، ففي الحضر: تلاوة كتاب الله، وعمارة مساجد الله، واتخاذ الإخوان في الله، وفي السفر: بذل الزاد، وحسن الخلق، والمزاح في غير معصية الله ».

[9313] 11 - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول: عن الباقر عليه السلام ، أنه قال يوماً لمن حضره: « ما المروّة؟ » فتكلموا، فقال عليه السلام: « المروّة أن لا تطمع فتذل، ولا تسأل فتقل، ولا تبخل فتشتّم، ولا تجهل فتختصم » فقل: ومن يقدر على ذلك؟ فقال عليه السلام: « من أحبّ أن يكون كالناظر في الحدقة، والمسك في الطيب، وكالخليفة في يومكم هذا في القدر ».

[9314] 12 - وعن الكاظم عليه السلام ، أنه قال لهشام بن الحكم: « يا هشام، لا دين لمن لا مروّة، له ولا مروّة لمن لا عقل له. قال: وقال علي بن الحسين عليه السلام ⁽¹⁾: واستنماء ⁽²⁾ المال من المروّة ».

10 - لبّ اللباب: مخطوط.

11 - تحف العقول ص 213.

12 - تحف العقول ص 290.

(1) نفس المصدر ص 205.

(2) كان في المخطوط: واستنماء، وما أثبتناه من المصدر.

ورواه الكليني في الكافي عن بعض أصحابه، ورفع عن هشام بن الحكم، عنه عليه السلام:
مثله، وفيه: « واستثمار المال » الخ ⁽³⁾.

39 - (باب استحباب الاستعاذة والدعاء بالمأثور، عند خوف السبع)

[9315] 1 - القطب الراوندي في الخرائج: عن عبد الله بن يحيى الكاهلي، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: « إذا لقيت السبع، ما تقول له؟ » قلت: لا أدري، قال: « إذا لقيته فاقرأ في وجهه آية الكرسي، وقل: عزمت عليك بعزيمة الله، وعزيمة رسول الله صلى الله عليه وآله، وعزيمة سليمان بن داود عليه السلام، وعزيمة علي أمير المؤمنين، والأئمة من بعده عليهم السلام، إلّا تنحيت عن طريقنا، ولم تؤذنا فإننا لا نؤذيك، فإنه ينصرف عنك »، قال عبد الله: فقدمت الكوفة فلما خرجت وتوجهت راجعا وابن عمي صحبني، رأيت أسداً في الطريق، فقلت له ما قال لي، قال: فنظرت إليه وقد طأطأ رأسه، وأدخل ذنبه بين رجليه، وركب الطريق راجعا من حيث جاء، الخبر.

ورواه السيد علي بن طاووس في أمان الأخطار: عن كتاب الدلائل للنعماني: مثله ⁽¹⁾.
ورواه الحسين بن حمدان الحضيبي في الهداية: بإسناده عن عبد الله: مثله ⁽²⁾.

(3) الكافي ج 1 ص 15.

الباب 39

1 - الخرائج والجرائح ص 159، وعنه في البحار ج 95 ص 142 ح 5.

(1) أمان الأخطار ص 119.

(2) الهداية ص 53 أ.

40 - (باب استحباب النسل في المشي)

[9316] 1 - كتاب درست بن أبي منصور: عن هشام بن سالم قال: كنت أنا وابن أبي يعفور وجماعة من أصحابنا بالمدينة نريد الحج، قال: ولم يكن بذي الحليفة ماء، قال فاعتسلنا بالمدينة، ولبسنا ثياب إحرامنا، ودخلنا على أبي عبد الله عليه السلام - إلى أن قال - ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: «تمشون؟» قال: قلنا: نعم، قال: فقال: «حملكم الله على أقدامكم، وسكن عليكم عروقكم، وفعل بكم إذا أعيتتم فانسلوا⁽¹⁾، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله أمر بذلك» قال: ثم قال: «إذا قام أحدكم فلا يتمطأ كأنه يمن على الله» قال ثم تلا هذه الآية: (قُلْ لَا تَمْنُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)⁽²⁾ الخبر.

[9317] 2 - دعائم الاسلام: عن علي عليه السلام، أنه قال: «غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وآله غزاة، فطال السفر، وأجهد ذلك المشاة فصَفَّوا يوما لرسول الله صلى الله عليه وآله، فلما مرَّ عليهم قالوا: يا رسول الله، طال علينا السير، وبعدت علينا الشقة، وأجهدنا المشي، فدعا لهم بخير ورغبهم في الثواب، وقال: عليكم بالنسلان - يعني الهرولة - فإنه يذهب عنكم كثيرا مما تجدون - ففعلوا فذهب كثير مما وجدوه».

الباب 40

1 - كتاب درست بن أبي منصور ص 162.

(1) أنسلوا: أسرعوا (مجمع البحرين ج 5 ص 483).

(2) الحجرات 49: 17.

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 348.

[9318] 3 - الشيخ المفيد في الإرشاد: في سياق حجة الوداع: أنه ﷺ لما انتهى إلى كراع الغميم، وكان الناس معه ركباناً ومشاة، فشقّ على المشاة المسير، وأجهدهم السير والتعب به، فشكوا ذلك إلى النبي ﷺ واستحملوه، فأعلمهم أنه لا يجد لهم ظهراً، وأمرهم أن يشدّوا إلى أوساطهم، ويخلطوا الرمل⁽¹⁾ بالنسل، ففعلوا ذلك واستراحوا إليه، الخبر.

41 - (باب جملة مما يستحب للمسافر استعماله من الآداب)

[9319] 1 - البحار، عن اعلام الدين للديلمي: عن الباقر عليه السلام، أنه قال لبعض شيعته، وقد أراد سفرًا فقال له: أوصني فقال: « لا تسيرن شبرا وأنت حاف، ولا تنزلن عن دابّتك ليلاً إلّا ورجلاك في خفّ، ولا تبولن في نفق، ولا تذوقن بقلّة ولا تشمّها حتى تعلم ما هي، ولا تشرب من سقاء حتى تعلم ما فيه، ولا تسيرن إلّا مع من تعرف، واحذر من⁽¹⁾ تعرف ».

[9320] 2 - زيد الزرّاد في أصله: عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال في حديث: « فإذا رأيت الشخص الواحد فلا تسترشدّه، وإن أرشدكم فخالفوه، وإذا رأيته في خراب وقد خرج عليك، أو في فلاة من الأرض، فأذّن في وجهه وارفع صوتك، وقل: سبحان الذي

3 - الارشاد ص 91.

(1) الرَّمْل: المرولة (لسان العرب ج 11 ص 295).

الباب 41

1 - البحار ج 99 ص 123 ح 10 عن اعلام الدين ص 96.

(1) كذا في المخطوط والمصدر، والظاهر أنّ الصواب « من لا ».

2 - أصل زيد الزرّاد ص 12.

جعل في السماء نجوما رجوما للشياطين، عزمت عليك يا خبيث، بعزيمة الله التي عزم بها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه، ورميت بسهم الله المصيب الذي لا يخطئ، وجعلت سمع الله على سمعك، وبصرك وذلتك بعزة الله، وقهرت سلطانك بسلطان الله، يا خبيث لا سبيل لك، فإنك تقهره إن شاء الله وتصرفه عنك « الخير.

42 - (باب استحباب التيامن لمن ضلّ عن الطريق، وأن ينادي: يا صالح أرشدونا، وفي البحر: يا حمزة أو غير ذلك)

[9321] 1 - زيد الزرّاد في أصله: قال: حججنا سنة فلما سرنا في خرابات المدينة بين الحيطان، افتقدنا رفيقا لنا من إخواننا، وطلبناه فلم نجده، فقال لنا الناس بالمدينة: إن صاحبكم اختطفته الجنّ، فدخلت على أبي عبد الله عليه السلام، وأخبرته بحاله وبقول أهل المدينة، فقال: « أخرج إلى المكان الذي اختطف - أو قال افتقد - فقل با على صوتك: يا صالح بن علي، إن جعفر بن محمد يقول لك: أهكذا عاهدت وعاقدت الجنّ علي بن أبي طالب عليه السلام؟ أطلب فلانا حتى تؤديه إلى رفقاءه، ثم قل: يا معشر الجن عزمت عليكم بما عزم عليكم علي بن أبي طالب عليه السلام، لما خلّيتم عن صاحبي، وأرشدتموه إلى الطريق » قال: ففعلت ذلك، فلم البث إذا بصاحبي قد خرج عليّ من بعض الخرابات، فقال: إن شخصا ترايا لي، ما رأيت صورة إلّا وهو أحسن منه، فقال: يا فتى أظنّك تتولى آل محمد عليه السلام، فقلت: نعم، فقال: إن هاهنا رجلا من آل محمد

الباب 42

1 - أصل زيد الزرّاد ص 11.

عليه السلام، هل لك أن تؤجر وتسلم عليه؟ فقلت: بلى، فأدخلني بين هذه الحيطان وهو يمشي أمامي، فلمّا أن صار غير بعيد نظرت فلم أر شيئاً، وغشي عليّ فبقيت مغشياً عليّ، لا أدري أين أنا من أرض الله، حتى كان الآن، فإذا قد أتاني آت وحملني حتى أخرجني إلى الطريق. فأخبرت أبا عبد الله عليه السلام بذلك، فقال: «ذاك الغوال والغول نوع من الجن يغتال الإنسان، - إلى أن قال - فإذا ضللت الطريق فأذّن بأعلى صوتك، وقل: يا سيّارة الله دلّونا على الطريق يرحمكم الله، أرشدونا يرشدكم الله، فإن أصبت وإلا فناد: يا عتاة الجن، يا مردة الشياطين، أرشدوني ودلّوني على الطريق، وإلا انتزعت لكم بسهم الله المصيب إياكم، عزيمة علي بن أبي طالب عليه السلام، يا مردة الشياطين إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السماوات والأرض فانفذوا لا تنفذون إلّا بسلطان مبین، الله غالبكم بجنده الغالب، وقاهركم بسلطانه القاهر، ومذلّلكم بعزّة المتين، فإن تولّوا فقل: حسبي الله لا إله إلّا هو عليه توكلت وهو ربّ العرش العظيم، وارفع صوتك بالأذان ترشد وتصيب الطريق إن شاء الله تعالى».

[9322] 2 - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن: عن محمد بن علي، عن عمر بن عبد العزيز، عن رجل، عن أبيه، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «من نفرت له دابة، فقال هذه الكلمات: يا عباد الله الصالحين، أمسكوا عليّ رحمك الله يامن في ع ح وياه ي ح ح قال ثم قال أبو جعفر عليه السلام: إن

البر موكل به م في ع ح والبحر موكل به في ل ه ح ح ⁽¹⁾ » [قال عمر ⁽²⁾] : فقلت أنا ذلك في بغال ضلّت فجمعها الله لي.

43 - (باب استحباب الدعاء بالمأثور، عند الإشراف على المنزل وعند التزول)

[9323] 1 - السيد علي بن طاووس في أمان الأخطار: فيما نذكره من الدعاء الفاضل: إذا أشرف على بلد أو قرية أو بعض المنازل، رويانا من عدّة طرق، ونذكر لفظ ما نقلناه في كتاب مصباح الزاير وجناح المسافر [فليقل: ⁽¹⁾]
اللهم ربّ السماوات السبع وما أظلت، ورب الأرضين السبع وما أقلّت، ورب الشياطين وما أضلّت، ورب الرياح وما ذرت، ورب البحار وما جرت، أسألك خير هذه القرية وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرّها وشرّ ما فيها، اللهم يسر لي ما كان فيها من خير، ووفّق لي ما كان فيها من يسر، وأعني على قضاء حاجتي، يا قاضي الحاجات، ويا مجيب الدعوات، أدخلني مدخل صدق، وأخرجني مخرج صدق، واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا.

ورواه الشيخ الطبرسي في الآداب الدينية: مثله ⁽²⁾.

(1) في هامش المخطوط: « النسخ مختلفة مضطربة في ضبط هذه الحروف » (منه قدّه).

(2) أثبتناه من المصدر.

الباب 43

1 - أمان الأخطار ص 121.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) الآداب الدينية ص 75.

[9324] 2 - وفيه رويننا في كتاب مصباح الزائر وجناح المسافر: وغيره من النقل الظاهر: أن المسافر إذا نزل ببعض المنازل يقول: اللهم أنزلني منزلاً مباركاً وأنت خير المنزلين، ويصلي ركعتين بالحمد وما يشاء من السور القصار، ويقول: اللهم ارزقنا خير هذه البقعة، وأعدنا من شرها، اللهم أطعمنا من جناها، وأعدنا من وبائها، وحبينا إلى أهلها، وحبب صالح أهلها إلينا، ويقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وأنّ علياً أمير المؤمنين والأئمة من ولده أئمة أتولاهم، وأبرأ من أعدائهم، اللهم إني أسألك خير هذه البقعة، وأعوذ بك من شرها، اللهم اجعل أول دخولنا هذا صلاحاً، ووسطه فلاحاً، وآخره نجاحاً.

[9325] 3 - علي بن الحسين المسعودي في مروج الذهب: عن المنذر بن الجارود قال: لما ورد علي عليه السلام البصرة، دخل ممّا يلي الطف فأتى الزاوية، فخرجت لأنظر إليه، فورد موكب - إلى أن قال - حتى نزل عليه السلام بالموضع المعروف بالزاوية فصلى أربع ركعات، وعفر خديه على التراب وقد خالط ذلك دموعه، ثم رفع يديه وقال: « اللهم ربّ السماوات وما أظلت، والأرضين وما أقلّت، وربّ العرش العظيم، هذه البصرة أسألك خيرها (وخير ما فيها) ⁽¹⁾، وأعوذ بك من شرها، اللهم أنزلنا (منزلاً مباركاً) ⁽²⁾ وأنت خير المنزلين ».

2 - أمان الأخطار ص 125.

3 - مروج الذهب ج 2 ص 361.

(1) ما بين القوسين ليس في المصدر.

(2) في المصدر: فيها خير منزل.

[9326] 4 - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول: عن أمير المؤمنين عليه السلام، أنه قال: « وإذا نزلتم فقولوا: اللهم أنزلنا منزلاً مباركاً وأنت خير المنزلين ». [9327] 5 - الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره: عن خويلة بنت حكيم، عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنه قال: « من نزل في منزل فليقل: أعوذ بكلمات الله من شر ما خلق، فما دام فيه لا يصيبه ضرر ».

44 - (باب استحباب المبادرة بالسلام على الحاج والمعتمر إذا قدموا، ومصافحتهم وتعظيمهم ومعانقتهم، وتقبيّل ما بين أعينهم وأفواههم وأعينهم ووجوههم، وتهنّئتهم، والدعاء لهم)

[9328] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام: « أن رسول الله صلى الله عليه وآله، كان يقول للقادم من مكّة: تقبّل الله نسكك، وغفر ذنبك، واخلف عليك نفقتك ».

4 - تحف العقول ص 81.

5 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 1 ص 11.

الباب 44

1 - الجعفریات ص 75.

45 - (باب كراهة الحج والعمرة على الإبل الجلالات)

[9329] 1 - الجعفریات: أخبرنا محمد، حدثني موسى قال حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، قال: « الناقة الجلّالة لا يحجّ على ظهرها » الخبر.

46 - (باب استحباب سرعة العود إلى الأهل، وكراهة سبق الحاج وجعل المتزلين متزلاً، إلّا مع كون الأرض مجدبة)

[9330] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، قال: « قال رسول الله ﷺ: السفر قطعة من العذاب، فليسرّع أحدكم بالإياب إلى أهله ». [9331] 2 - وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الله يحب الرفق ويعين عليه، فإذا ركبتم هذه الدواب العجم، فإن كانت الأرض مجدبة فآلحوا عليها بنقيها، وإن كانت الأرض مخصبة فأنزلوها بها منازلها ». ورواه في دعائم الاسلام: عنه ﷺ: مثله، إلّا أنّ فيه: فإن كانت الأرض جدبة فانجوا عليها بنقيها يقول بمخها، أي جدّوا في السير لتخرجوا من الجذب وهي قويّة لم تضعف، قال: وإن كانت الأرض مخصبة فأنزلوها منازلها ⁽¹⁾.

الباب 45

1 - الجعفریات ص 27.

الباب 46

1 - الجعفریات ص 170.

2 - الجعفریات ص 159.

(1) دعائم الاسلام ج 1 ص 348.

[9332] 3 - السيد الرضي في المجازات النبوية: عن النبي ﷺ أنه قال: « إذا سافرت في الخصب فأعطوا الركب أسنتها ⁽¹⁾ ». وفي رواية أخرى: « فأعطوا الركاب أسنانها ».

47 - (باب كراهة ركوب البحر في هيجانه، وركوبه للتجارة)

[9333] 1 - الصدوق في الهداية: عن الصادق عليه السلام أنه قال: « ما أجمل في الطلب من ركب البحر ».

48 - (باب استحباب الدعاء بالمأثور لمن ركب البحر)

[9334] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله بن محمد، أخبرنا محمد بن محمد بن محمد، قال: حدثني موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ: من تخوف الغرق فليقل: بسم الله الملك الرحمن الرحيم (وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ) ⁽¹⁾ ».

3 - المجازات النبوية ص 261 ح 206.

(1) الأسنة: جمع أسنان، فأعطوا الركب أسنتها: أي أمكنوها من المرعى (مجمع البحرين ج 6 ص 269).

الباب 47

1 - الهداية ص 80.

الباب 48

1 - الجعفریات ص 225.

(1) الزمر 39: 67.

[9335] 2 - دعائم الاسلام: عن الحسين بن علي عليه السلام ، أنه قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أمان لأمتي من الغرق إذا ركبوا الفلك قالوا ⁽¹⁾: بسم الله الرحمن الرحيم (وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ) ⁽²⁾ (بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ) ⁽³⁾] وعن علي عليه السلام أنه قال: من ركب سفينة فليقل: بسم الله مجراها ومرساها إن ربي لغفور رحيم] ⁽⁴⁾ اللهم بارك لنا في مركبنا وأحسن سيرنا، وعافنا من شرّ بحرنا ».

[9336] 3 - السيد علي بن طاووس في أمان الأخطار: روينا أنه إذا ركب في السفينة فيكبر الله جلّ جلاله مائة تكبيرة، ويصلي على محمد وآله (صلوات الله عليه وعليهم أجمعين) مائة مرة ويلعن ظالمي آل محمد عليهم السلام مائة مرة، ويقول: بسم الله وبالله، والصلاة على رسول الله، وعلى الصادقين (صلوات الله عليهم)، اللهم أحسن مسيرنا، وعظم أجورنا، اللهم بك انتشرنا، وإليك توجهنا، وبك آمنا، وبجلك اعتصمنا، وعليك توكلنا. اللهم أنت ثقتنا ورجاؤنا، وناصرنا لا تحل بنا ما لا نحب [اللهم بك نحلّ وبك نسير] ⁽¹⁾ اللهم خلّ سبيلنا، وأعظم عافيتنا، أنت

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 349.

(1) في المخطوط: قال، وما أثبتناه من المصدر.

(2) الزمر 39: 67.

(3) هود 11: 41.

(4) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.

3 - أمان الأخطار ص 103.

(1) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.

الخليفة في الأهل والمال، وأنت الحامل في الماء وعلى الظهر (وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ
اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ) (2) وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ
وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا
يُشْرِكُونَ) (3) اللَّهُم أنت خير من وفد إليه الرجال، وشدت إليه الرحال، فأنت سيدي
أكرم مزور، وأكرم مقصود، وقد جعلت لكل زائر كرامة، ولكل وافد تحفة، فأسألك أن
تجعل تحفتك إياي فكاك رقبتني من النار، واشكر سعيي، وارحم مسيري من أهلي، بغير
من مني عليك، بل لك المنة عليّ، إذ جعلت لي سبيلا إلى زيارة وليّك، وعرفتني فضله،
وحفظتني في ليلي ونهاري حتى بلغتني هذا المكان، وقد رجوتك فلا تقطع رجائي، وأملتك
فلا تخيب أمني، واجعل مسيري هذا كفارة لذنوبي، يا أرحم الراحمين.

قال السيد: وإن كان قصده بركوب السفينة غير الزيارة، فيغير اللفظ بما يليق بسفره
من العبارة.

[9337] 4 - القطب الراوندي في كتاب لبّ الباب: عن النبي ﷺ، أنه قال لقوم
ركبوا السفينة، وسمّوا الله: « لقد سلموا، وبلغوا إلى قعر عدن ».

[9338] 5 - السيد هبة الله في مجموع الرائق: في خواص القرآن سورة ألم نشرح: من
قرأها وهو راكب البحر، سلم من ألمه وخوفه إلى حين صعوده منه.

(2) هود 11: 41.

(3) الزمر 39: 67.

4 - لبّ الباب: مخطوط.

5 - مجموع الرائق ص 5.

[9339] 6 - الشيخ إبراهيم الكفعمي في اللجنة الواقية: عن علي عليه السلام: « يقول للسلامة من البحر: (وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ) ⁽¹⁾ (بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ) ⁽²⁾ اللهم بارك لنا في مركبنا، وأحسن مسيرنا وعافنا من بحرنا ». وما جرب لسكون البحر أن يرمى فيه شيئا من تربة الحسين عليه السلام. وما يكتب للأمان من البحر، قوله تعالى في لقمان: (أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَتِ اللَّهِ لِيُرِيَكُمْ مِنْ آيَاتِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ) ⁽³⁾ في تسع أوراق، وترمى إلى البحر إلى الشرق، واحدة بعد واحدة.

[9340] 7 - ومن كتاب خواص القرآن: من نقش قوله تعالى: (قَالَ ارْكَبُوا فِيهَا) ⁽¹⁾ الآية، لحفظ السفينة في البحر، يكتب في لوح ساج ويسمر في مقدمها.

49 - (باب كراهة سرعة المشي، ومدّ اليدين عنده، والتبختر فيه)

[9341] 1 - الصدوق في معاني الأخبار: عن الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن

6 - اللجنة الواقية « المصباح » ص 455.

(1) الزمر 39: 67.

(2) هود 11: 41.

(3) لقمان 31: 31.

7 - اللجنة الواقية « المصباح » ص 455.

(1) هود 11: 41.

الباب 49

1 - معاني الأخبار ص 81.

محمد بن إسحاق بن جعفر بن محمد عليه السلام، عن علي بن موسى عليه السلام، عن أبيه، عن آبائه، عن الحسن بن علي عليه السلام، عن خاله هند بن أبي هالة، في حديث حلية رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا زال زال قلعا ⁽¹⁾، يخطو تكفؤاً ⁽²⁾، ويمشي هوناً، ذريع ⁽³⁾ المشية إذا مشى كأنما ينحط من صيب ⁽⁴⁾... الخبر.

[9342] 2 - وفي مناقب ابن شهر آشوب: في الحديث المذكور: يخطو تكفؤاً، ويمشي الهوينا، بيد ⁽¹⁾ القوم إذا سارع إلى خير، وإذا مشى تقلع كأنما ينحدر من صيب.

[9343] 3 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : من مشى على الأرض احتيالا، لعنته الأرض من تحته ».

[9344] 4 - وهذا الإسناد: عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « بينما رسول الله صلى الله عليه وآله ، يمشي وأنا معه، إذا

(1) أي يزول قالع لرجله من الأرض (النهاية ج 4 ص 101).

(2) أي تمايل إلى قدام (النهاية ج 4 ص 183).

(3) الذريع: سريع المشي واسع الخطو (النهاية ج 2 ص 158).

(4) الصيب: ما انحدر من الأرض، أراد أنه كان يستعمل التثبّت ولا يبين منه وفي هذه الحالة استعجال ومبادرة شديدة (النهاية ج 4 ص 101).

2 - المناقب ج 1 ص 157.

(1) كان في المخطوط: يبدأ، وما أثبتناه من المصدر.

3 - الجعفریات ص 164.

4 - الجعفریات ص 172.

جماعة فقال: ما هذه الجماعة؟ فقالوا: مجنون يخنق، فقال رسول الله ﷺ: هذا المبتلى، ولكن المجنون الذي يخطو بيديه، ويتبختر في مشيه، ويجرك منكبيه في موكبه، يتمنى على الله جنّته، وهو مقيم على معصيته.»

[9345] 5 - أحمد بن محمد البرقي في المحاسن: عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «كان علي بن الحسين عليه السلام، يمشي مشية كأنّ على رأسه الطير، لا يسبق يمينه شماله.» ورواه ابن شهر آشوب في المناقب: عنه عليه السلام: مثله (1).

[9346] 6 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: «كان رسول الله ﷺ إذا مشى تكفأ كأنّما يتقلع من صلب، لم أر قبله ولا بعده مثله.»

[9347] 7 - وعن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ، إذا مشى مشى مشياً يعرف أنه ليس بمشي عاجز، ولا كسلان.

50 - (باب الخروج إلى التزهة، وإلى الصيد)

[9348] 1 - زيد النرسي في أصله: عن أبي عبد الله عليه السلام،

5 - المحاسن ص 125 ذيل الحديث 141.

(1) المناقب ج 4 ص 162.

6، 7 - مكارم الأخلاق ص 22.

الباب 50

1 - أصل زيد النرسي ص 50.

قال: سأله بعض أصحابنا عن طلب الصيد، وقال له: إني رجل ألهو بطلب الصيد، وضرب الصوالج⁽¹⁾ وألهو بلعب الشطرنج، قال: فقال أبو عبد الله عليه السلام: «أما الصيد فإنه سعي باطل - إلى أن قال - ومن طلبه لاهياً وأشراً وبطراً، فإنّ سعيه ذلك سعي باطل، وسفر باطل، وعليه التمام في الصلاة والصيام، وإن المؤمن لفي شغل عن ذلك، شغله طلب الآخرة».

51 - (باب نواذر ما يتعلق بأبواب آداب سفر الحج وغيره)

[9349] 1 - الشيخ الطوسي في أماليه: عن ابن مخلد، عن جعفر بن محمد بن نصير⁽¹⁾، عن أحمد بن محمد بن مسروق، عن يحيى الجلا⁽²⁾، قال: سمعت بشراً يقول لجلسائه: سيحوا، فإن الماء إذا ساح طاب، وإذا وقف تغير وإصفر.

[9350] 2 - الشيخ الطبرسي في الآداب الدينية ما رواه عن العترة النبوية: إذا أردت الرحيل فصلّ ركعتين، وادع الله بالحفظ والكلاءة، وودع الموضع وأهله فإنّ لكلّ موضع أهلاً من الملائكة، وقل: السلام على

(1) الصولجان: عصا يُعطف طرفها، يضرب بها الكرة على الدواب (لسان العرب ج 2 ص 310).

الباب 51

- 1 - أمالي الطوسي ج 2 ص 3.
- (1) في المخطوط «محمد بن جعفر بن نصير» وما أثبتناه من المصدر، وهو الصواب (راجع تاريخ بغداد ج 5 ص 100).
- (2) في المخطوط «الجلا» وما أثبتناه من المصدر، وقد ورد في تاريخ بغداد ج 14 ص 456 باسم يحيى بن الجلاء.
- 2 - الآداب الدينية ص 76.

ملائكة الله الحافظين⁽¹⁾، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، ورحمة الله وبركاته.

[9351] 3 - السيد علي بن طاووس في أمان الأخطار: وجدت في حديث حذف إسناده [لأن المراد العمل بمقتضاه⁽¹⁾] أن الحاج تعذر عليهم وجود الماء حتى أشرفوا على الموت والفناء، فغشي على أحدهم فسقط إلى⁽²⁾ الأرض مغشياً عليه، فرأى في حال غشيته مولانا علياً صلوات الله عليه، يقول: «ما أغفلك عن كلمة النجاة!» فقال له: وما كلمة النجاة؟ فقال: «قل: أدم ملكك على ملكك بلطفك الخفي، وأنا علي بن أبي طالب» عليه السلام، فجلس من غشيته ودعا بها، فأنشأ الله جلّ جلاله غماماً في غير زمانه، ورمى غيثاً عاش به الحاج على عوائد عفوه وجوده وإحسانه.

[9352] 4 - ومن كتاب المستغيثين: بإسناده إلى رجل من الأنصار، وهو أبو معلق⁽¹⁾، لقيه لصّ فأراد أخذه، فسأله أن يصلّي أربع ركعات فتركه فصلاها، وسجد فقال في سجوده: يا ودود يا ذا العرش المجيد، يا فعالاً لما يريد أسألك بعزّتك التي لا ترام، وملكك الذي لا يضام، وبنورك الذي ملا أركان عرشك، أن تكفيني شرّ هذا اللص، يا مغيث أغثني، وكرّر هذا الدعاء ثلاث مرات، فإذا بفارس قد أقبل ويده حربة فقتله، وقال له: أنا ملك من السماء الرابعة، وإنّ من

(1) في المصدر: الحافين.

3 - أمان الأخطار ص 118.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) في نسخة: فوق على (منه قدّه).

4 - أمان الأخطار ص 114.

(1) في المصدر: أبو معلق.

صنع كما صنعت أستجيب له مكروبا كان أو غير مكروب.

[9353] 5 - أبو علي بن الشيخ الطوسي (ره) في أماليه: عن أبيه، عن أبي محمد الفحام، عن محمد بن أحمد المنصوري، عن سهل بن يعقوب الملقب بأبي نواس قال: قلت للعسكري عليه السلام ذات يوم: يا سيدي قد وقع إليّ اختيارات الأيام عن سيدنا الصادق عليه السلام، مما حدثني به الحسن بن عبد الله بن مطهر⁽¹⁾، عن محمد بن سليمان الديلمي، عن أبيه، عن سيدنا الصادق عليه السلام في كلّ شهر فأعرضه عليك، فقال: افعل فلما عرضته عليه وصحّحته، قلت له: يا سيدي في أكثر هذه الأيام قواطع عن المقاصد، لما ذكر فيها من النحس⁽²⁾ والمخاوف، فتدلّني على الاحتراز من المخاوف فيها، فإنما تدعوني الضرورة إلى التوجه في الحوائج فيها، فقال لي: « يا سهل، إن لشيعتنا بولايتنا لعصمة لو سلكوا بها في لجة البحار الغامرة، وسباسب البيداء⁽³⁾ الغابرة⁽⁴⁾، بين سباع وذئاب، وأعادي الجن والإنس، لآمنوا من مخاوفهم بولايتهم لنا، فثق بالله عزّوجلّ، وأخلص في الولاء لأئمتك الطاهرين عليهم السلام، وتوجّه حيث شئت، واقصد ما شئت [يا سهل]⁽⁵⁾ إذا أصبحت وقلت ثلاثا: أصبحت اللهم معتصما بدمامك المنيع، الذي لا يطاول ولا يحاول، من كلّ طارق وغاشم، من سائر ما خلقت ومن⁽⁶⁾ خلقت:

5 - أمالي الطوسي ج 1 ص 283.

(1) في المصدر: مظفر.

(2) في نسخة: التحذير (منه قدّه).

(3) في نسخة: البید (منه قدّه).

(4) في نسخة: الغابرة (منه قدّه).

(5) أثبتناه من المصدر.

(6) في نسخة: من خلقت وما (منه قدّه).

من خلقك الصامت والناطق، في جنة من كلّ مخوف، بلباس سابغة ولاء أهل بيت نبيّك ﷺ، محتجبا (7) من كلّ قاصد لي إلى أذية، بجدار حصين (8) الإخلاص في الاعتراف بحقّهم، والتمسك بحبلهم جميعا، موقنا أن الحقّ لهم ومعهم وفيهم وبهم، أوالي من والوا وأجانب من جانبوا فأعذني اللهم بهم من شرّ كلّ ما أتقيه، يا عظيم حجرت الأعداء عني ببديع السماوات والأرض إنّنا جعلنا من بين أيديهم سداً ومن خلفهم سداً فأغشيناهم فهم لا يبصرون وقتلتها عشياً ثلاثاً، حصلت في حصن من مخاوفك، وأمن من محذورك، فإذا أردت التوجه في يوم قد حذرت فيه، فقدم أمام توجّهك الحمد لله ربّ العالمين، والمعوذتين، وآية الكرسي، وسورة القدر، وآخر آية في سورة آل عمران وقل: اللهم بك يصلو الصائل .. » إلى آخر ما تقدم في باب الاستعاذة والاحتجاب.

[9354] 6 - ومن أدعية السرّ بالسند المتقدم: « يا محمد ومن كان غائباً، وأحبّ أن أوّديه سالماً مع قضائي له الحاجة، فليقل في غربته: يا جامعاً بين أهل الجنة على تألف من القلوب، وشدة تواصل (1) منه (2) في المحبة، ويا جامعاً بين أهل طاعته وبين من خلقه لها، ويا مفرّجاً (3) عن كلّ محزون، ويا مؤمّل (4) كلّ غريب، ويا راحمي في غربتي بحسن

(7) في نسخة: محتجراً (منه قدّه).

(8) في نسخة: حصن (منه قدّه).

6 - البلد الأمين ص 515، وعنه في البحار ج 95 ص 323.

(1) في نسخة: تواجد (منه قدّه).

(2) في نسخة: منهم (منه قدّه).

(3) في نسخة: ويا مفرّج (منه قدّه).

(4) في المصدر: مؤمل.

الحفظ والكلاية⁽⁵⁾ والمعونة إليّ، ويا مفرّج ما بي من الضيق والحزن، اجمع⁽⁶⁾ بيني وبين أحبّتي⁽⁷⁾، ويا مؤلفاً بين الأحبة⁽⁸⁾، صلّ على محمد وآل محمد، ولا تفجعني بانقطاع رؤية⁽⁹⁾ أهلي وولدي عنّي⁽¹⁰⁾، ولا تفجع أهلي بانقطاع رؤيتي⁽¹¹⁾ عنهم، بكل مسائلك أدعوك فاستجب لي، فذلك دعائي إياك [فارحمي]⁽¹²⁾ يا أرحم الراحمين فإنّه إذا قال ذلك آنسته في غربته، وحفظته في الأهل، وأديته سالماً مع قضائي له الحاجة ».

[9355] 7 - جامع الأخبار: استوصى رجل أمير المؤمنين عليه السلام، عند خروجه إلى السفر، فقال عليه السلام: « إن أردت الصاحب فالله يكفيك، وإن أردت الرفيق فالكرام الكاتبون تكفيك⁽¹⁾ وإن أردت المونس فالقرآن يكفيك، وإن أردت العبرة فالدنيا تكفيك، وإن أردت العمل فالعبادة تكفيك، وإن أردت الوعظ فالموت يكفيك، وإن لم يكفك ما ذكرت فالنار يوم القيامة تكفيك ».

[9356] 8 - الشيخ حسن بن فضل بن الحسن الطبرسي في مكارم

(5) في نسخة: والكلاية (منه قدّه).

(6) في نسخة: بالجمع (منه قدّه).

(7) في نسخة: أحبائي (منه قدّه).

(8) في نسخة: الأحباء (منه قدّه).

(9) في نسخة: أوبة (منه قدّه).

(10) في نسخة: بامتناع رؤياهم عنّي (منه قدّه).

(11) في نسخة: أوبيّ (منه قدّه).

(12) أثبتناه من المصدر.

7 - جامع الأخبار ص 212.

(1) في نسخة: يكفونك (منه قدّه).

8 - مكارم الأخلاق ص 353.

الأخلاق: الدعاء في الوحدة: يا أرض ربي وربك الله، أعوذ بالله من شرك، وشر ما فيك، وشر ما خلق فيك، ومن شر ما يحاذر عليك، أعوذ بالله من شر كل أسد وأسد، وحيّة وعقرب من ساكن البلد، ومن شرّ والد وما ولد (أَفَعَيَّرَ دِينَ اللَّهَ يَبْعُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ) ⁽¹⁾ الحمد لله بنعمته وحسن بلائه علينا، اللهم صاحبنا في السفر، وأفضل علينا، فإنه لا حول ولا قوة إلّا بالله ثم يقرأ (أَلْهَاكُمْ التَّكَاثُرُ) إلى آخرها، فإنه لا يؤذيك شيء من السباع والهوام، والحيات والعقارب، إذا قرأت ذلك، ولو بتّ على الحية بإذن الله.

[9357] 9 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام ، أنه أمر بالوليمة وقال: « هي في أربع: العرس، والخرس ⁽¹⁾ والاعذار ⁽²⁾ والوكيرة - إلى أن قال - والوكيرة قدوم الرجل من سفره ».

[9358] 10 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي صلى الله عليه وآله ، أنه لم يرتحل من منزل إلّا وصلّى عليه ركعتين، وقال: « حتى يشهد عليّ بالصلاة ».

[9359] 11 - عوالي الآلي: عن النبي صلى الله عليه وآله ، أنه إذا

(1) آل عمران 3: 83.

9 - دعائم الاسلام ج 2 ص 205 ح 747.

(1) الخرس: بضم وسكون: طعام يصنع للولادة (مجمع البحرين ج 4 ص 64).

(2) الإعذار: الختان، ثم قيل للطعام الذي يطعم في الختان: إعذاراً (مجمع البحسرين ج 3 ص 399).

10 - لبّ الباب: مخطوط.

11 - عوالي الآلي ج 1 ص 156 ح 133.

كان في سفر فأقبل الليل قال: « أرض ربّي وربك الله، أعوذ بالله من شرّك، وشرّ ما فيك، وشرّ ما يدب عليك، وأعوذ بالله من أسد وأسود، ومن الحيّة والعقرب، ومن ساكن البلد ووالد وما ولد ».

وعنه سَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: « سيروا سير أضعفكم ⁽¹⁾ ».

[9360] 12 - مجموعة الشهيد (ره): نقلاً من كتاب عماد المحتاج إلى معرفة مناسك الحاج لا بن البرّاج: روي: أن من قرأ القدر عند خروجه من بيته رجع إليه. [9361] 13 - السيد هبة الله في مجموع الرائق: في خواص القرآن: الذاريات إذا قرأها المسافر، أمن وحرس في طريقه.

ونقله الشهيد في مجموعته ⁽¹⁾: عن الصادق عَلَيْهِ السَّلَام: الممتحنة من أدام قراءتها في السفر والسحر، أمن حوادثه حتى يرجع إلى مأمنه. سورة نوح إذا تلاها المعقل سهل خروجه: وإن كان للسفر فتح له باب الفرج والحظّ إلى أن يعود إلى بيته.

[9362] 14 - وفي مجموعة الشهيد: عن الصادق عَلَيْهِ السَّلَام، هكذا: « وإن كان في السير فتح له باب الفرج، وحفظ إلى أن يعود إلى أهله ».

(1) نفس المصدر ج 1 ص 284 ح 127.

12 - مجموعة الشهيد

13 - مجموع الرائق ص 5.

(1) مجموعة الشهيد

14 - مجموعة الشهيد.

المرسلات: من أراد السفر قرأها، والمسافر يحفظ بقراءتها من كل طارق.

[9363] 15 - الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره، والطبرسي في مجمع البيان: عن جبير بن مطعم، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أحبّ يا جبير أن تكون إذا خرجت سفراً من أمثل أصحابك هيئة، وأكثرهم زاداً؟» قلت: نعم بأبي أنت وأمي يا رسول الله، قال: «فاقرأ هذه السور الخمس: قل يا أيها الكافرون، وإذا جاء نصر الله والفتح، وقل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، وافتتح قراءتك بسم الله الرحمن الرحيم» قال جبير: وكنت غير كثير المال، وكنت أخرج مع من شاء الله أن أخرج، فأكون أكثرهم ⁽¹⁾ همّة، وأمثلهم زاداً، حتى أرجع من سفري ذلك.

[9364] 16 - السيد علي بن عبد الحميد النيلي في الأنوار المضيئة: على ما نقله عنه بعض المعاصرين، قال: ومن ذلك ما نقلته عن بعض أهل الخير والصلاح (ره)، أنه إذا كان آخر جمعة من شهر رمضان فاجلس تجاه الشمس، فإذا صارت بين الحاجبين فاكتب: لا آلاء إلا لألأوك كعسكون كعسلمين، وبالحق أنزلناه، وبالحق نزل أول الآية السادسة بعد المائة من سورة الأسرى، إلى ذكر الإرسال، وذكر أن لذلك وقعا عظيما في حفظ الأموال، وما يوضع فيه على كل حال، وأنه مختص بفضائل غريبة، وأقاصيص عجيبة.

15 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 5 ص 595، ورواه الطبرسي في مجمع البيان ج 10 ص 551.

(1) في نسخة: أكبرهم (منه قدّه).

16 - الأنوار المضيئة.

ولقد جربته فرأيتَه كما قال، وأعطيتَه لكثير من الناس فرأوا منه في الأسفار غرائب من الآثار في حفظ الأموال، ما أغناهم عن السلاح والرجال والحرب والقتال، ولقد انتفعنا به، وكثير من الأصحاب، نفعا كثيراً مرّة حتى إذا خفنا من نهب ما نرسله من الحوائج، يجعل فيه ذلك الاسم المبارك، ولو نهب غيره لم ينهب ثم قال: إنه كان على باب المشهد الشريف الغروي جماعة من الأعراب على ظهور خيولهم، إن خرج خارج فنبوه .. إلى آخر ما ذكره من الأمر العجيب، ثم قال: وله آثار غريبة في الحفظ، لو ذكرناها لأطلنا البحث، انتهى.

أبواب أحكام الدواب في السفر وغيره

1 - (باب استحباب اقتناء الخيل وإكرامها)

[9365] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ الله وملائكته يصلون على أصحاب الخيل، من اتخذها وأعدّها لمارق في دينه أو مشرك. »

[9366] 2 - وهذا الإسناد: قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أن صهيل الخيل يفرّج ⁽¹⁾ قلوب الأعداء، ورأيت جبرئيل يتبسم عند صهيلها، فقلت: يا جبرئيل لم تبسم؟ فقال: وما يمنعني والكفار ترجف قلوبهم عند صهيلها، وترعد كلالهم. »

[9367] 3 - وهذا الإسناد: عن علي عليه السلام: « أن رجلاً من خرش كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله، ومع الخرشى فرس، وكان

أبواب أحكام الدواب في السفر وغيره

الباب 1

1 - الجعفریات ص 86.

2 - الجعفریات ص 86.

(1) في المصدر: ليقرع.

3 - الجعفریات ص 87.

رسول الله ﷺ ، يستأنس إلى فرسه ⁽¹⁾ ، ففقدته فبعث إليه النبي ﷺ ، فقال: « ما فعل فرسك؟ قال: اشتد عليّ شغنه فأخصيته، فقال: مه مه مثلت به، الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، أعرفها أذفاؤها، ونواصيها جمالها، وأذناها مذاّبها ».

[9368] 4 - وهذا الإسناد: عن علي بن أبي طالب: « أن رسول الله ﷺ ، نزل عن فرسه فقال: قم بارك الله فيك، حتى نصلي ثم تأتيك، فمضى رسول الله ﷺ إلى المسجد، وأنّ الفرس لقائم ما يترزم ⁽¹⁾ ، فقال رسول الله ﷺ : بارك الله فيك ».

[9369] 5 - وهذا الإسناد: عن علي بن أبي طالب: « أن رجلاً أتى النبي ﷺ ، وهو قائم على فرس له، فسلم على النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ : وعليكم السلام، فقال الرجل: إنّما أنا وحدي، فقال النبي ﷺ : عليك وعلى فرسك ».

[9370] 6 - القضاعي في الشهاب: عن النبي ﷺ أنه قال: « الخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة ».

(1) في المصدر: صهيله.

4 - الجعفریات ص 87.

(1) الزمزمة: الصوت الخفيّ (لسان العرب ج 12 ص 274).

5 - الجعفریات ص 87.

6 - الشهاب ص 71 ح 172، وعنه في البحار ج 64 ص 176 ح 6.

[9371] 7 - دعائم الاسلام: رويانا عن علي عليه السلام: « أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إنَّ الله وملائكته يصلُّون على أصحاب الخيل، من اتخذها فأعدَّها في سبيل الله ». [9372] 8 - وعن علي عليه السلام، أنه قال: « من ارتبط فرسا في سبيل الله، كان علفه وكلَّ ما يناله ⁽¹⁾، وما يكون منه وأثره، حسنات في ميزانه يوم القيامة ». [9373] 9 - وعنه عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنه قال: « سهل (فرس في سبيل الله) ⁽¹⁾ وعندي جبرئيل فتبسم، فقلت: لم تبسمت يا جبرئيل؟ قال: وما يمنعني أن أتبسم والكفار ترتاع قلوبهم، وترعد كلاهم، عند سهل خيول المسلمين ». [9374] 10 - وعنه عليه السلام أنه قال: « مرَّ رجل من المسلمين على رسول الله صلى الله عليه وآله، وهو على فرس له، فسلم [عليه] ⁽¹⁾ فقال [له رسول الله] ⁽²⁾ عليه السلام: وعليكما السلام، فقلت: يا رسول الله أليس هو [رجلاً] ⁽³⁾ واحداً؟ فقال: سلَّمت عليه، وعلى فرسه ».

[9375] 11 - وعنه عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله،

7 - دعائم الاسلام ج 1 ص 344.

8 - دعائم الاسلام ج 1 ص 344.

(1) في المصدر: يطأ عليه.

9 - دعائم الاسلام ج 1 ص 345.

(1) ما بين القوسين في المصدر: فرسي.

10 - دعائم الاسلام ج 1 ص 345.

(1، 2، 3) أثبتناه من المصدر.

11 - دعائم الاسلام ج 1 ص 345.

أنه قال: « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، أعرافها أدفاؤها ونواصيها جمالها، وأذناها مذابها ».

[9376] 12 - الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره: عن أبي جعفر المدائني، عن القسم بن الحسن، عن أبيه الحسن بن زيد، عن أبيه، عن الحسن بن علي عليه السلام، عن أبيه أمير المؤمنين عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: « لما أراد الله عز وجل أن يخلق الخيل، قال لريح الجنوب: إني خالق منك خلقاً فأجعله عزاً لأوليائي، ومذلة على أعدائي، وجمالاً لأهل طاعتي فقالت: الريح أخلق، فقبض منها قبضة فخلق فرساً، فقال له: خلقتك غريباً، وجعلت الخير معقوداً بناصيتك، والغنائم مجموعة على ظهرك، عطفت عليك صاحبك، وجعلتك تطير بلا جناح، فأنت للطلب، وأنت للهرب، وسأجعل على ظهرك رجالاً يسبحونني ويحمدونني ويكبرونني، فتسبحين إذا سبّحوا، وتهللين إذا هللوا وتكبرين إذا كبروا.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما من تسبيحة وتحميدة وتمجيدة وتكبيرة يكبرها صاحبها، فتسمعها إلّا وتجيبه بمثلها، ثم قال: لما سمعت الملائكة صفة الفرس وعانوا خلقها، قالت: ربّ نحن ملائكتك نسبحك ونحمدك فماذا لنا؟ فخلق الله لها خلقاً بلقا ⁽¹⁾ أعناقها كأعناق البخت ⁽²⁾، فلما أرسل الفرس إلى الأرض، واستوت

12 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 1 ص 522.

(1) البَلَق بالتحريك، سواد في بياض (مجمع البحرين ج 5 ص 140).

(2) البخت: هي جمال طول الأعناق، واللفظة معربة (النهاية ج 1 ص 101).

قدماه على الأرض سهل، فقليل: بوركت من دابة أذلّ بصهيلك المشركين، وأذلّ به أعناقهم، واملأ به آذانهم، وأرعد به قلوبهم، فلما عرض الله على آدم من كل شيء، قال له: إختتر من خلقي ما شئت، فاختر الفرس قليل له: إختترت عزّك، وعزّ ولدك، خالدا ما خلّدوا، وباقي ما بقوا، بركتي عليك وعليهم، ما خلقت خلقاً أحبّ إليّ منك ومنه» (3).

2 - (باب استحباب التوسعة في الانفاق على الخيل)

[9377] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدّثني موسى، قال: حدّثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين عليه السلام: « أن رسول الله صلى الله عليه وآله، بعث مع علي عليه السلام، ثلاثين فرساً في غزاة السلاسل، فقال: يا علي أتلو عليك آية في نفقة الخيل (الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً) (1) يا علي هي النفقة على الخيل ينفق الرجل سرّاً وعلانية ».

(3) جاء في هامش المخطوط والطبعة الحجرية ما نصّه: « وهذا الخبر رواه الثعلبي في تفسيره في سورة آل عمران قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد بن عقيل الأنصاري، وأبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ قالا: أخبرنا أبو منصور محمد الفنكي، قال: أخبرنا محمد بن الأشرس، قال: أخبرنا أبو جعفر المدائني، قال: أخبرنا القاسم بن الحسن بن زيد .. الخ، وكان في نسختي من التفسير بعض الأسقام فنقلت متن الخبر عن تفسير الثعلبي والله أعلم » (منه قدّه).

الباب 2

1 - الجعفریات ص 86.

(1) البقرة 2: 274.

[9378] 2 - دعائم الاسلام: عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: « يا علي، النفقة على الخيل المرتبطة في سبيل الله، هي النفقة التي قال الله عز وجل: (الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً) ⁽¹⁾ ». ».

[9379] 3 - الصدوق في الفقيه: عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنه قال: « الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة، والمنفق عليها في سبيل الله، كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها ». ».

[9380] 4 - ابن أبي جمهور في درر اللآلي: عن ثوبان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: « أفضل دينار دينار أنفقه الرجل على عياله، ودينار أنفقه على دابته في سبيل الله » الخبر.

3 - (باب استحباب استئمان الدابة)

[9381] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث: ومن اتخذ دابة فليستفرها ⁽¹⁾ ». ».

ورواه في دعائم الاسلام عنه صلى الله عليه وآله مثله ⁽²⁾.

2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 344.

(1) البقرة 2: 274.

3 - الفقيه ج 2 ص 185 ح 835.

4 - در اللآلي ج 1 ص 15.

الباب 3

1 - الجعفریات ص 157.

(1) استفرها ضحاياكم: أي استحسوها (مجمع البحرين ج 6 ص 355).

(2) دعائم الاسلام ج 2 ص 158 ح 560.

4 - (باب استحباب اختيار البرذون والبغل على اقتناء الحمار)

- [9382] 1 - البحار، عن اعلام الدين للديلمي: قيل حجّ الرشيد فلقيه موسى عليه السلام على بغلة له، فقال له الرشيد: مثلك في حسيك ونسبك وتقدمك تلقاني على بغلة؟ قال: « تطأطأت عن خيلاء الخيل، وارتفعت عن ذلة الحمير ».
- [9383] 2 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق مرسلًا: ولما حجّ الرشيد استقبله موسى بن جعفر عليه السلام بالمدينة على بغل، فقال له الرشيد يا أبا الحسن عزّت بك الخيل حتى ركبت بغلاً؟ فقال له موسى عليه السلام: « إنه يتضع عن خيلاء الخيل، ويرتفع عن ذلة العير، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: خيار الأمور أوسطها ».

5 - (باب ما يستحب اختياره من ألوان الخيل والبغال والحمير والإبل، وما يكره منها)

- [9384] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا خيل أبقي من الدهم، ولا امرأة كبنت العم ».

الباب 4

- 1 - البحار ج 64 ص 175 ح 33، عن اعلام الدين ص 98.
- 2 - الأخلاق

الباب 5

- 1 - الجعفریات ص 90.

- [9385] 2 - وهذا الإسناد قال: « غزا رسول الله ﷺ غزاة، فعطش الناس عطشا شديداً، فقال رسول الله ﷺ: هل من مغيث بالماء؟ فضرب الناس يمينا وشمالا، فجاء رجل على فرس أشقر بين يديه قربة من ماء، فقال رسول الله ﷺ: اللهم بارك في الشقر، فجاء رجل آخر على فرس أشقر بين يديه قريتان من ماء، فقال رسول الله ﷺ: اللهم بارك في الشقر، ثم قال رسول الله ﷺ: شقرها خيارها، وكمتها ⁽¹⁾ صلاحها، ودهمها ملوكها، فلعن الله من جزّ أعرافها وأذناها مذاّبها ».
- [9386] 3 - البحار، عن كتاب الأمانة والتبصرة: عن هارون بن موسى، عن محمد بن علي، عن محمد بن الحسين، عن علي بن أسباط، عن ابن فضال، عن الصادق عليه السلام، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام، عن النبي ﷺ قال: « شقرها خيارها » وذكر مثله.
- [9387] 4 - وعن السيد الرضي في المحازات النبوية: عن النبي ﷺ، أنه قال: « خير الخيل الأدهم الأقرح، المحجل ثلاثا طلق اليد اليمنى ».
- [9388] 5 - المفيد في الارشاد: عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن

2 - الجعفریات ص 86.

(1) الكُمت: جمع كمت: وهي الحمراء (لسان العرب ج 2 ص 81).

3 - البحار ج 64 ص 176 ح 34 بل عن جامع الأحاديث ص 14.

4 - البحار ج 64 ص 180 ح 39 عن المحازات النبوية ص 121 ح 88.

5 - إرشاد المفيد ص 343.

الكليني، عن علي بن محمد، عن إسحاق بن محمد، عن علي بن زيد بن الحسين بن زيد بن علي عليه السلام، قال: كان لي فرس، وكنت به معجبا أكثر ذكره في المجالس، فدخلت على أبي محمد عليه السلام يوما فقال: « ما فعل فرسك؟ » إلى أن ذكر أنه مات، قال: ثم دخلت على أبي محمد عليه السلام، وأقول في نفسي ليته أخلف علي دابة، فقال قبل أن أتحدث بشئ: « نعم، نخلف عليك، يا غلام أعطه برذوني الكميت - ثم قال - هذا خير من فرسك، وأطول عمراً وأوطأ ».

[9389] 6 - نصر بن مزاحم في كتاب صفين: عن عمرو بن شمر، عن جابر الجعفي قال: كان علي عليه السلام يركب بغلة له قبل أن تلتقي الفئتان بصفين فلما حضرت الحرب، وبات تلك الليلة يعبئ ⁽¹⁾ الكتائب حتى أصبح قال: « إئتوني بفرسي » فأتي له بفرس أدهم يبحث الأرض بيديه جميعا، له حممة وصهيل فركبه، الخبر.

[9390] 7 - القاضي أبو عبد الله القضاعي في الشهاب: عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: « بمن الخيل في شقرها ».

ورواه في عوالي الآلي: عنه صلى الله عليه وآله : مثله ⁽¹⁾.

مجموعة الشهيد: عن النبي صلى الله عليه وآله ، أنه قال: « لو اجتمعت الخيل ثم أرسلت لحاها تقودها الشقر ⁽²⁾ ».

6 - كتاب وقعة صفين ص 230 عن عمر، عن الحارث بن حصيرة وغيره، مع اختلاف في اللفظ.

(1) في المخطوط يعني، وما أثبتناه من المصدر.

7 - الشهاب ص 71 ح 173، وعنه في البحار ج 64 ص 176 ح 37.

(1) عوالي الآلي ج 1 ص 171 ح 199.

(2) مجموعة الشهيد ص 104.

6 - (باب استحباب اختيار المركب الهنيء، وكراهة الإقتصار على المركب السوء

(

[9391] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، قال: « قال رسول الله ﷺ: من سعادة المرء المسلم الزوجة الصالحة، والمسكن الواسع، والمركب الهنيء، والولد الصالح ».

ورواه في الدعائم: عنه ﷺ مثله، وفيه: المرء المؤمن⁽¹⁾.

[9392] 2 - وهذا الإسناد: عن علي بن أبي طالب عليه السلام: « أن النبي ﷺ، اشترى مهراً بمائة صاع إلى سنة ».

7 - (باب حقوق الدابة الواجبة والمندوبة)

[9393] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، قال: « قال رسول الله ﷺ: للدابة على صاحبها ستّ خصال: يعلفها إذا نزل، ويعرض عليها الماء إذا مرّ به، ولا يضربها

الباب 6

1 - الجعفریات ص 99.

(1) دعائم الاسلام ج 2 ص 195 ح 709.

2 - الجعفریات ص 159.

الباب 7

1 - الجعفریات ص 85.

إلّا على حق، ولا يحملها ما لا تطيق ولا يكلفها من السير إلّا طاقتها، ولا يقف عليها فواقاً⁽¹⁾».

[9394] 2 - وهذا الإسناد قال: « قال رسول الله ﷺ : لا تتخذوا ظهور الدواب كراسي، فرب دابة مركوبة خير من راكبها، وأطوع لله، وأكثر ذكراً ».

[9395] 3 - وهذا الإسناد: عن علي بن الحسين، عن آبائه عليهم السلام: « أن أبا ذر تمعك⁽¹⁾ فرسه ذات يوم فتحمحم⁽²⁾ في تمعكه، فقال أبو ذر: حسبك الآن فقد استجيب لك، فاسترجع القوم فقالوا: قد خولط⁽³⁾ أبو ذر، فقال: ما لكم؟ قالوا: تكلم بهيمة من البهائم، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في الفرس إذا تمعك: دعا بدعوتين فيستجاب له، يقول: اللهم اجعلي أحبّ ماله إليه، والدعوة الثانية يقول: اللهم ارزقه الشهادة على ظهري، فدعواته مستجابتان ».

[9396] 4 - وهذا الإسناد قال: « قال رسول الله ﷺ :

(1) الفواق: بضم الفاء: أن تحلب الناقة ثم تترك ساعة حتى تدرّ ثم تحلب (لسان العرب ج 10 ص 218).

2 - الجعفریات ص 85.

3 - الجعفریات ص 85.

(1) تمعك: تمرغ وتقلب في التراب (مجمع البحرين ج 3 ص 288).

(2) الحمحمة: صوت الفرس دون الصهيل (لسان العرب ج 12 ص 161).

(3) خولط الرجل فهو مُخالط: إذا تغيّر عقله (لسان العرب ج 7 ص 295).

4 - الجعفریات ص 86.

قَلَدُوا النِّسَاءَ وَلَوْ بِسِيرٍ، وَقَلَدُوا الْخَيْلَ، وَلَا تَقْلُدُوهَا الْأُوتَارَ».

[9397] 5 - دعائم الاسلام: عن علي عليه السلام: « أن رسول الله صلى الله عليه وآله نهي أن تُحْمَلَ الدواب فوق طاقتها ⁽¹⁾، وأن تُضَيَّعَ حتى تهلك، وقال: لا تتخذوا ظهور الدواب كراسي، فرب دابة مركوبة خير من راكبها، وأطوع لله [منه] ⁽²⁾ وأكثر ذكراً، ونظر صلى الله عليه وآله إلى ناقةٍ مُحمَّلةٍ قد ثقلت فقال: أين صاحبها: فلم يوجد فقال: مروه أن يستعد لها غداً للخصومة ».

[9398] 6 - وعن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: « يجب للدابة على صاحبها ستّ خصال: يبدأ بعلفها إذ نزل، ويعرض عليها الماء إذا مرّ به، ولا يضربها إلّا على حق، ولا يحملها ما لا تطيق، ولا يكلفها من السير ما لا تقدر عليه، ولا يقف عليها فَوْاقاً ».

[9399] 7 - السيد الرضي في المجازات النبويّة: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: « قَلَدُوا الْخَيْلَ، وَلَا تُقْلُدُوهَا الْأُوتَارَ ».

[9400] 8 - ابن شهر آشوب في المناقب: في سياق أحوال السجاد عليه السلام: عن زرارة بن أعين: لقد حجّ على ناقةٍ عشرين حجة، فما قرعها بسوط.

5 - دعائم الاسلام ج 1 ص 347.

(1) في المخطوط: أحملها، وما أثبتناه من المصدر.

(2) أثبتناه من المصدر.

6 - دعائم الاسلام ج 1 ص 347.

7 - المجازات النبويّة ص 257.

8 - المناقب ج 4 ص 155.

ورواه صاحب الحلية: عن عمرو بن ثابت.

8 - (باب كراهة ضرب الدابة على وجهها وغيره ولعنها)

- [9401] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: « فمى رسول الله ﷺ أن توسم الدواب في وجوهها، فإنها تسبح بحمد ربّها عزّ وجلّ، وأن يضرب في ⁽¹⁾ وجهها ».
- [9402] 2 - دعائم الاسلام: عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام ⁽¹⁾: « أن رسول الله ﷺ، سمع رجلاً يلعن بغيراً ⁽²⁾، فقال ﷺ: إرجع لا تصحبنا على بغير ملعون ». وعن علي عليه السلام، أنه يكره ⁽³⁾ سبّ البهائم.
- [9403] 3 - الحسين بن حمدان الحضيبي، عن علي بن الطيب الصابوني، عن محمد بن علي، عن علي بن الحسين، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: « لما كان في الليلة التي توفي

الباب 8

- 1 - الجعفریات ص 85.
- (1) في ليس في المصدر.
- 2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 347.
- (1) في المصدر: عن جعفر بن محمد عليه السلام.
- (2) وفيه: بغيره.
- (3) في المصدر: وكان علي عليه السلام يكره ..
- 3 - الهداية ص 47 ب.

بها سيّد العابدين عليه السلام، قال لا بنه محمد عليه السلام: إيتني بوضوء - إلى أن قال - فإذا توفّيت، وواريتني، فخذ ناقتي واجعل لها حظاراً، وأقم لها علفاً - إلى أن قال - فقال أبو عبد الله عليه السلام: كان جدي علي بن الحسين عليه السلام يحجّ عليها مكّة، فيعلّق السوط بالرحل فلا يقرعها حتى يرجع إلى داره بالمدينة.»

[9404] 4 - الشيخ المفيد في الاختصاص: عن أحمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد ومحمد البرقي، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن ذكره، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «لما مات علي بن الحسين عليه السلام، جاءت ناقة له من الرعي حتى ضربت بجراها (1) القبر، وتمرّغت عليه [و (2) إن أبي كان يحج عليها، ويعتمر، ولم يقرعها قرعة قط. »

[9405] 5 - السيد الرضي في المجازات النبوية: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: «لا تسبوا الإبل فإنها رقوء الدم (1)».

[9406] 6 - محمد بن إبراهيم النعماني في كتاب الغيبة: عن محمد بن همام، عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن

4 - الاختصاص ص 301.

(1) الجران: باطن العنق (النهاية ج 1 ص 263).

(2) أثبتناه من المصدر.

5 - المجازات النبوية ص 337 ح 261.

(1) رقوء الدم: أي أنها تُعطى في الديات بدلاً من القود فيسكن بها الدم (النهاية ج 2 ص 248).

6 - الغيبة ص 325 ح 2.

أحمد بن الحسن الميثمي، عن أبي نجيح المسمعي، عن الفيض بن المختار، عن أبي عبد الله عليه السلام - في حديث قال: ثم قام إلى ستر في البيت فرفعه، ودخل فمكث قليلاً، ثم صاح بي: « يا فيض ادخل » فدخلت فإذا هو بمسجده قد صلى وانحرف عن القبلة، فجلست بين يديه، ودخل عليه أبو الحسن موسى عليه السلام وهو يومئذ غلام وفي يده درّة، فأقعده على فخذه وقال له: « بأبي أنت وأمي، ما هذه المخفقة ⁽¹⁾ التي بيدك؟ » فقال: « مررت بعلي أخي وهي في يده يضرب بها بهيمة فانتزعته من يده » الخير.

9 - (باب جواز رسم المواشي في آذانها وغيرها، وكراهة رسمها في وجوهها)

[9407] 1 - دعائم الاسلام: عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام ⁽¹⁾ أنه سئل عن سمة الدواب بالنار، قال: « لا بأس بذلك لتعرف، ونهى أن توسم في وجوهها ».

[9408] 2 - السيد فضل الله الراوندي في نوادره: بإسناده الصحيح عن موسى بن جعفر، عن آبائه، عن علي عليه السلام، قال: « نهى رسول الله صلى الله عليه وآله أن توسم الدواب في وجوهها فإنّها تسبح بحمد ربّها عزّ وجلّ، وأن يضرب في وجهها ».

(1) كان في المخطوط: المخفة، وما أثبتناه من المصدر. والمخفقة: سوط من خشب (لسان العرب ج 1 ص 82).

الباب 9

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 347.

(1) في المصدر عن جعفر بن محمد عليه السلام.

2 - نوادر الراوندي ص 15.

وتقدّم عن الجعفریات: مثله ⁽¹⁾.

10 - (باب جواز ضرب الدابة عند تقصيرها في المشي مع قدرتها، وحكم ضربها عند العثار والنفار، واستحباب الدعاء عند العثار بالمأثور)

[9409] 1 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن جابر بن عبد الله قال: غزا رسول الله ﷺ إحدى وعشرين غزوة بنفسه، شهدت منها تسع عشرة وغبت من اثنتين، فبينما أنا معه في بعض غزواته إذ أعى ناضحي تحتي بالليل فبك، وكان رسول الله ﷺ (في آخرنا) ⁽¹⁾ في أخريات الناس، فيزجي الضعيف ⁽²⁾، ويردف ويدعو لهم، فانتهى إليّ وأنا أقول يا لهف أميّه ⁽³⁾، وما زال لنا ناضح سوء، فقال: « من هذا؟ » فقلت: أنا جابر بأبي وأمي يا رسول الله قال: « ما شأنك؟ » قلت: أعى ناضحي، فقال: « أمعك عصا؟ » فقلت: نعم، فضربه، ثم بعته، ثم أناخه، ووطئ على ذراعه، وقال: « إركب » فركبت وسأيرته .. الخبر.

(1) تقدّم في الباب 8 الحديث 1 عن الجعفریات ص 85.

الباب 10

1 - مكارم الأخلاق ص 20.

(1) ما بين القوسين ليس في المصدر.

(2) فيزجي الضعيف: أي يسوقه ليلحقه بالرفاق (النهاية ج 2 ص 297).

(3) في المصدر: أمّاه.

11 - (باب استحباب التواضع ووضع الرأس على القربوس، عند اختيال الدابة)

[9410] 1 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره: عن عبد الله بن عطاء المكي، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: « انطلق بنا إلى حائط لنا » فدعا بحمار وبغل فقال: « أيهما أحب إليك؟ » فقلت: الحمار، فقال: « إني أحب أن تؤثرني بالحمار » فقلت: البغل أحب إليّ فركب الحمار، وركبت البغل، فلما مضينا اختال الحمار في مشيه حتى هزّ منكبي أبي جعفر عليه السلام، فلزم قربوس السرج، فقلت: جعلت فداك كأني أراك تشتكي بطنك، قال: « وفطنت إلى هذا مني، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان له حمار يقال له عفير، إذا ركبه اختال في مشيه سروراً برسول الله صلى الله عليه وآله، حتى يهزّ منكبيه، فيلزم قربوس السرج فيقول: اللهم ليس مني و [لكن] ⁽¹⁾ ذا من عفير، وإن حماري من سروره اختال في مشيه، فلزمت قربوس السرج، وقلت: اللهم هذا ليس مني، ولكن هذا من حماري » الخبر.

12 - (باب ما يستحب أن يقول من استصعبت عليه دابته أو نفرت، أو أراد أن يلجمها)

[9411] 1 - دعائم الاسلام: عن علي عليه السلام أنه قال: « والذي بعث محمداً صلى الله عليه وآله بالحق [نبياً] ⁽¹⁾ وأكرم به أهل بيته،

الباب 11

1 - تفسير العياشي ج 2 ص 285 ح 41.
(1) أثبتناه من المصدر.

الباب 12

1 - دعائم الاسلام ج 1 ص 348.
(1) أثبتناه من المصدر.

ما من شيء تصابون به إلّا وهو في القرآن، فمن أراد [ذلك] ⁽²⁾ فليسألني ⁽³⁾، فقام إليه رجل فقال: يا أمير المؤمنين إن دابتي استصعبت علي جدا، وأنا منها في وجل، قال إقرأ: في أذنها اليمنى (وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ) ⁽⁴⁾ « ففعل ذلك فذلت.

[9412] 2 - السيد الرضي في الخصائص: عن الحميري بإسناده إلى الأصبع بن نباتة، عن عبد الله بن عباس، قال: كان رجل على عهد عمر بن الخطاب له فلاء ⁽¹⁾ [وله مواش] ⁽²⁾ بناحية آذربيجان، قد استصعبت عليه فمنعت جانبها، فشكا إليه ما ناله، وذكر قصة طويلة، وإن عمر كتب رقعة إلى مرادة الجن، فمضى بها فرمى بها فحمل عليه عداد منها، ورمحه ⁽³⁾ أحدها في وجهه فشجّت جبهته شجرة تكاد اليد تدخل فيها، إلى أن ذكر دخوله على أمير المؤمنين عليه السلام فقال: « إله انصرف فصر إلى الموضع الذي هي فيه، وقل: اللهم إني أتوجه إليك بنبيك نبي الرحمة، وأهل بيته الذين اخترتهم على علم على العالمين، اللهم فذلّل لي صعوبتها [وحزونها] ⁽⁴⁾ واكفني شرها، فإنك الكافي المعافي، والغالب

(2) أثبتناه من المصدر.

(3) في المخطوط: فيسألني، وما أثبتناه من المصدر.

(4) آل عمران 3: 83.

2 - الخصائص ص 14.

(1) فلاء: جمع فلو، وهو المهر الصغير (لسان العرب ج 15 ص 162).

(2) أثبتناه من المصدر.

(3) رمحة البغل: إذا ضربه برجله (مجمع البحرين ج 2 ص 353).

(4) أثبتناه من المصدر.

القادر (5) - إلى أن قال - وقال أمير المؤمنين عليه السلام: كل من استصعب عليه شيء من مال أو أهل أو ولد، أو أمر فرعون من الفراعنة، فليبتهل بهذا الدعاء، فإنه يكفي مما يخاف إن شاء الله تعالى. »

ورواه ابن شهر آشوب في مناقبه: عن أبي العزيز كاوش العكبري، بإسناده: مثله (6).
ورواه الشيخ الطبرسي في كتاب كنوز النجاح.

[9413] 3 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام: أنه أتاه رجل فقال: يا أمير المؤمنين إن دابتي استصعبت عليّ، فقال: « ألقم أذنها اليمنى، ثم اقرأ: (وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ (1)) ». »

[9414] 4 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن أبي عبيدة، عن أحدهما عليه السلام، قال: « أيما دابة استصعبت على صاحبها من لجام ونفار، فليقرأ في أذنها أو عليها: (أَفَعَيَّرَ دِينَ اللَّهِ يَتَعَوَّنَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ) »

(5) في نسخة: القاهر (منه فده).

(6) المناقب ج 2 ص 310.

3 - الجعفریات ص 84.

(1) آل عمران 3: 83.

4 - مكارم الأخلاق ص 265.

يُرْجَعُونَ (1) وليقل: اللهم سخرها، وبارك لي فيها، بحق محمد وآل محمد وليقرأ (2) إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ «.

13 - (باب استحباب ركوب الحمار تواضعاً)

[9415] 1 - نهج البلاغة: قال أمير المؤمنين عليه السلام: « فتأس بنبيك الأطيب الأطهر عليه السلام - إلى أن قال - ولقد كان عليه السلام يأكل على الأرض، ويجلس جلسة العبد، ويخضع بيده نعله، ويرقع بيده ثوبه، ويركب الحمار العاري، ويردف خلفه « الخ. [9416] 2 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: نقلاً من كتاب النبوة، عن علي عليه السلام قال: « ان رسول الله عليه السلام، يحبّ الركوب على الحمار مؤكفاً » (1) الخير. [9417] 3 - وعن أنس بن مالك قال: كان رسول الله عليه السلام يعود المريض، ويتبع الجنائز، ويحجب دعوة المملوك، ويركب الحمار، وكان يوم خيبر ويوم قريظة والنضير، على حمار مخطوم بجبل من ليف، تحته أكاف من ليف.

(1) آل عمران 3: 83.

(2) في المخطوط: واقرأ، وما أثبتناه من المصدر.

الباب 13

1 - نهج البلاغة ج 2 ص 74 ح 155.

2 - مكارم الأخلاق ص 24.

(1) في المصدر: قال: قال رسول الله عليه السلام: لست أدع ركوب الحمار مؤكفاً.

3 - مكارم الأخلاق ص 15.

[9418] 4 - الصدوق في العلل: عن ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن سهل بن زياد عن محمد بن الوليد الصيرفي، عن أبان بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام [عن أبيه عن جدّه] ⁽¹⁾ قال: «لما حضرت رسول الله ﷺ الوفاة - إلى أن قال - ثم قال عليه السلام: يا بلال عليّ بالبعثتين: الشهباء والدلّ - إلى أن قال عليه السلام - والحمارة يعفور، ثم قال يا عليّ اقْبِضْها في حياتي، حتّى لا يَنازِعَكَ فيها أحدٌ بعدي، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: إن أوّل شيء مات من الدواب حمارة يعفور، توفي ساعة قبض رسول الله ﷺ، قطع خطامه ثم مرّ يركض حتّى وافى ⁽²⁾ بئر بني خطمة بقبا، فرمى بنفسه فيها فكانت قبره، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: إن يعفور كلّّم رسول الله ﷺ، فقال: بأبي أنت وأُمّي إن أبي حدثني، عن أبيه، عن جدّه: أنّه كان مع نوح عليه السلام في السفينة، فنظر إليه يوماً نوح عليه السلام ومسح يده على وجهه، ثم قال: يخرج من صلب هذا الحمار حمار يركبه سيّد النّبيّين وخاتمهم، والحمد لله الذي جعلني ذلك الحمار».

ورواه في الكافي ⁽³⁾: عن محمد بن الحسن، وعلي بن محمد، عن سهل: مثله.

[9419] 5 - وفي كمال الدين عن أبيه عن علي بن إبراهيم عن أبيه

4 - علل الشرائع ص 166.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) في نسخة «أتى» (منه قدّه).

(3) الكافي ج 1 ص 183 ح 9 مع اختلاف يسير في اللفظ.

5 - كمال الدين ج 1 ص 198.

عن ابن أبي عمير، وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي جميعاً، عن أبان بن عثمان، عن أبان بن تغلب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما دعا رسول الله ﷺ، بكعب بن أسد ليضرب عنقه، فأخرج وذلك في غزوة بني قريظة، نظر إليه رسول الله ﷺ، فقال له: « يا كعب، أما نفعلك وصية ابن حواش الخير المقبل ⁽¹⁾ من الشام؟ فقال: تركت الخمر والخمير، وجئت إلى البؤس ⁽²⁾ والتمور، لني يبعث هذا أوان خروجه - إلى أن قال - ويركب الحمار العاري » الخبر.

[9420] 6 - وفي العيون: عن محمد بن موسى بن المتوكل، وأحمد بن علي بن إبراهيم، وماجيلويه، وجماعة أخرى، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى، عن سفيان بن نزار، عن المأمون - في خبر طويل في دخوله مع أبيه الرشيد المدينة - قال: فأنا ذات يوم واقف إذ دخل الفضل بن الربيع، فقال: يا أمير المؤمنين على الباب رجل زعم أنه موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام، فأقبل علينا ونحن قيام على رأسه، والأمين والمؤمن وسائر القواد، فقال: إحفظوا على أنفسكم، ثم قال لأذنه: إئذن له ولا يتزل إلّا على بساطي، فأنا كذلك إذ دخل شيخ مسخّد ⁽¹⁾

(1) في المصدر: الذي أقبل.

(2) وفيه: الموس - والموس: هو لغة في المسّي: وهو أن يدخل الراعي يده في رحم الناقة أو الرمكة بمسط ماء الفحل من رحمها استلاماً للفحل كراهية أن تحمل له (لسان العرب ج 6 ص 223).

6 - عيون أخبار الرضا عليه السلام ج 1 ص 88.

(1) رجل مسخّد: مورّم مصفرّ من مرض أو غيره (لسان العرب ج 3 ص 206).

قد أتمكته العبادة كأته شنّ بال، قد كلم [من] ⁽²⁾ السجود وجهه وأنفه، فلمّا رأى الرشيد رمى بنفسه عن حمار كان راكبه، فصاح الرشيد: لا والله إلّا على بساطي، فمنعه الحجاب عن ⁽³⁾ التّرجل، ونظرنا إليه بأجمعنا بالإجلال والإعظام، فما زال يسير على حمّاره حتى صار إلى البساط ... الخبر.

[9421] 7 - وفي الخصال: عن محمد بن عمر الحافظ البغدادي، عن إسحاق بن جعفر العلوي، عن أبيه جعفر بن محمد، عن علي بن محمد العلوي المعروف بالمشلل، عن سليمان بن محمد القرشي، عن إسماعيل بن أبي زياد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: خمس لست بتاركهن حتى الممات: لباسي الصوف ⁽¹⁾، وركوبي الحمار مؤكّفا » الخبر.

وتقدم في خبر العياشي ⁽²⁾، قول أبي جعفر عليه السلام لعبد الله بن عطا: « إني أحب أن تؤثرني بالحمار » الخ.

(2) أثبتناه من المصدر.

(3) في المصدر: من.

7 - الخصال ص 271.

(1) في المصدر: لباس الصوف.

(2) تقدم في الباب 11 الحديث 1 عن تفسير العياشي ج 2 ص 285 ح 41.

14 - (باب استحباب تأديب الخيل وسائر الدواب، وإجرائها لغرض صحيح لا مجرد اللهو، وجواز أخذ السابق ما يجعل له بشروطه)

- [9422] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: كلّ هو باطل إلّا ما كان من ثلاثة: رميك عن قوسك، وتأديبك فرسك، وملاعبتك أهلّك، فإنّه من السنة ».
- [9423] 2 - دعائم الاسلام: عن علي عليه السلام: « أن رسول الله صلى الله عليه وآله ، قال: كلّ هو في الدنيا باطل، إلّا ما كان من رميك » وذكر مثله.
- [9424] 3 - وعنه عليه السلام: « أن رسول الله صلى الله عليه وآله ، رخص في السبق بين الخيل، وسابق بينها، وجعل في ذلك أواقي من فضّة ».
- [9425] 4 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: نقلاً من كتاب النبوة، عن أنس بن مالك قال: كان بالمدينة فزع، فركب النبي صلى الله عليه وآله فرسا لأبي طلحة، فقال: « ما رأينا من شيء، وإن

الباب 14

-
- 1 - الجعفریات ص 87.
2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 345.
3 - دعائم الاسلام ج 1 ص 345.
4 - مكارم الأخلاق ص 18.

وجدناه لبحرا».

[9426] 5 - الحسين بن سعيد في كتاب الزهد: عن بعض أصحابنا، عن علي بن شجرة، عن عمه بشير النبال، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قدم أعرابي [على] ⁽¹⁾ النبي صلى الله عليه وآله، فقال: يا رسول الله تسابقني بناقتك هذه؟ [فقال: ⁽²⁾ فسابقه فسبقه الأعرابي، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «إنكم رفعتموها فأحب الله أن يضعها، إن الجبال تطاولت لسفينة نوح وكان الجودي أشدّ تواضعاً فحطّ الله بها على الجودي».

15 - (باب كراهة المشي مع الراكب لغير حاجة، وخفق النعال خلف الرجل لغير حاجة)

[9427] 1 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: روي أن رسول الله صلى الله عليه وآله، لا يدع أحداً يمشي معه إذا كان راكباً حتى يحمله، فإن أبي قال: «تقدم أمامي، وأدركني في المكان الذي تريد».

16 - (باب جواز التعاقب على الدابة، وركوب اثنين عليها مترادفين، وكراهة ركوب ثلاثة)

[9428] 1 - علي بن إبراهيم في تفسيره: في سياق غزوة بدر، قال: وكان في عسكره صلى الله عليه وآله سبعون رجلاً يتعاقبون عليها وكان

5 - الزهد ص 61، وعنه في البحار ج 75 ص 123 ح 18.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) أثبتناه من المصدر.

الباب 15

1 - مكارم الأخلاق ص 22.

الباب 16

1 - تفسير القمي ج 1 ص 262.

رسول الله ﷺ ، وعلي بن أبي طالب عليه السلام ، ومرثد بن أبي مرثد الغنوي، على جمل يتعاقبون عليه، والجمل لمرثد.

[9429] 2 - ابن شهر آشوب في المناقب: في الغزوة المذكورة: وكان بين النبي وبين أبي مرثد [الغنوي] ⁽¹⁾ بعير، ويقال فرس.

[9430] 3 - نهج البلاغة: في ذكر أخلاق النبي ﷺ : « ويردف ﷺ خلفه ».

[9431] 4 - بعض نسخ فقه الرضا عليه السلام : « أبي نقل عن الصادق عليه السلام ، أنه قال أبو جعفر عليه السلام : إن رسول الله ﷺ قطع التلبية يوم عرفة عند زوال الشمس، قلت له: إنا نروي أن ابن عباس أردف رسول الله ﷺ ، فلم يزل يلي حتى رمى جمرة العقبة، قال أبو جعفر عليه السلام : هذا شيء يقولونه عن ابن عباس، أو قرأتموه في الكتب، أن رسول الله ﷺ ، أردف أسامة بن زيد في مصعده إلى عرفات، فلما أفاض أردف الفضل بن عباس » الخبر.

[9432] 5 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن جابر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله (في آخرنا) ⁽¹⁾ في أخریات

2 - المناقب ج 1 ص 187.

(1) أثبتناه من المصدر.

3 - نهج البلاغة ج 1 ص 75.

4 - بعض نسخ الفقه الرضوي (المتضمن في نوادر أحمد بن محمد بن عيسى) ص 72، وعنه في البحار ج 99 ص 351 ح 3.

5 - مكارم الأخلاق ص 20.

(1) ليس في المصدر.

الناس، فيزجي الضعيف، ويردف، ويدعو لهم.

17 - (باب كراهة ركوب النساء السروج)

[9433] 1 - علي بن إبراهيم في تفسيره: عن أبيه، عن سليمان بن مسلم الخشاب، عن عبد الله بن جريح المكي، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عباس، عن رسول الله ﷺ - في حديث طويل في ذكر أشراف الساعة - أنه قال: « يا سلمان، وعندها يكتفي الرجال بالرجال والنساء بالنساء، ويغار على الغلمان كما يغار على الجارية في بيت أهلها، وتشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال، ويركبن⁽¹⁾ ذوات الفروج السروج فعليه من أمي لعنة الله » وباقي أخبار الباب يأتي إن شاء الله في كتاب النكاح.

18 - (باب استحباب شراء الإبل بقدر الحاجة والتجمل، وكراهة إكثارها)

[9434] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قيل: يا رسول الله، أي المال خير؟ - إلى أن قال - فقال رجل: يا رسول الله، فأين الإبل؟ قال ﷺ: فيها الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار، تغدو مدبرة وتروح مدبرة، لا يأتي خيرها إلّا من جانبها الأثام، أما إنّها لن تعدو الأشقياء

الباب 17

1 - تفسير القمي ج 2 ص 305

(1) في المصدر: ولتركن.

الباب 18

1 - الجعفریات ص 246.

الفجرة».

[9435] 2 - السيد الرضي في المجازات النبوية: قال: قال رسول الله ﷺ - وقد سئل عن الإبل - فقال: « أعنان ⁽¹⁾ الشياطين، لا تقبل إلّا مولية ولا تدبر إلّا موليّة، ولا يأتيها ⁽²⁾ نفعها إلّا من جانبها الأشّام ».

[9436] 3 - الصدوق في الخصال ومعاني الأخبار: عن علي بن أحمد بن موسى، عن محمد الأسدي، عن صالح بن أبي حمّاد، عن إسماعيل بن مهران، عن أبيه، عن عمرو بن أبي المقدم، عن أبي عبد الله، عن أبيه، عن آبائه، عن علي بن أبي حمزة قال: « قال رسول الله ﷺ - في حديث - والإبل أعنان الشياطين، إذا أقبلت أدبرت، وإذا أدبرت أدبرت، ولا يجيئ خيرها إلّا من الجانب الأشّام، قيل: يا رسول الله، فمن يتخذها بعد ذا؟ قال: فأين الأشقياء الفجرة؟ » قال: صالح وأنشد إسماعيل بن مهران: هي المال لولا قلة الخفض حولها فمن شاء دارها ومن شاء باعها.

2 - المجازات النبوية ص 290 ح 220.

(1) قال ابن الأثير بعد أن ذكر الحديث: كأنه قال: إنها لكثرة آفاتهما كأنها من نواحي الشياطين في أخلاقها وطبائعها. (النهاية ج 3 ص 313).

(2) في المصدر: ولا يأتي.

3 - الخصال ص 246 ومعاني الأخبار ص 321 ح 1.

19 - (باب استحباب اختيار الإناث من الإبل على الذكور، والضأن من الغنم على المعز)

[9437] 1 - محمد بن إبراهيم النعماني في كتاب الغيبة: عن محمد بن همام، ومحمد بن الحسن، بن محمد بن جمهور، عن الحسن بن محمد بن جمهور، قال: حدثني أحمد بن هلال، قال: حدثني محمد بن أبي عمير، عن سعيد بن غزوان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ: إن الله عز وجل اختار من كل شئ شيئاً - إلى أن قال - واختار من الأنعام إناثها، واختار من الغنم الضأن » الخبر.

20 - (باب استحباب امتهان الإبل وتذليلها، وذكر اسم الله عليها)

[9438] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ: ليس من بعير إلّا وعلى ذروة سنامه شيطان، فإذا ركب أحدكم البعير فليذكر الله حتى ينخس ⁽¹⁾ عنه ».

الباب 19

1 - الغيبة ص 67 ح 7.

الباب 20

1 - الجعفریات ص 74.

(1) كذا في المخطوط والمصدر، والظاهر أنه تصحيف وصوابه « ينخس »، وخنس الشيطان: انقبض وتأخر (النهاية ج 2 ص 83).

21 - (باب كراهة تخطي القطار، والحج والعمرة على الإبل الجلالة، وعدم جواز ركوب الجلال قبل الاستبراء)

[9439] 1 - الجعفریات: بالإسناد المتقدم عن علي بن الحسين، عن أبيه عليه السلام، قال: «نهانا رسول الله صلى الله عليه وآله أن نتخطى القطار⁽¹⁾، وقال صلى الله عليه وآله: ليس من قطار، إلا وما بين البعير إلى البعير شيطان».

[9440] 2 - وهذا الإسناد عن علي عليه السلام قال: «الناقة الجلالة، لا يحج على ظهرها».

22 - (باب كراهة الحذر من العدوي، وكراهة الصفر للدابة وغيرها)

[9441] 1 - الجعفریات: بالإسناد المتقدم عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا عدوى، ولا طيرة، ولا هام، والعين حقّ، والقال حقّ». ورواه في الدعائم⁽¹⁾: عنه صلى الله عليه وآله: مثله.

[9442] 2 - قال محمد بن الأشعث: أخبرنا الشريف أبو الحسن علي بن

الباب 21

1 - الجعفریات ص 74.

(1) القطار: أن تشد الإبل على نسق واحد خلف واحد. (النهاية ج 4 ص 80).

2 - الجعفریات ص 27.

الباب 22

1 - الجعفریات ص 168.

(1) دعائم الاسلام ج 2 ص 141 ح 495.

2 - الجعفریات ص 249.

عبد الصمد الهاشمي صاحب الصلاة بواسط، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الأهمري الفقيه المالكي، حدثنا أبو عبد الله بكر بن محمد بن إبراهيم الضرير بن المصيص الزاهد، وكان ثقة، قال: حدثنا إبراهيم بن ربيعة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: « لا يعدى شئ شيئاً ».

[9443] 3 - البحار، عن السيد فضل الله الراوندي في ضوء الشهاب: عن النبي ﷺ أنه قال: « لا عدوى، ولا هامة، ولا صفر، وإن تكن الطيرة في شئ ففي المرأة، والفرس، والدار ».

[9444] 4 - عوالي اللآلي: عن النبي ﷺ، قال: « لا عدوى ولا طيرة وقال ﷺ: الشؤم في المرأة، والدار والدابة ».

23 - (باب استحباب اقتناء الغنم وإكرامها، واختيارها على الإبل)

[9445] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام - في حديث - قال: « قيل: يا رسول الله، فأَيُّ المال خير بعد الزرع؟ قال ﷺ: أفضل الناس رجل في غنمة له يتبع بها مواقع القطر⁽¹⁾، يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، يعبد

3 - البحار ج 64 ص 179 ح 38.

4 - عوالي اللآلي ج 1 ص 32 ح 6 و 7.

الباب 23

1 - الجعفریات ص 246.

(1) في المصدر: المطر.

الله لا يشرك به شيئاً».

[9446] 2 - البحار، عن أصل من أصول أصحابنا: عن هارون بن موسى، عن محمد بن علي، عن محمد بن الحسين، عن علي بن أسباط، عن ابن فضال، عن الصادق، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام، عن النبي صلى الله عليه وآله، قال: «الشاة المنتجة بركة». ورواه في الجعفریات: بإسناده، عنه صلى الله عليه وآله: مثله ⁽¹⁾.

[9447] 3 - الشيخ أبو يعلى محمد بن الحسن الجعفري في كتاب نزهة الناظر: عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنه قال لجرير بن عبد الله: «أين تترلون؟» قال: في أكناف بيته بين سلم وأراك، وسهل ودكدك ⁽¹⁾، شتاؤنا ربيع، وماؤنا يبيع ⁽²⁾ لا يقام ماتحها ⁽³⁾ ولا يعزب ⁽⁴⁾ سارحها، ولا يجبس ⁽⁵⁾ صالحها، فقال صلى الله عليه وآله:

2 - البحار ج 64 ص 138 ح 36.

(1) الجعفریات ص 159.

3 - نزهة الناظر ص 12.

(1) الدكدك: ما تلبد من الرمل بالأرض ولم يرتفع كثيراً، أي أن أرضهم ليست ذات حزونة (النهاية ج 2 ص 128).

(2) في المصدر: لميع.

(3) الماتح: المستقي من البئر بالدلو من أعلى البئر، أراد أن ماءها جار على وجه الأرض فليس يقام بها ماتح (النهاية ج 4 ص 291).

(4) يعزب: أي يبعد في المرعي، قال في النهاية: عزب يعزب فهو عازب إذا أبعد. (النهاية ج 3 ص 277)، وفي المصدر: ولا يعرف.

(5) في المصدر: ولا يجلس.

« ألا أن خير الماء الشبم ⁽⁶⁾ وخير المال الغنم، وخير المرعى الأراك والسلم، إذا أخلف كان لجينا، وإذا سقط كان درينا ⁽⁷⁾ وإذا أكل كان لبينا ⁽⁸⁾ ». وعنه صلى الله عليه وسلم قال: « الغنم سمنها معاش، وصوفها ريش ». [9448] 4 - عوالي اللآلي: عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال: « استوصوا بالمعزى خيراً فإنه مال رفيق، وهو من الجنة ».

(6) جاء في هامش الطبعة الحجرية ما نصّه: « قال أبو يعلى: قال بعضهم: يروى السمن بالسمن غير المعجمة ونون، ومعناه ماء جار على وجه الأرض، وكل شئ علا شيئاً فقد تسمنه، ويقال للشرىف سمن وهو مأخوذ من سنام البعير لعلوه، وهذا أشبه بما ذكره في مائهم لأنه قال: وماؤنا يجمع أي يجري من علو فقال: ألا خير الماء السمن أي كان طاهراً ولم يذكر جرير أن ماءهم بارد، فيقول النبي صلى الله عليه وسلم : خير الماء الشبم. والرواية الصحيحة أنه الشين المعجمة المنقوطة. قوله: إذا أخلف كان لجيناً معناه إذا خرج الخلفة وهو ورق يخرج بعد الورق الأول في الصيف، وقوله كان لجيناً أي فيه نداوة ورطوبة يقال لجن الشئ يلجن لجوناً، وكل شئ حسنه في الماء فقد لجنته، قال الشماخ:

وماء قد وردت لوصل أروى عليه الطير كالورق اللجين منه (فده)، وانظر: النهاية ج 4 ص 235. (7) الدرر: حطام المرعى إذا تناثر وسقط على الأرض. (النهاية ج 2 ص 115). (8) لبيناً أي مدرّاً مكثراً له الآن النعم إذا رعت الأراك والسلم غزرت ألبانها (النهاية ج 4 ص 229). 4 - عوالي اللآلي ج 1 ص 64 ح 104.

[9449] 5 - المستغفري في طب النبي ﷺ : قال: قال ﷺ : « الشاة بركة، والشاتان بركتان، وثلاث شياه غنيمة ».

24 - (باب استحباب اتخاذ شاة حلوب في المنزل، أو شاتين، أو بقرة)

[9450] 1 - الجعفریات: أخبرنا محمد، حدثني موسى قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: « قال رسول الله ﷺ : ثلاثة شبه عليّ أجورهم فلا أدري أيّهم أعظم أجراً، الأضحية، والمنحة ⁽¹⁾ » الخبر.

[9451] 2 - المولى سعيد المزيدي في كتاب تحفة الأخوان: عن النبي ﷺ ، أنه قال: « ما أحبّ من الدنيا إلّا أربعة، فرساً أجاهد به في سبيل الله، وشاة أفطر على لبنها، وسيفاً أدفع بن عن عيالي، وديكاً يوقظني عند الصلاة ».

5 - طب النبي ص 25، عنه في البحار ج 62 ص 295.

الباب 24

1 - الجعفریات ص 65.

(1) المنحة: منحة اللبن، كالشاة والناقة والبقرة تعطيهما غيرك ليحلبها ثم يردها عليك (مجمع البحرين ج 2 ص 416).

2 - تحفة الأخوان ص 71.

25 - (باب استحباب اتخاذ الحمام في المنزل)

[9452] 1 - الشيخ المفيد في الإرشاد: عن علي بن سعيد، عن محمد بن كرامة، عن أبي حمزة الثمالي، قال: كانت لابن ابني حمامات فذبحتهن غضباً، ثم خرجت إلى مكة، فدخلت على أبي جعفر محمد الباقر عليه السلام قبل طلوع الشمس، فلما طلعت رأيت فيها حماماً كثيراً، قال: قلت: أسأله مسائل، وأكتب ما يجيبني عنها، وقلبي متفكر فيما صنعت بالكوفة، وذبحي لتلك الحمامات من غير معنى، وقلت في نفسي: لو لم يكن في الحمام خير لما أمسكهن، فقال لي أبو جعفر عليه السلام: «مالك يا أبا حمزة؟» قلت: يا ابن رسول الله خير، قال: «كأن قلبك في مكان آخر» قلت: إي والله، وقصصت عليه القصة، وحدثته وإني ذبحتهن، فالآن أنا أعجب بكثرة ما عندك منها، قال: فقال الباقر عليه السلام: «بئس ما صنعت يا أبا حمزة أما علمت أنه إذا كان من أهل الأرض عبث بصبياننا، ندفع عنهم الضرر بانتفاض الحمام، وأنهن يؤذن بالصلاة في آخر الليل».

[9453] 2 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن علي عليه السلام، أنه قال لرسول الله

صلى الله عليه وآله: «يا رسول الله، إني أستوحش في بيتي، قال: اتخذ زوجين من الحمام».

[9454] 3 - أبو عبد الله الصفواني في كتاب التعريف: عن أبي الحسن

الباب 25

1 - ليس في إرشاد المفيد، وعنه في البحار ج 65 ص 15، وفي طبّ الأئمة ص 111.

2 - لبّ الباب: مخطوط.

3 - التعريف ص 5، ويأتي في الباب 30 الحديث 1.

عليه السلام، أنه قال: « لا تخلو البيت من ثلاثة، وهي عمارة البيت: الهرة، والحمام، والديك، وإن كان مع الديك أنيسة، فلا بأس، إلا أن يكره قذرها ».

26 - (باب تأكد استحباب اتخاذ الحمام الراعي في المنزل، وفت الخبز للحمام)

[9455] 1 - جعفر بن قولويه في كامل الزيارة: عن أبيه وعلي بن الحسين [عن علي بن هارون] ⁽¹⁾ عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « اتخذوا الحمام الراعية في بيوتكم، فإنها تلعن قتلة الحسين عليه السلام ».

[9456] 2 - وعن أبيه وأخيه، وعلي بن الحسين، ومحمد بن الحسن جميعاً، عن أحمد بن إدريس، عن الجاموراني، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن صندل، عن داود بن فرقد، قال: كنت جالساً في بيت أبي عبد الله عليه السلام، فنظرت إلى الحمام الراعي يقرقر طويلاً، فنظر إليّ أبو عبد الله عليه السلام طويلاً فقال: « يا داود، أتدري ما يقول هذا الطير؟ » قلت: لا والله جعلت فداك قال: « يدعو على قتلة الحسين عليه السلام، فاتخذوه في منازلكم ».

[9457] 3 - الصدوق في العيون والعلل: عن أبي الحسن محمد بن عمر بن

الباب 26

1 - كامل الزيارات ص 98.

(1) أثبتناه من المصدر.

2 - كامل الزيارات ص 98.

3 - عيون أخبار الرضا عليه السلام ج 1 ص 246 وعلل الشرائع ص 596.

علي البصري، عن أبي عبد الله محمد بن عبد الله الواعظ، عن أبي القاسم عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي، عن أبيه، عن الرضا، عن آبائه، عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث أسئلة الشامي - أنه سأل عن معنى هدير الحمام الراحية [فقال ⁽¹⁾]: « تدعو على أهل المعازف، والقينات ⁽²⁾، والمزامير، والعيدان ».

27 - (باب استحباب اختيار الحمام الأخضر والأحمر للإمساك في البيت، وأن من قتل الحمام غضباً استحَبَّ له الكفارة عن كلِّ حمامة بدينار)

[9458] 1 - الشيخ المفيد في الإرشاد: عن علي بن سعيد، عن محمد بن كرامة، عن أبي حمزة الثمالي، قال: كان لابن ابنتي حمامات فذبختهن غضباً، ثم خرجت إلى مكة، فدخلت على أبي جعفر عليه السلام - إلى أن قال - قال عليه السلام: « فتصدق عن كلِّ واحدة منهن ديناراً، فإنك قتلتهم غضباً ».

[9459] 2 - الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام: عن المظفر بن محمد بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن سليمان بن جعفر، عن إبراهيم بن أبي يحيى المدني، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: « أكثروا من الدواجن في بيوتكم، تتشاغل بها الشياطين عن صبيانكم ».

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) في العيون: والقيان.

الباب 27

1 - إرشاد المفيد، وعنه في البحار ج 65 ص 15 ح 9، وفي طب الأئمة ص 111.

2 - طب الأئمة عليهم السلام ص 112.

[9460] 3 - القطب الراوندي في لبّ الباب: وكان النبي ﷺ، يعجبه النظر إلى الأترج⁽¹⁾، والحمام الأحمر.

28 - (باب جواز تزويج الذكر من الطير والبهائم بابنته وأمه، واستحباب الإعراض عنها وقت السفاد)

[9461] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه: « أن علياً عليه السلام مرّ على بهيمة وفحل يسفدها على وجه الطريق، فأعرض عليّ عليه السلام بوجهه، فقيل له: لم فعلت ذلك يا أمير المؤمنين؟ فقال عليه السلام: إنه لا ينبغي لهم أن يصنعوا ما صنعوا، وهو من المنكر ولكن ينبغي لهم أن يواروه حيث لا يراه رجل ولا امرأة ». ورواه السيد الراوندي بإسناده عن محمد بن الأشعث: مثله⁽¹⁾.

29 - (باب جواز اخضاء الدواب، وكراهة التحريش بينها، إلّا الكلاب)

[9462] 1 - الجعفریات: بالإسناد المتقدم عن علي عليه السلام: أن

3 - لبّ الباب: مخطوط.

(1) الأترج: جمع أترجة: وهي فاكهة معروفة (مجمع البحرين ج 2 ص 280).

الباب 28

1 - الجعفریات ص 88.

(1) نوادر الراوندي ص 14.

الباب 29

1 - الجعفریات ص 87.

رجلاً من خرش كان مع رسول الله ﷺ ، ومع الخرشي فرس، وكان رسول الله ﷺ يستأنس إلى صهيله [ففقدته] ⁽¹⁾ فبعث إليه النبي ﷺ ، فقال: « ما فعل فرسك؟ » قال: إشتد علي شغنه فأخصيته، فقال: « مه مه مثلت به، الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة » الخبر.

[9463] 2 - وهذا الإسناد: عن علي بن أبي طالب، أنه قال: « ليس في الاسلام احصاء، ولا كنيسة محدثة ».

قلت: ظاهر الخبرين الحرمة، ولا بدّ من الحمل على الكراهة لما في الأصل.
[9464] 3 - عوالي اللآلي: عن النبي ﷺ : أنه نهى عن التحريش بين البهائم.

30 - (باب استحباب اتخاذ الديك والدجاج في المنزل)

[9465] 1 - محمد بن أحمد الصفواني في كتاب التعريف: عن أبي الحسن علي بن أبي حمزة: « لا تخلو البيت من ثلاثة، وهي عمارة البيت: الهرة، والحمام، والديك، وإن كان مع الديك أنيسة فلا بأس إلّا أن يكره قدرها ».

[9466] 2 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي: عن حميد بن

(1) أثبتناه من المصدر.

2 - الجعفریات ص 80.

3 - عوالي اللآلي ج 1 ص 171.

الباب 30

1 - التعريف ص 5، وتقدم في الباب 25 الحديث 3.

2 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي ص 74.

شعيب، عن جابر الجعفي، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إن لله ديكاً رجلاه ⁽¹⁾ في الأرض، ورأسه تحت العرش، جناح له في المشرق، وجناح له في المغرب يقول: سبحان الملك القدوس، فإذا قال ذلك صاحت الديوك وأجابته، فإذا سمع صوت الديك فليقل أحدكم سبحان ربي الملك القدوس».

31 - (باب استحباب اكرام الخطّاف، وهو الصنونو)

[9467] 1 - عوالي اللآلي: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: «استوصوا بالصينيات ⁽¹⁾ فإنهن لا يؤذين شيئاً» وفي حديث آخر: «إنهنّ طير آنس بالناس».

32 - (باب استحباب الديك الأبيض الأفرق، واختياره على الطاووس، واختيار الحمام المنمر عليهما)

[9468] 1 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: «إن الديك الأبيض صديقي، وصديق صديقي، وعدوّ عدوي».

[9469] 2 - الشيخ ورام في تنبيه الخواطر: دخل طاووس اليماني، على

(1) رجلاه: ليس في المصدر.

الباب 31

1 - عوالي اللآلي ج 3 ص 468.

(1) الصينيات: وهي الطُويرات التي تأوي البيوت المكناة ببنات السند والهند (مجمع البحرين ج 6 ص 274).

الباب 32

1 - لبّ الباب: مخطوط.

2 - تنبيه الخواطر ج 1 ص 15.

جعفر ابن محمد الصادق عليه السلام ، فقال له: « أنت طاووس؟ » قال: نعم، فقال: « طاووس طير مشؤوم ما نزل بساحة قوم إلّا آذهم بالرحيل ».

[9470] 3 - المولى سعيد المزيدي في كتاب تحفة الإخوان: في خبر طويل في خلقه آدم عليه السلام - إلى أن قال - وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: « أكثروا في بيوتكم الديوك، فإن إبليس لا يدخل بيتا فيه ديك أفرق ».

وقال عليه السلام: « إذا صاح الديك في السحر، نادى منادٍ من الجنان: أين الخاشعون الذاكرون، الراكعون الساجدون، السائحون المستغفرون، فأول من يسمع ذلك ملك من ملائكة السماوات، على صورة الديك له زغب وريش أبيض، رأسه تحت العرش، ورجلاه تحت الأرض السفلى، وجناحاه منشوران، فإذا سمع ذلك النداء من الجنة، ضرب بجناحيه (1) ضربة، وقال: يا غافلين اذكروا الله الذي وسعت رحمته كل شيء ».

[9471] 4 - وروي: أن النبي سليمان بن داود عليه السلام، لما حشر له الطير، وأحب أن يستنطق الطير، وكان حاشرها جبرئيل عليه السلام وميكائيل، فأما جبرئيل فكان يحشر طيور المشرق والمغرب من البراري، وأما ميكائيل فكان يحشر طيور الهواء والجبال، فنظر سليمان إلى عجائب خلقتها واختلاف صورها، وجعل يسأل كل صنف منهم وهم يجيبونه، بمساكنهم ومعائشهم وأوكارهم وأعشاشهم،

3 - تحفة الاخوان ص 71.

(1) في المخطوط: جناحاه، والظاهر ما أثبتناه هو الصحيح.

4 - تحفة الاخوان ص 71.

كيف تبيض وكيف تحيض، وكان آخر من تقدّم بين يديه الديك، فوقف بين يديه في حسنه وبهائه، ومدّ عنقه وضرب بجناحيه، وصاح صيحة أسمع الملائكة والطيور وجميع من حضر: أذكروا الله يا غافلين، ثم قال: يا نبي الله، إني كنت مع أبيك آدم أوقظه لوقت الصلاة، وكنت مع نوح في الفلك، وكنت مع أبيك إبراهيم حين أظفره الله بعدوه النمروذ، ونصره عليه بالباعوض وكنت أكثر ما أسمع أباك إبراهيم، يقرأ آية الملك (قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ) ⁽¹⁾ إلى آخر الآية، واعلم يا نبي الله، إني لا أصبح صيحة في ليل أو نهار إلّا أفرغت بها الجن والشیاطين، وأمّا إبليس فإنه يذوب كما يذوب الرصاص في النار. [9472] 5 - وعن ابن عباس قال: أحبّ الطير إلى إبليس الطاووس، وأبغضها إليه الديك.

33 - (باب استحباب اتخاذ الورشان، وسائر الدواجن في البيت)

[9473] 1 - محمد بن الحسن الصفار في البصائر: عن أحمد بن محمد، عن البزنطي، عن بعض أصحابنا، قال: أهدى إلى أبي عبد الله عليه السلام، فاختة وورشان ⁽¹⁾ وطير راعي ⁽²⁾، فقال أبو عبد الله عليه السلام: « أمّا الفاختة فتقول: فقدتكم فقدتكم، فافقدوها

(1) آل عمران 3: 26.

5 - تحفة الاخوان ص 71.

الباب 33

1 - بصائر الدرجات ص 363.

(1) الورشان: طائر شبه الحمامة (لسان العرب ج 6 ص 372).

(2) الراعي: جنس من الحمام متولد بين الفاختة والحمامة (مجمع البحرين ج 2 ص 71).

قبل أن تفقدكم، فأمر بها فذبحت، وأما الورشان فيقول: قدّستم قدّستم، فوهبه لبعض أصحابه، والطير الراعي يكون عندي أسرّ به.»

[9474] 2 - البحار وغيره: عن دلائل الطبري، عن أحمد بن إبراهيم، عن خالد، عن علي بن حسان، عن عبد الرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «كان أبو جعفر محمد بن علي عليه السلام في طريق مكة، ومعه أبو أمية الأنصاري، وهو زميله في محمله، فنظر إلى زوج ورشان في جانب الحمل معه، فرفع أبو أمية يده لينحيه، فقال أبو جعفر عليه السلام: مهلاً، فإن هذا الطير جاء يستجير بنا أهل البيت، فإن حيّة تؤذيه وتأكل فراخه كلّ سنة، وقد دعوت الله له أن يدفع عنه، وقد فعل.»

[9475] 3 - الشيخ البرسي في مشارق الأنوار: عن محمد بن مسلم، قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام، إذ وقع عليه ورشانان، ثم هدلا فرد عليهما فطارا، فقلت: جعلت فداك، ما هذا؟ فقال: «طائر ظنّ في زوجته سوء فحلفت له، فقال: لا أرضى إلّا بمولاي محمد بن علي عليه السلام، فجاءت فحلفت له بالولاية، ألّا لم تخنه فصدّقتها، وما من أحد يحلف بالولاية إلّا صدق، إلّا الإنسان فإنّه حلف مهين.»

2 - البحار ج 65 ص 23 ح 39 عن دلائل الإمامة ص 98.

3 - مشارق الأنوار ص 89.

34 - (باب كراهة اتخاذ الفاختة في الدار، واستحباب ذبحها أو اخراجها)

[9476] 1 - الصفار في البصائر: عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر، عن الحلبي، عن ابن مسكان، عن أبي أحمد، عن شعيب بن الحسن، قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام جالساً، فسمع صوتاً من الفاختة، فقال: «تدرون ما تقول؟ قال: تقول: فقدتكم، فافقدوها قبل أن تفقدكم».

وعن أحمد بن محمد عن النضر [عن الحلبي] ⁽¹⁾ عن ابن مسكان، عن أبي أحمد عن سعد بن الحسن، عن أبي جعفر عليه السلام مثله ⁽²⁾.

[9477] 2 - وعن أحمد بن محمد البرقي، عن سعيد بن جناح، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن بعض أصحابنا قال: سمعت فاختة تصيح من دار أبي عبد الله عليه السلام، فقال: «أتدرون ما تقول هذه الفاختة؟» قال قلت: لا، قال: «تقول: فقدتكم، أما أنا لنفقدنّها قبل أن تفقدنا» قال: فأمر بما فذبحت.

[9478] 3 - البرسي في مشارق الأنوار: عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «عادانا من كلّ شيء، حتى من الطيور الفاختة، ومن الأيام الأربعاء».

الباب 34

1 - بصائر الدرجات ص 363 ح 8، وعنه في البحار ج 65 ص 14 ح 4.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) نفس المصدر ص 364 ح 13.

2 - بصائر الدرجات ص 364 ح 15.

3 - مشارق الأنوار ص 90.

35 - (باب كراهة اتخاذ الكلب في الدار، إلّا أن يكون كلب صيد، أو ماشية، أو يضطر إليه، ويغلق دونه الباب)

- [9479] 1 - عوالي الآلي: عن النبي ﷺ، أنه قال: « من اقتنى كلباً إلّا كلب ماشية، أو صيد أو زرع، فقد انتقص من أجره كل يوم قيراط ».
- [9480] 2 - وفي الحديث: أن جبرئيل نزل إلى النبي ﷺ، فوقف بالباب واستأذن، فأذن له فلم يدخل، فخرج النبي ﷺ، وقال: « مالك؟ فقال: إنا معاشر الملائكة، لا ندخل بيتاً فيه كلب، ولا صورة »، الخبر.
- [9481] 3 - الشيخ الطوسي في التبيان: عن سلمى أم رافع، عن أبي رافع قال: جاء جبرئيل إلى النبي ﷺ يستأذن عليه، فأذن له، فقال: « قد أذنّا لك [يا (1) رسول الله، قال: أجل، ولكنّا لا ندخل بيتاً فيه كلب » الخبر.
- [9482] 4 - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره: عن أبي رافع - في حديث - قال: فأُنزل الله تعالى قوله (وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ) (1) الآية، رخص النبي ﷺ، في اقتناء كلب الصيد، وكل

الباب 35

- 1 - عوالي الآلي ج 1 ص 143 ح 66 باختلاف يسير.
- 2 - عوالي الآلي ج 2 ص 148 ح 414.
- 3 - التبيان ج 3 ص 439، ونقله الطبرسي في مجمع البيان ج 2 ص 160.
- (1) أثبتناه من المصدر ومجمع البيان.
- 4 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 2 ص 103.
- (1) المائدة 5: 4.

كلب فيه منفعة، مثل كلب الماشية، وكلب الحائط والزرع، رخصهم في اقتنائه، ونهى عن اقتناء ما ليس فيه نفع، الخبر.

36 - (باب كراهة اتخاذ الكلب، الأسود والأحمر والأبلق والأبيض)

[9483] 1 - الصفار في البصائر: عن محمد بن إسماعيل، عن علي بن الحكم، عن مالك بن عطيّة، عن أبي حمزة الثمالي، قال: كنت مع أبي عبد الله عليه السلام، فيما بين مكّة والمدينة، إذا التفت عن يساره فإذا كلب أسود، فقال: «مالك، قبحك الله ما أشدّ مسارعتك!» فإذا هو شبيه بالطائر، فقلت: ما هو جعلت فداك؟ فقال: «هذا عثم⁽¹⁾ بريد الجنّ، مات هشام الساعة فهو⁽²⁾ ينعاه في كلّ بلدة». ورواه في البحار: عن الدلائل للطبري، عنه: مثله⁽³⁾.

[9484] 2 - عوالي اللآلي: عن رسول الله صلّى الله عليه وآله، أنه قال: «لولا أن الكلاب أُمّة، لأمرت بقتلها، ولكن اقتلوا منها كلّ أسود بهيم، وقال: الأسود شيطان».

الباب 36

1 - بصائر الدرجات ص 116.

(1) في المصدر: عثم.

(2) في المصدر: فهو يطير.

(3) البحار ج 47 ص 146 عن كشف الغمة ص 2 ص 192 من كتاب دلائل الإمامة ص 132.

2 - عوالي اللآلي ج 1 ص 36 ح 21.

37 - (باب كراهة الأكل مع حضور الكلب إلا أن يطعم أو يطرد)

- [9485] 1 - البحار، عن بعض كتب المناقب المعتبرة: بإسناده عن نجیح قال: رأيت الحسن بن علي عليه السلام يأكل، وبين يديه كلب، كلما أكل لقمة طرح للكلب مثلها، فقلت له: يا ابن رسول الله، ألا أرجم هذا الكلب عن طعامك؟ قال: «دعه إني لأستحيي من الله تعالى، أن يكون ذو روح ينظر في وجهي وأنا آكل، ثم لا أطعمه».
- [9486] 2 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام، قال: «قال لنا رسول الله ﷺ: إن هذه الكلاب من ضعفة الجن، فإذا أكل أحدكم الطعام وبين يديه شيء منهم⁽¹⁾، فليطعمه أو فيطرده».
- [9487] 3 - عوالي اللآلي: روى ابن عباس، عن النبي ﷺ، أنه قال في الكلاب: «(إنه أمة من الجن)⁽¹⁾، وهي ضعفة الجن، فإذا غشيتكم عند طعامكم، فألقوا لها فإن لها نفسا».

الباب 37

- 1 - البحار ج 43 ص 352 ح 29.
- 2 - الجعفریات ص 117.
- (1) ليس في المصدر.
- 3 - عوالي اللآلي ج 1 ص 77 ح 160.
- (1) ليس في المصدر.

38 - (باب جواز قتل كلب المهراش)

[9488] 1 - الشيخ حسين بن عبد الوهاب الشعراي، المعاصر للشيخ الطوسي، في كتاب عيون المعجزات، الذي ربما ينسب إلى السيد المرتضى: عن محمد بن عثمان، عن أبي زيد النميري، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة، عن سليمان الأعمش، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أنه قال: صَلَّيتُ الغداة مع رسول الله ﷺ، ثم أقبل علينا بوجهه الكريم، وأخذ معنا في الحديث، فأتاه رجل من الأنصار، وقال: يا رسول الله، كلب فلان الذمي ⁽¹⁾ خرق ثوبي وخذش ⁽²⁾ ساقي، ومنعني من الصلاة معك، فقال ﷺ: « إذا كان الكلب عقوراً، وجب قتله » الخبر. وفيه معجزة وفضيلة لأمر المؤمنين ﷺ.

ورواه الشيخ شاذان بن جرثيل القمي في كتاب الروضة والفضائل ⁽³⁾: عنه ﷺ: مثله.

وباقى أخبار الباب يأتي في كتاب الصيد إن شاء الله تعالى.

الباب 38

1 - عيون المعجزات ص 18.

(1) في المصدر: الأنصاري.

(2) في المصدر: وخمش.

(3) الروضة والفضائل: وعنهما في البحار ج 41 ص 246 ح 15.

39 - (باب جواز قتل الحيات، والنمل، والذر، وسائر المؤذيات، وكراهة قتل

حيّات البيوت مع عدم الخوف)

[9489] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن جدّه علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « سمعت (رسول الله صلى الله عليه وآله) يقول: من قتل حيّة ⁽¹⁾ فكأنما قتل كافراً، ومن تركهن خشية تأرهن، فقد كفر بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وآله ».

[9490] 2 - القاضي القضاي في الشهاب: عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنّه قال: « إن الله يحبّ البصر النافذ ⁽¹⁾ عند مجيئ الشهوات، والعقل الكامل عند نزول الشبهات، ويحبّ السماحة ولو على تمرات، ويحبّ الشجاعة ولو على قتل حيّة ».

[9491] 3 - البحار، عن السيد فضل الله الراوندي في شرحه على الشهاب المسمى بالضوء: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنّه قال: « أقتلوا الأبرّ وذا الطفيتين ⁽¹⁾ » وقال صلى الله عليه وآله: « من ترك

الباب 39

1 - الجعفریات ص 245.

(1) ما بين القوسين بياض في المصدر، واستظهر المصنف (فده) ما في المتن.

2 - الشهاب ص 365 ح 752، وعنه في البحار ج 64 ص 269 ح 33.

(1) في نسخة « الناقد » - منه (فده).

3 - البحار ج 64 ص 269 ح 33.

(1) الطفية: خوصة شجرة برية. شبه الخطين اللذين على ظهر الحية بخصوصيتين من خواص هذه الشجرة.

(النهاية ج 3 ص 130).

الحيات مخافة طلبتهن⁽²⁾ فليس منا ».

وقال ﷺ: « اقتلوا الحيات، فمن خاف تأرهن فليس منا ».

وسئل ﷺ: عن حياة البيوت، فقال: « إذا رأيتم شيئاً في مساكنكم، فقولوا: أنشدكم العهد الذي أخذ عليكم نوح عليه السلام، أنشدكم العهد الذي أخذ عليكم سليمان بن داود عليه السلام، أن تؤذونا، فإن عدن فاقتلوهن ».

وقال ﷺ: « من ترك قتل الحية خشية الثأر، فقد كفر ».

[9492] 4 - وعن ابن مسعود: أقتلوا الحيات كلّها إلّا الجان الأبيض، لأنه قصبة فضّة.

[9493] 5 - القطب الراوندي في قصص الأنبياء: بإسناده إلى الصدوق، عن أحمد بن الحسين، عن جعفر بن شاذان، عن جعفر بن علي بن نجيح، عن إبراهيم بن محمد بن ميمون، عن مصعب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ، إذا أراد حاجة⁽¹⁾ أبعد في المشي، فأتى يوماً وادياً لحاجة فترع خفّه، وقضى حاجته، ثم توضأ وأراد لبس خفه، فجاء طائر أخضر فحمل الخف فارتفع به، ثم طرحه فخرج منه أسود، فقال رسول الله ﷺ:

(2) الطلبة: ما كان لك عند آخر من حق تطالبه به. (لسان العرب ج 1 ص 559).

4 - البحار ج 64 ص 269 ح 33.

5 - قصص الأنبياء ص 327.

(1) في المصدر: قضاء حاجة.

« هذه كرامة أكرمني الله بها، اللهم إني أعوذ بك من شر من يمشي على بطنه، ومن شر من يمشي على رجلين، ومن شر من يمشي على أربع، ومن شر كل ذي شر، ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها، إن ربي على صراط مستقيم ».

[9494] 6 - عوالي اللآلي: عن النبي ﷺ، قال: « اقتلوا ذا الطفتين والأبتر، فإنهما يطمسان البصر ويستسقطان الحبل ».

40 - (باب استحباب اتخاذ الزرع ثم الغنم ثم البقر ثم النخل، واختيار الجميع على الإبل، وكل منها على لا حقه)

[9495] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قيل: يا رسول الله، أي المال خير؟ قال: قال ﷺ: زرع زرعه وأصلحه صاحبه، وأدى حقه يوم حصاده، قيل: يا رسول الله، فأأي المال خير بعد الزرع؟ قال ﷺ: أفضل الناس رجل في غنيمة له، يتبع بها مواقع المطر، يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة، يعبد الله لا يشرك به شيئاً، قيل: يا رسول الله، فأأي المال بعد الغنم خير؟ قال: البقر تغدو بخير وتروح بخير، قيل: يا رسول الله، فأأي المال بعد البقر أفضل؟ قال ﷺ: الراسخات في الوحل، المطعمات في المحل، نعم المال النخل، من باعها فلم يخلف مكانها، فإن ثمنها بمرتلة رماد

6 - عوالي اللآلي ج 1 ص 142 ح 60.

الباب 40

1 - الجعفریات ص 246.

على رأس شاهقة، اشتدت به الريح في يوم عاصف، قيل: يا رسول الله، فأى المال بعد النخل أفضل؟ قال: فسكت رسول الله ﷺ، فقال رجل: يا رسول الله، فأين الإبل؟ فقال ﷺ: فيها الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار، تغدو مدبرة وتروح مدبرة لا يأتي غيرها إلّا من جانبها الأشأم، أما أنّها لن تعدو الأشقياء الفجرة». [9496] 2 - القاضي القضاي في الشهاب: عن النبي ﷺ، أنه قال: « نعم المال النخل، الراسيات في الوحل، والمطعمات في الحبل ».

41 - (باب كراهة كون الإبل محمولة معقولة)

[9497] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن جدّه علي بن أبي طالب عليه السلام: « أن رسول الله ﷺ، رأى ناقه معقولة محملة وعليها جهازها، فقال: أين صاحبها؟ مروه فليستعدّ لها غداً للخصومة ». [9498] 2 - دعائم الاسلام: عن علي عليه السلام: « أن رسول الله ﷺ، نظر إلى ناقه محملة قد أثقلت، فقال: أين صاحبها؟ فلم يوجد فقال: مروه أن يستعدّ لها غداً للخصومة ».

2 - الشهاب ص 152 ح 832 باختلاف، والخصال ص 246، وعنه في البحار ج 64 ص 121 باختلاف.

الباب 41

- 1 - الجعفریات ص 162.
- 2 - دعائم الاسلام ج 1 ص 347.

42 - (باب استحباب دفن الدابة التي تكرّر الحجّ عليها إذا ماتت، وكراهة ضربها)

[9499] 1 - علي بن الحسين المسعودي في إثبات الوصية: في سياق وفاة السجاد عليه السلام، قال: وكان فيما قال عليه السلام من أمر ناقته: أن يحسن إليها، ويقام لها العلف، ولا يحمل ⁽¹⁾ بعده على الكد والسفر، وتكون على الحظيرة ⁽²⁾ وقد [كان] ⁽³⁾ حجّ عليها عشرين حجّة، ما قرعها بخشبة.

43 - (باب أنه يكره أن تعرب الدابة إن حرت في أرض العدو، بل تذبّح، ويكره أن يترى حمار على عتيقة)

[9500] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : إذا حسرت ⁽¹⁾ على أحدكم دابته في

الباب 42

1 - إثبات الوصية ص 148.

(1) في المصدر: تحمل.

(2) الحظيرة: هي التي تعمل للإبل من شجر، تقيها البرد والحر، والجمع حظار مثل كريمة وكرام (مجمع البحرين ج 3 ص 273).

(3) أثبتناه من المصدر.

الباب 43

1 - الجعفریات ص 85.

(1) كان في المخطوط « حسمت » وهو تصحيف والصواب ما أثبتناه، قال في النهاية: ومنه الحديث « الحسير لا يعقر » هو المعني منها: أي لا يجوز للغازي إذا حسرت دابته وأعيت أن يعقرها مخافة أن يأخذها العدو. (النهاية ج 1 ص 384).

سبيل الله، وهم بأرض العدو، يذبحها ولا يعرقها».

[9501] 2 - وهذا الإسناد: عن علي بن أبي طالب عليه السلام، أنه قال: «أول من هشم من العرب جميعاً جدنا هاشم، وأول من عرقب جعفر بن أبي طالب ذو الجناحين يوم مؤتة، وأول من ارتبط فرساً في سبيل الله تبارك وتعالى المقداد بن الأسود الكندي، وأول من رمى سهماً في سبيل الله تبارك وتعالى سعد بن أبي وقاص، وأول شهيد في الإسلام مهجع، وأول مولود في الإسلام عبد الله بن الزبير، وأول من كاتب لقمان الحكيم وكان عبداً حبشياً».

44 - (باب عدم جواز قتل الهرة والبهيمة، إلا ما استثني)

[9502] 1 - الجعفریات: بالإسناد المتقدم، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله رأيت في النار صاحب العباءة التي غلّها⁽¹⁾، ورأيت في النار صاحب المحجن⁽²⁾، الذي كان يسرق الحاج بمحجنه، ورأيت في النار صاحبة الهرة، تنهشها مقبلة ومديرة، وكانت أوثقتها فلم تكن تطعمها، ولم ترسلها تأكل من خشاش⁽³⁾ الأرض، ودخلت في الجنة، فرأيت فيها صاحب الكلب الذي أرواه».

2 - الجعفریات ص 240.

الباب 44

1 - الجعفریات ص 142.

(1) غلّ شيئاً من المَعْنَم: إذا أخذ منه خفية (مجمع البحرين ج 5 ص 435).

(2) المحجن: عصا معقوفة الرأس كالصولجان (النهاية ج 1 ص 347).

(3) قال ابن الأثير بعد أن ساق الحديث: خشاش الأرض: هوامها وحشراؤها. (النهاية ج 2 ص 33).

وفي المصدر: خشاش.

- [9503] 2 - وهذا الإسناد: عن علي عليه السلام: « أن رسول الله صلى الله عليه وآله مرّ على قوم قد نصبوا دجاجة حية وهم يرمونها، فقال: من هؤلاء، لعنهم الله؟ ». ورواه السيد الراوندي في نوادره ⁽¹⁾: بإسناده عن محمد بن محمد الأشعث: مثله.
- [9504] 3 - أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي في الشهاب: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: « من قتل عصفوراً عبثاً، جاء يوم القيامة وله صراخ حول العرش، يقول: ربّ سل هذا، فيم قتلني من غير منفعة!؟ ».
- [9505] 4 - عوالي اللآلي: عن النبي صلى الله عليه وآله، قال: « دخلت امرأة النار، في هرة ربطتها فلم تطعمها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض ». وعنه ⁽¹⁾ صلى الله عليه وآله، قال: « أكرموا الهرة فإنها من الطوافين عليكم والطوافات ».
- [9506] 5 - الشيخ الطبرسي في مجمع البيان: جاء في الحديث: لولا أن

2 - الجعفریات ص 83.

(1) نوادر الراوندي ص 33.

3 - كتاب الشهاب ص 221 ح 395، وعنه في البحار ج 64 ص 270 ح 34.

4 - عوالي اللآلي ج 1 ص 154 ح 121.

(1) نفس المصدر ج 4 ص 6 ح 5.

5 - بل الفخر الرازي في تفسيره ج 12 ص 213، وأخرج المجلسي الروایتين =

الكلاب أمة تسبح، لأمرت بقتلها.

[9507] 6 - وروي عن النبي ﷺ ، أنه قال: « من قتل عصفوراً عبثاً، جاء يوم القيامة يعجّ إلى الله، يقول: يا رب إن هذا قتلني عبثاً لم ينتفع بي، ولم يدعني فأكل من حشاش⁽¹⁾ الأرض ».

[9508] 7 - علي بن الحسين المسعودي في إثبات الوصية: في سياق قصّة سليمان عليه السلام، قال: وجلس سليمان يعرض: بعض الخيل لبعض الغزوات، وكانت تعجبه، فتشاغل بعرضها عن التسبيح حتى غابت الشمس، وكان عددها أربعة عشر رأساً، فلما أمسى ندم على ما صنع، وقال: شغلني الخيل عن ذكر ربّي، فأمر بها فعرقت وضربت أعناقها فروي عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام، أنه قال: « قتل الخيل عند الله أعظم من ترك التسبيح، قال: فسقط خاتمه من إصبعه، وكان حلقة من ياقوت أحمر من الجنة، عليها صورة كرسى، فأعاده إلى إصبعه فسقط، ثلاث مرات، فقال له آصف: إنّه لن يتماسك الخاتم في يدك أربعة عشر يوماً، بعدد الخيل التي قتلتها، فادفع إليّ الخاتم حتى أقوم مقامك، واهرب إلى الله عزّ وجلّ، واخلُ بالاستغفار والتوبة » الخبر.

= في البحار ج 64 ص 3 و 4 عن تفسير الرازي، علماً بأنّ هذه الرواية والتي بعدها قد وردتا في البحار بعد كلام للطبرسي ولعلّ المصنّف قدّه أخرجهما من البحار ونسبهما سهواً إلى مجمع البيان، فتأمل.

6 - بل الفخر الرازي في تفسيره ج 12 ص 213.

(1) في المخطوط « حشارة » وما أثبتناه من المصدر.

7 - إثبات الوصية ص 60.

45 - (باب نواذر ما يتعلق بأبواب أحكام الدواب في السفر وغيره)

[9509] 1 - الصدوق في العلل: عن علي بن أحمد، عن الكليني، عن علان بإسناده رفعه، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام - في جواب ما سألته اليهودي -: « إنما قيل للفرس: (أجد)، لأن أول من ركب الخيل قاييل يوم قتل أخاه هابيل، وأنشأ يقول:

أجد اليوم ومما ترك الناس دما
ف قيل للفرس: (أجد)، لذلك، وإنما قيل للبغل: (عد)، لأن أول من ركب البغل آدم عليه السلام، وذلك أنه ⁽¹⁾ كان له ابن يقال له: معد، وكان عشوقا للدواب، وكان يسوق بادام، فإذا تقاعس البغل نادى: يا معد سقها، فألفت البغلة اسم معد، فترك الناس معد، وقالوا: (عد)، وإنما يقال للحمار: (حر)، لأن أول من ركب الحمار حواء، وذلك أنه كان لها حمارة، وكانت تركبها لزيارة قبر ولدها هابيل، فكانت تقول في مسيرها: واحراه، فإذا قالت هذه الكلمات سارت الحمارة، وإذا أمسكت ⁽²⁾ تقاعست، فترك الناس ذلك، وقالوا: (حر) ».

[9510] 2 - القضاعي في الشهاب: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال إ: « الشؤم في المرأة، والفرس، والدار ».

الباب 45

1 - علل الشرائع ص 2.

(1) ليس في المصدر.

(2) في المصدر: سكتت.

2 - الشهاب ص 124 ح 231، وعنه في البحار ج 64 ص 179 ح 38.

[9511] 3 - البحار: عن أبي الحسن البكري، في حديث وفاة أمير المؤمنين عليه السلام، قال: قالت أم كلثوم: فجعلت أرقب وقت الأذان، فلما لاح الوقت أتيته ومعني إناء فيه ماء، ثم أيقظه عليه السلام فأسبغ الوضوء، وقام وليس ثيابه، وفتح بابه ثم نزل إلى الدار، وكان في الدار أوز قد أهدي إلى أخي الحسين عليه السلام، فلما نزل خرجن وراءه ورفرفن وصرحن في وجهه، وكان قبل تلك الليلة لم يصحن - إلى أن قال - ثم قال: «يا بنية بحقي عليك، إنا ما أطلقته، فقد حبست ما ليس له لسان، ولا يقدر على الكلام إذا جاع أو عطش، فأطعميه وأسقيه، وإلا خلى سبيله يأكل من حشائش الأرض» الخبر.

[9512] 4 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: «قال رسول الله ﷺ: الحمامات الطيَّارات حاشية المنافقين».

[9513] 5 - وهذا الإسناد: عن علي بن أبي طالب عليه السلام: «أن النبي ﷺ، رأى رجلاً يرسل طيراً، فقال ﷺ: شيطان يتبع شيطاناً».

[9514] 6 - قال محمد بن الأشعث: حدثني خست بن أحرم الشستري، حدثنا أبو عصام، حدثنا أبو سعد الساعدي، عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ، رأى رجلاً يطلب حماماً، فقال

3 - البحار ج 42 ص 278.

4 - الجعفریات ص 170.

5 - الجعفریات ص 170.

6 - الجعفریات ص 170.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « شيطان يتبع ⁽¹⁾ شيطاناً ».

[9515] 7 - علي بن أسباط نوادره: عن بعض أصحابنا، رواه عن أبي جعفر عَالِيَهُ، أنه قال في حديث: « ولقد قتلوه - يعني أبا عبد الله الحسين بن علي عَالِيَهُ - قتلة نهي رسول الله ﷺ، أن يقتل بها الكلاب، لقد قتل بالسيف، والسنان، وبالحجارة، وبالحشب ».

[9516] 8 - القطب الراوندي في لبّ الباب: روي أن رجلاً قال لابن عباس: لي دابة أخاف عليها العين والسرقة، قال: أكتب بين أذنيها (لَا تَخَافُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى) ⁽¹⁾ ثم قال: تقرأ على وجع الدابة: (مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا) ⁽²⁾.

[9517] 9 - عوالي اللآلي: وفي الحديث عنه ﷺ، أنه لعن من مثل بالحيوان. وعنه ﷺ، قال: « من قتل الوزغة في الضربة الأولى فله مائة حسنة، ومن قتلها في الثانية فله سبعون حسنة ».

[9518] 10 - الكفعمي في الجنة: نقلاً عن كتاب خواص القرآن، والظاهر أنه المنسوب إلى الصادق عَالِيَهُ: الكوثر: إذا

(1) في المصدر: يطلب.

7 - نوادر ابن أسباط ص 122.

8 - لبّ الباب: مخطوط.

(1) طه 20: 77.

(2) هود 11: 56.

9 - عوالي اللآلي ج 1 ص 148 ح 92.

10 - الجنة الواقية ص 261.

مغلت ⁽¹⁾ الدابة، فاقرأ في أذنها اليمنى ثلاثاً: وفي اليسرى ثلاثاً، أضربها برجلك،
تقوم إن شاء الله تعالى.

(1) مغلت: أكلت التراب مع البقل فأخذها لذلك وجع في بطنها (لسان العرب ج 11 ص 626).

أبواب أحكام العشرة في السفر والحضر

1 - (باب وجوب عشرة الناس حتى العامة، بأداء الأمانة، وإقامة الشهادة، والصدق، واستحباب عيادة المرضى، وشهود الجنائز، وحسن الجوار، والصلاة في المساجد)

[9519] 1 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي: عن أبي الصباح، عن خيثمة الجعفي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: أردت أن أودعه، فقال: « يا خيثمة، أبلغ موالينا السلام، وأوصهم بتقوى الله، وأوصهم أن يعود غنيهم على فقيرهم، وقويهم على ضعيفهم، وأن يشهد حييهم جنازة ميتهم، وأن يتلاقوا في بيوتهم، فإن لقاء بعضهم بعضاً في بيوتهم حياة لأمرنا، رحم الله عبداً أحيا أمرنا. يا خيثمة، أبلغ موالينا: أنا لسنا نغني عنهم من الله شيئاً إلّا بعمل، وأنهم لن ينالوا ولايتنا إلّا بورع، وأن أعظم الناس حسرة يوم القيامة، من وصف عدلاً ثم خالفه إلى غيره. »

[9520] 2 - وعن حميد بن شعيب، عن جابر قال: سمعته يقول: إن أناساً أتوا أبا جعفر عليه السلام، فسألهم عن الشيعة: هل يعود

أبواب أحكام العشرة في السفر والحضر

الباب 1

- 1 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي ص 79.
- 2 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي ص 69.

غنيهم على فقيرهم؟ وهل يعود صحيحهم على مريضهم؟ وهل يعرفون ⁽¹⁾ ضعيفهم؟ وهل يتراوون؟ وهل يتحابون؟ وهل يتناصحون؟ فقال القوم: وما هم اليوم كذلك، فقال أبو جعفر عليه السلام: « ليس هم بشيء، حتى يكونوا كذلك ».

[9521] 3 - دعائم الاسلام: روينا عن جعفر بن محمد عليه السلام أن نفراً أتوه من الكوفة من شيعته يسمعون منه، ويأخذون عنه، فأقاموا بالمدينة ما أمكنهم المقام، وهم يختلفون إليه، ويترددون عليه، ويسمعون منه [ويأخذون عنه] ⁽¹⁾ فلمّا حضرهم الانصراف وودّعوه، قال [له] ⁽²⁾ بعضهم: أوصنا يا ابن رسول الله، فقال: « أوصيكم بتقوى الله، والعمل بطاعته، واجتناب معاصيه، وأداء الأمانة لمن ائتمنكم، وحسن الصحابة لمن صحبتهم، وأن تكونوا [لنا] ⁽³⁾ دعاة صامتين »، فقالوا: يا ابن رسول الله وكيف ندعو إليكم ونحن صموت؟ قال: « تعملون بما أمرناكم به من العمل بطاعة الله، وتتنهون عن معاصي الله وتعاملون الناس بالصدق والعدل، وتؤدون الأمانة، وتأمرون بالمعروف، وتنهون عن المنكر، ولا يطلع الناس منكم إلّا على خير، فإذا رأوا ما أنتم عليه [قالوا هؤلاء الفلانية رحم الله فلاناً ما كان أحسن ما يؤدب أصحابه و] ⁽⁴⁾ علموا أفضل ما [كان] ⁽⁵⁾ عندنا فتسارعوا إليه، اشهد على أبي محمد بن علي (رضوان الله عليه)، لقد سمعته يقول: كان أولياؤنا وشيعتنا فيما مضى خيراً ممّا ⁽⁶⁾ كانوا فيه، إن كان إمام مسجد في الحي كان منهم، أو كان مؤذن في القبيلة كان

(1) في المخطوط: يعرفونهم، وما أثبتناه من المصدر.

3 - دعائم الاسلام ج 1 ص 56.

(1 - 5) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.

(6) في المصدر: خيراً من.

منهم، وإن كان صاحب ودیعة كان منهم، وإن كان صاحب أمانة كان منهم، وإن كان عالم من الناس يقصدونه لدينهم ومصلح أمورهم كان منهم، فكونوا كذلك، حببونا إلى الناس، ولا تبغضونا إليهم».

[9522] 4 - وعنه عليه السلام، أنه قال لبعض شيعته: «اتقوا الله، وأحسنوا صحبة من تصاحبونه، وجوار من تجاورونه، وأدوا الأمانات إلى أهلها، ولا تسموا الناس خنازير، إن كنتم شيعتنا تقولون ما نقول، واعملوا بما نأمركم [به ⁽¹⁾] تكونوا لنا شيعة، ولا تقولوا فينا ما لا نقول في أنفسنا، فلا تكونوا لنا شيعة، إن أبي حدثني: أن الرجل من شيعتنا، كان يكون في الحى فتكون ودائعهم عنده، ووصاياهم إليه، فكذلك أنتم فكونوا».

[9523] 5 - وعن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام، أنه أوصى رجلاً من أصحابه، أنفذه إلى قوم من شيعته، فقال له: «بلغ شيعتنا السلام، وأوصهم بتقوى الله العظيم، وبأن يعود غنيهم على فقيرهم، ويعود صحيحهم عليهم، ويحضر حييهم جنازة ميتهم، ويتلاقوا في بيوتهم، فإن لقاء بعضهم بعضاً حياة لأمرنا، رحم الله امرءاً أحيا أمرنا، وعمل بأحسنه، قل لهم: إنا لا نغني عنكم من الله شيئاً إلّا بعمل صالح، ولن تنالوا ولايتنا إلّا بالورع، وأن أشد الناس حسرة يوم القيامة، لمن وصف عملاً ثم خالف إلى غيره».

[9524] 6 - وعن أبي عبد الله عليه السلام، أنه أوصى بعض شيعته، فقال: «أما والله أنكم لعلى دين الله ودين ملائكته، فأعينونا على ذلك

4 - دعائم الاسلام ج 1 ص 61.

(1) أثبتناه من المصدر.

5 - دعائم الاسلام ج 1 ص 61.

6 - دعائم الاسلام ج 1 ص 62.

بورع واجتهاد، أما والله ما يقبل إلّا منكم، فاتقوا الله، وكفّوا ألسنتكم، وصلّوا في مساجدكم، وعودوا مرضاكم، فإذا تميّز الناس فتميّزوا « الخبر.

[9525] 7 - وعنه عليه السلام، أنه قال لبعض شيعته يوصيهم: «أخذ قوم كذا، وقوم كذا - حتى وصف خمسة أصناف - وأخذتم بأمر أهل بيت نبيكم، فعليكم بتقوى الله، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، فإنّه لا ينال ما عند الله إلّا بطاعته».

[9526] 8 - وعن أبي جعفر عليه السلام، أنه أوصى لبعض شيعته، فقال: «يا معشر شيعتنا، اسمعوا وافهموا وصايانا، وعهدنا إلى أوليانا، أصدقوا في قولكم، وبرّوا في أيمانكم لأوليائكم وأعدائكم، وتواسوا بأموالكم، وتحابّوا بقلوبكم، وتصدّقوا على فقرائكم، واجتمعوا على أموركم ولا تدخلوا غشاً، ولا خيانة على أحد « الخبر.

[9527] 9 - وعن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال يوصي شيعته: «خالقوا الناس بأحسن أخلاقكم، صلّوا في مساجدهم، وعودوا مرضاهم، واشهدوا جنائزهم، وإن استعظمت أن تكونوا الأئمة والمؤذنين فافعلوا، فإنكم إذا فعلتم ذلك، قال الناس: هؤلاء الفلانية، رحم الله فلاناً ما أحسن ما كان ⁽¹⁾ يؤدب أصحابه».

[9528] 10 - وعنه عليه السلام: أنه كان يوصي ⁽¹⁾ شيعته: «عليكم بالورع والاجتهاد، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، والتمسك بما أنتم

7 - دعائم الاسلام ج 1 ص 64.

8 - دعائم الاسلام ج 1 ص 64.

9 - دعائم الاسلام ج 1 ص 66.

(1) في نسخة: ما كان أحسن ما (منه قدّه).

10 - دعائم الاسلام ج 1 ص 66.

(1) في المصدر: أنه قال لبعض.

عليه « الخبر.

[9529] 11 - الشيخ المفيد في مجالسه: عن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد، عن أبيه، عن محمد بن الحسن الصفار، عن علي بن مهزيار، عن علي بن حديد، عن مرازم، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «عليكم بالصلاة في المسجد، وحسن الجوار للناس، وإقامة الشهادة، وحضور الجنائز، أنه لا بدّ لكم من الناس، أن أحداً لا يستغني عن الناس، بجنائزته (1) فأما نحن نأتي جنائزهم، وإنما ينبغي لكم أن تصنعوا مثل ما يصنع من تأتمون، به والناس لا بدّ لبعضهم من بعض، ما داموا على هذه الحال حتى يكون ذلك، ثم ينقطع كلّ قوم إلى أهل أهوائهم» الخبر.

[9530] 12 - الصدوق في صفات الشيعة: بإسناده عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن الحسين بن أبي الخطاب، عن عبد الله بن زياد، قال: سلّمنا على أبي عبد الله عليه السلام، ثم قلت: يا ابن رسول الله إنا قوم مجتازون، لسنا نطبق هذا المجلس منك كلّما أردناه فأوصنا، قال: «عليكم بتقوى الله، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، وحسن الصحبة لمن صحبتكم، وإفشاء السلام، وإطعام الطعام، صلّوا في مساجدهم، وعودوا مرضاهم، واتبعوا جنائزهم، فإن أبي حدثني: أن شيعتنا أهل البيت، كانوا خيار من كانوا منهم، إن كان فقيه كان منهم، وإن كان مؤذن فهو منهم، وإن كان إمام كان منهم، وإن كان صاحب أمانة كان منهم، وإن كان صاحب وداعة كان منهم، وكذلك

11 - أمالي المفيد ص 185.

(1) في المصدر: بحياته.

12 - صفات الشيعة ص 28 ح 39، وعنه في البحار ج 74 ص 162 ح 25.

[كونوا] ⁽¹⁾ أَحَبُّونا ⁽²⁾ إلى الناس، ولا تبغضونا إليهم ».

[9531] 13 - فقه الرضا عليه السلام: « أروي عن العالم عليه السلام، أنه قال: عليكم بتقوى الله، والورع، والاجتهاد، وأداء الأمانة، وصدق الحديث، وحسن الجوار، فبهذا جاء محمد صلى الله عليه وآله وسلم في عشائركم، وصلّوا أرحامكم، وعودوا مرضاكم، واحضروا جنازتهم ⁽¹⁾ كونوا لنا زينا ولا تكونوا شينا، حبيونا إلى الناس ولا تبغضونا، جرّوا إلينا كلّ مودّة، ادفعوا عنّا كلّ قبيح » الخير.

[9532] 14 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره: عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: « اتقوا الله، ولا تحملوا الناس على أكتافكم، إن الله يقول في كتابه: (وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا) ⁽¹⁾ قال: وعودوا مرضاهم، واشهدوا جنازتهم، وصلّوا معهم في مساجدهم ».

[9533] 15 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح: عن أبي الصباح، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال في كلام له: « وخالطوا الناس، وآتوهم، وأعينوهم، ولا تجانبوهم، وقولوا لهم كما قال الله: (وَقُولُوا)

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) في المصدر: حَبَّبُونَا.

13 - فقه الرضا عليه السلام ص 48.

(1) في المصدر: جنازكم.

14 - تفسير العياشي ج 1 ص 48 ح 65.

(1) البقرة 2: 83.

15 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح ص 78.

لِلنَّاسِ حُسْنًا) (1) .

[9534] 16 - كتاب درست بن أبي منصور: عن الوليد بن صبيح، قال: سألت المعلى بن خنيس أبا عبد الله عليه السلام، فقال جعلت فداك، حدثني عن القائم عليه السلام، إذا قام يسير بخلاف سيرة علي عليه السلام؟ قال: فقال له: « نعم » فأعظم ذلك معلى، وقال: جعلت فداك، ممّ ذاك؟ فقال: « لأن علياً عليه السلام، سار بالناس سيرة، وهو يعلم أنّ عدوّه سيظهر على وليّه من بعده، وأن القائم عليه السلام إذا قام ليس إلّا السيف، فعودوا مرضاهم، واشهدوا جنائزهم » الخبر.

2 - (باب استحباب حسن المعاشرة، والمجاورة، والمرافقة)

[9535] 1 - الصدوق في الخصال: عن أحمد بن محمد بن هيثم، وأحمد بن الحسن القطان، ومحمد بن أحمد السناني، والحسين بن إبراهيم، وعبد الله بن محمد، وعلي بن عبد الله الورّاق، عن أحمد بن يحيى بن زكريا، عن بكر بن عبد الله بن حبيب، عن تميم بن بهلول عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن الصادق عليه السلام - في حديث شرائع الدين - قال عليه السلام، بعد ذكر الأئمة عليهم السلام: « ودينهم الورع والعفة - إلى أن قال - وحسن الصحبة، وحسن المجاورة (1) ». ».

(1) البقرة 2: 83.

16 - كتاب درست بن أبي منصور ص 164.

الباب 2

1 - الخصال ص 479 ذيل الحديث 46.

(1) في المصدر: الجوار.

[9536] 2 - محمد بن إدريس في السرائر: عن جامع البزنطي، عن أبي الربيع الشامي، قال: كنا عند أبي عبد الله عليه السلام، والبيت غاص بأهله ⁽¹⁾، فقال: «أنه ليس منّا من لم يحسن صحبة ⁽²⁾ من صحبه، ومرافقة من رافقه، ومخالقة ⁽³⁾ من مالحه، ومخالفة من خالفه ⁽⁴⁾».

[9537] 3 - الشيخ المفيد في مجالسه: عن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد، عن أبيه، عن الصفار، عن العباس بن معروف، عن علي بن مهزيار، عن الحسن بن محبوب، عن محمد بن سنان، عن الحسين بن مصعب، عن سعد بن طريف، عن أبي جعفر عليه السلام، أنه قال: «صانع المنافق بلسانك، وأخلص ودّك للمؤمن، وإن جالسك يهودي فأحسن مجالسته».

الحسين بن سعيد في كتاب الزهد: عن الحسن بن مصعب: مثله ⁽¹⁾.

[9538] 4 - الشيخ الطوسي في أماليه: عن جماعة، عن أبي المفضل، عن جعفر بن محمد الموسوي، عن عبيد الله بن أحمد بن نهيك، عن عبد

2 - السرائر ص 478، عنه في البحار ج 74 ص 161 ح 21.

(1) ليس في المصدر.

(2) ليس في المصدر.

(3) يقال بين فلان وفلان ملح وملحة إذا كان بينهما حرمة.. والمخالقة: المواقلة (لسان العرب ج 2 ص 605).

(4) في البحار: ومخالقة من خالفه.

3 - أمالي المفيد ص 185، عنه في البحار ج 74 ص 161 ح 22.

(1) الزهد ص 22.

4 - أمالي الطوسي ج 2 ص 208.

الله بن جبلة، عن حميد بن شعيب الهمداني، عن جابر بن يزيد، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «لما احتضر أمير المؤمنين عليه السلام جمع بنيه حسنا وحسينا عليهما السلام وابن الحنفية، والأصاغر من ولده، فوصّاهم، وكان في آخر وصيته: يا بني، عاشروا الناس عشرة إن غبتم حنوا إليكم، وإن فقدتم بكوا عليكم» الخبر.

[9539] 5 - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول: عن موسى بن جعفر عليه السلام، أنه قال لهشام بن الحكم، في وصيته إليه: «يا هشام، وإن خالطت الناس، فإن استطعت أن لا تخالط أحداً منهم، إلّا من كانت يدك عليه العليا فافعل».

[9540] 6 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنه قال: «ما من رجلين يصطحبان، إلّا والله مسائل كلّ واحد منهما عن الآخر، كيف كان صحبتهم إياه؟».

[9541] 7 - مصباح الشريعة: قال الصادق عليه السلام: «حسن المعاشرة مع خلق الله تعالى في غير معصيته، من مزيد فضل الله تعالى عند عبده، ومن كان خاضعاً لله تعالى في السر، كان حسن المعاشرة في العلانية، فعاشر الخلق لله تعالى، ولا تعاشرهم لنصيبك لأمر⁽¹⁾ الدنيا، ولطلب الجاه، والرياء والسمعة، ولا تسقطن بسببها عن حدود الشريعة، من باب المماثلة والشهرة⁽²⁾، فإنهم لا يغنون عنك شيئاً، وتفوتك الآخرة بلا فائدة، فاجعل من هو أكبر منك بمنزلة

5 - تحف العقول ص 295.

6 - الأخلاق

7 - مصباح الشريعة ص 255.

(1) في المصدر: من.

(2) في المصدر: الشهوة.

الأب، والأصغر بمثلة الولد، والمثل بمثلة الأخ، ولا تدع ما تعلم ⁽³⁾ يقيناً من نفسك، بما تشكّ فيه من غيرك، وكن رفيقاً في أمرك بالمعروف، وشفيقاً في نهيك عن المنكر، ولا تدع النصيحة في كلّ حال، قال الله تعالى: (وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا) ⁽⁴⁾ .».

[9542] 8 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي: عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال في حديث: « وخالطوا الناس، وأتوهم، وأعينوهم، ولا تجانبوهم، وقولوا لهم كما قال الله تعالى: (وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا) ⁽¹⁾ .».

3 - (باب كيفية المعاشرة مع أصناف الإخوان)

[9543] 1 - الشيخ المفيد في الاختصاص: عن يونس بن عبد الرحمن، عن أبي مريم، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: « قام إلى أمير المؤمنين عليه السلام رجل بالبصرة، فقال: يا أمير المؤمنين، أخبرني عن الإخوان، قال: الإخوان صنفان: إخوان الثقة، وإخوان المكاشرة ⁽¹⁾، فأما إخوان الثقة فهم كالكف والجناح، والأهل والمال، فإذا كنت من أخيك على الثقة، فابذل له مالك ويدك ⁽²⁾، وصاف من

(3) في المصدر: تعلمه.

(4) البقرة 2: 83.

8 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي ص 78.

(1) البقرة 2: 83.

الباب 3

1 - الاختصاص ص 251.

(1) من كاشرة: إذا تبسم في وجهه وانبسط معه (مجمع البحرين ج 3 ص 474)

(2) في المصدر: ويدك.

صافاه، وعاد من عاداه، واكتم سرّه وعيبه، أظهر منه الحسن، واعلم أيها السائل أنّهم أقل (3) من الكبريت الأحمر، وأمّا إخوان المكاشره، فأنتك تصيب منهم لذتك، ولا تقطعن ذلك منهم، ولا تطلبن [ما] (4) وراء ذلك من ضميرهم، وابذل لهم ما بذلوا لك، من طلاقه الوجه وحلاوة اللسان».

[9544] 2 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «الإخوان صنفان: إخوان المكاشره: فابذل لهم ما يبذلونه، من حلاوة المنطق، وطلاقة الوجه، وإخوان الثقة: فهم الكهف، وهم الجناح، وهم أعزّ في الناس من الكبريت الأحمر، وإذ كنت من أخيك على ثقة، فاشدد له يدك، وابذل له مالك، وقدرك، وصاف من صافاه، وعاد من عاداه».

4 - (باب استحباب توسيع المجلس خصوصاً في الصيف، فيكون بين كلّ اثنين

مقدار عظم الذراع صيفاً، ومعوّنة المحتاج والضعيف)

[9545] 1 - علي بن إبراهيم في تفسيره: عن أبي عبد الله عليه السلام: في قوله تعالى: (إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ) (1) قال: « كان يقوم على المريض، ويلتمس المحتاج، ويوسّع على المحبوس ».

(3) في المصدر: أعز.

(4) أثبتناه من المصدر.

2 - الأخلاق، والكافي ج 2 ص 193 باختلاف يسير.

الباب 4

1 - تفسير القمي ج 1 ص 344.

(1) يوسف 12: 36.

- [9546] 2 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا، أبي، عن أبيه، جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: المؤمن مرآة لأخيه المؤمن، ينصحه إذا غاب عنه، ويميط عنه ما يكره إذا شهد، ويوسع له في المجلس ».
- [9547] 3 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: « إنّ للمؤمن على أخيه حقوقاً، فأدناها إذا رآه أن يتزحزح له ».
- [9548] 4 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: « إنّ من حقّ المؤمن أن يوسّع له إذا جلس لجنبه، ويقبل عليه إذا حدّثه، ويسلم عليه إذا قام ».
- [9549] 5 - وعنه صلى الله عليه وآله، قال: « لا يقومون أحداً لأحد، ولا يقيمن أحد أحداً عن مجلسه، ولكن افسحوا يفسح الله لكم ».
- [9550] 6 - أبو يعلي الجعفري في نزهة الناظر: عن النبي صلى الله عليه وآله، قال: « لا يوسع المجلس إلّا لثلاثة: لذي سنّ لسنه، ولذي علم لعلمه، ولذي سلطان لسلطانه ».

2 - الجعفریات ص 197.

3 - الأخلاق

4 - لبّ الباب: مخطوط.

5 - لبّ الباب: مخطوط.

6 - نزهة الناظر ص 12.

5 - (باب استحباب ذكر الرجل بكنيته حاضراً، وباسمه غائباً، وتعظيم الأصحاب
ومناصحتهم)

[9551] 1 - مجموعة الشهيد: نقلاً عن كتاب معاوية بن حكيم، عن معمر، قال:
قال أبو الحسن عليه السلام: « إذا حضر الرجل فكنّوه، وإذا غاب فسمّوه ».

6 - (باب كراهة الانقباض من الناس)

[9552] 1 - السيد محيي الدين أبو حامد الحلبي ابن أخي ابن زهرة في أربعينه: عن
القاضي أبي المحاسن يوسف بن رافع بن تميم، عن القاضي فخر الدين سعيد، عن الحافظ
وجيه بن طاهر الشحامى، عن أبي السعيد محمد بن عبد العزيز الصفار، عن أبي عبد
الرحمن محمد بن الحسين السلمى، عن عبد العزيز جعفر بن محمد الخرقى، عن محمد بن
هارون بن بركة، عن عيسى بن مهران، عن الحسن بن الحسين، عن الحسين بن زيد، عن
جعفر بن محمد عليه السلام، قال: حدثني أبي محمد، عن أبيه علي، عن أبيه الحسين عن أبيه
علي عليه السلام قال: « كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: إن الله يغيض المعبس في وجه إخوانه ».

[9553] 2 - ثقة الاسلام في الكافي: عن محمد بن يحيى، عن محمد بن إسماعيل، عن
عبد الله بن داهر، عن الحسن بن يحيى، عن قيثم أبي

الباب 5

1 - مجموعة الشهيد

الباب 6

- 1 - الأربعين ص 24 ح 39.
2 - الكافي ج 2 ص 181.

قتادة⁽¹⁾ الحراي، عن عبد الله بن يونس، عن أبي عبد الله عليه السلام، عن أمير المؤمنين عليه السلام، أنه قال في حديث في صفات المؤمن: «هشاش بشاش، لا بعباس ولا بجباس⁽²⁾» الخبر.

7 - (باب استحباب استفادة الإخوان والأصدقاء، والألفة بهم، وقبول العتاب)

[9554] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله بن محمد، أخبرنا محمد بن محمد بن محمد، قال: حدثني موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبي عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: «قال رسول الله ﷺ: من استفاد أخاً في الله تعالى، زوجّه الله حوراء، فقالوا: يا رسول الله، وإن واخى أحدنا في اليوم سبعين أخاً؟ قال: إي والذي نفسي بيده، لو آخى ألفاً لزوجّه الله تعالى ألفاً».

ورواه السيد الراوندي بإسناده، عنه عليه السلام: مثله⁽¹⁾.

(1) في المصدر: قثم أبي قتادة، والظاهر هو الصحيح «راجع معجم رجال الحديث ج 14 ص 76».

(2) الجبس: الجامد من كلّ شيء، الثقيل الروح (لسان العرب ج 6 ص 34).

الباب 7

1 - الجعفریات ص 195.

(1) نوادر الراوندي ص 12 باختلاف يسير.

9555 [2 - الشيخ المفيد في مجالسه: عن عمر بن محمد الزيات، عن علي بن مهرويه، عن داود بن سليمان، عن الرضا عليه السلام، قال: « من استفاد أخاً [في الله] ⁽¹⁾ فقد استفاد بيتاً في الجنة ».

[9556] 3 - ابن الشيخ الطوسي في أماليه: عنه عليه السلام: مثله.
وفي الاختصاص ⁽¹⁾: عن رسول الله ﷺ، قال: « ومن جدّد أخاً في الإسلام، بنى الله له برجاً في الجنة من جوهرة ».

[9557] 4 - العلامة الكراچكي في كثره: نشد لأمير المؤمنين عليه السلام: « وليس كثيراً ألف خلّ وصاحب وإن عدواً واحداً لكثير »
[9558] 5 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي ﷺ، قال: « ما أحدث عبد أخاً في الله، إلّا أحدث الله له درجة في الجنة ».

[9559] 6 - وقال علي بن أبي طالب عليه السلام: « عليكم بالإخوان، فإنهم عدة في الدنيا والآخرة، ألا تسمعون إلى قوله تعالى: (فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ، وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ) ⁽¹⁾ ».

2 - أمالي المفيد ص 316 ح 8.

(1) أثبتناه من المصدر.

3 - أمالي الطوسي ج 1 ص 82.

(1) الاختصاص ص 228.

4 - كثر الكراچكي ص 36.

5 - لبّ الباب: مخطوط.

6 - لبّ الباب: مخطوط.

(1) الشعراء 26: 100 و 101.

8 - (باب استحباب صحبة العاقل الكريم، اجتناب الأحمق اللئيم)

[9560] 1 - فقه الرضا عليه السلام: « ولا عليك أن تصحب ذا العقل، فإن لم تحمد بكرمه ⁽¹⁾ انتفع بعقله ⁽²⁾ واحترس من سئ الأخلاق، ولا تدع صحبة الكريم وإن لم تحمد عقله، ولكن تنتفع بكرمه بعقلك، وفرّ الفرار كلّ من الأحمق اللئيم ».

9 - (باب استحباب اجتماع الإخوان، ومحادثتهم)

[9561] 1 - الشيخ المفيد في الاختصاص: عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن عبد الأعلى مولى آل سام، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، قال: سمعته يقول للخيثة « يا خيثمة، اقرأ موالينا السلام وأوصهم بتقوى الله العظيم، وأن يعدو غنيهم على فقيرهم، وقويهم على ضعيفهم، وأن تشهد أحيائهم جنائز موتاهم، وأن يتلاقوا في بيوتهم، فإن لقاءهم حياة لأمرنا، ثم رفع يده فقال: رحم الله من أحيأ أمرنا ».

[9562] 2 - وفي الأمالي: عن الشريف الصالح أبي محمد الحسن بن حمزة

الباب 8

- 1 - فقه الرضا عليه السلام ص 48، عنه في البحار ج 74 ص 187 ح 12.
(1) في المصدر: كرمه.
(2) في المصدر: بكرمه.

الباب 9

- 1 - الاختصاص ص 29.
2 - أمالي المفيد ص 328 ح 13.

(رحمه الله)، قال: حدثني أبو الحسن علي بن الفضل، قال: حدثني أبو تراب عبيد الله بن موسى، قال: حدثني أبو القاسم عبد العظيم بن عبد الله الحسيني (رحمه الله)، قال: سمعت أبا جعفر محمد بن علي بن موسى عليه السلام، يقول: « ملاقاته الإخوان نشرة ⁽¹⁾، وتلقيح للعقل، وإن كان نزرًا قليلًا ».

[9563] 3 - عماد الدين الطبري في بشارة المصطفى: عن ابن شيخ الطائفة، عن أبيه، عن المفيد، عن جعفر بن قولويه، عن القاسم بن محمد، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده، عن عبد الله بن حماد الأنصاري، عن جميل بن درّاج، عن معتب مولى أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول لداود بن سرحان: « يا داود، أبلغ موالي عني السلام، وإني أقول: رحم الله عبداً اجتمع مع آخر، فتذاكرا أمرنا، فإنّ ثالثهما ملك يستغفر لهما، وما اجتمعتم فاشتغلوا بالذكر، فإنّ في اجتماعكم ومذاكرتكم إحياء لأمرنا، وخير الناس من بعدنا من ذاكراً بأمرنا، وعاد إلى ذكرنا ».

[9564] 4 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « ثلاث راحات للمؤمن: لقاء الإخوان » الخبر.

[9565] 5 - دعائم الاسلام: عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه أوصى

(1) النشرة: ما يكشف الداء ويزيله، ويبعث الحياة (لسان العرب ج 5 ص 209).

3 - بشارة المصطفى ص 110.

4 - الجعفریات ص 231.

5 - دعائم الاسلام ج 1 ص 62.

بعض شيعته، فقال: «أما والله أنكم لعلى دين الله - إلى أن قال ﷺ - رحم الله امرءاً أحيا أمرنا، فقيل: وما إحياء أمركم يا بن رسول الله؟ فقال: تذكرونه عند أهل العلم والدين واللبّ».

[9566] 6 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي: عن أبي الصباح، عن خيثمة الجعفي، عن أبي جعفر ﷺ، قال: أردت أن أودعه، فقال: «يا خيثمة، أبلغ موالينا السلام، وأوصهم بتقوى الله، وأوصهم أن يعود غنيهم على فقيرهم [وقويهم على ضعيفهم] ⁽¹⁾ وأن يشهد حيّهم جنازة ميّتهم، وأن يتلاقوا في بيوتهم، فإنّ لقاء بعضهم بعضاً في بيوتهم حياة لأمرنا، رحم الله عبداً أحيا أمرنا» الخبر.

10 - (باب استحباب صحبة خيار الناس، والقديم من الأصدقاء، واجتناب صحبة شرارهم والحذر حتى من أوثقهم)

[9567] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب ﷺ، قال: «قال رسول الله ﷺ: المرء على دين من يحال، فليتنقّ الله المرء، وليتنظر من يحال ⁽¹⁾».

6 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي ص 79.

(1) أثبتناه من المصدر.

الباب 10

1 - الجعفریات ص 148.

(1) استظهر المصنف (قده) في الموضعين «يخالل».

- [9568] 2 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: عن رسول الله ﷺ، أنه قال: « المؤمنون كأسنان المشط، يتساوون في الحقوق بينهم، ويتفاضلون بأعمالهم، والمرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل ».
- وقال ﷺ: « اختبروا الناس بأخداهم، فإنما يخادن الرجل من يعجبه نحوه ⁽¹⁾ ». ».
- [9569] 3 - نهج البلاغة: في وصية أمير المؤمنين لولده الحسن عليه السلام: « قارن أهل الخير تكن منهم، وباين أهل الشر تب عنهم ».
- [9570] 4 - البحار، عن أعلام الدين للديلمى: عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: « لا تجلسوا إلّا عند كلّ عالم يدعوكم من خمس إلى خمس: من الشكّ إلى اليقين، ومن الرياء إلى الإخلاص، ومن الرغبة إلى الرهبة، ومن الكبر إلى التواضع، ومن الغش إلى النصيحة ».
- [9571] 5 - الكراجكي في كثره: روي أن سليمان عليه السلام، قال: « لا تحكموا على رجل بشئ حتى تنظروا إلى من يصاحب، فإنما يعرف الرجل بأشكاله وأقرانه، وينسب إلى أصحابه وأخذانه ».

2 - الأخلاق:

(1) النحو: القصد والطريق يكون ظرفاً ويكون اسماً. (لسان العرب ج 15 ص 309).

3 - نهج البلاغة ج 3 ص 58 ح 31.

4 - البحار ج 74 ص 188.

5 - كثر الفوائد ص 36.

[9572] 6 - الشيخ المفيد في الإختصاص: عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، قال: « جمع خير الدنيا والآخرة في كتمان السر، ومصادقة الأخيار، وجمع الشرّ بالإذاعة، ومؤاخاة الأشرار ».

[9573] 7 - الصدوق في صفات الشيعة: عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن ابن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر، عن أبيه، عن جده، قال: « قال أمير المؤمنين عليه السلام: مجالسة الأشرار تورث سوء الظنّ بالأخيار: ومجالسة الأخيار تلحق الأشرار بالأخيار، (ومجالسة الأبرار للفجار) ⁽¹⁾ تلحق الفجار بالأبرار، فمن اشتبه عليكم أمره، ولم تعرفوا دينه، فانظروا إلى خلطائه، فإن كانوا أهل دين الله، فهو على دين الله، وإن كانوا على غير دين الله، فلا حظ له في دين الله ».

[9574] 8 - الشيخ الكشي في الرجال: روى علي بن جعفر، عن أبيه، عن جده، عن علي بن الحسين عليه السلام، أنّه كان يقول لبنيه: « جالسوا أهل الدين والمعرفة، فإن لم تقدروا عليهم فالوحدة آنس وأسلم، فإن أبيتكم إلّا مجالسة الناس، فجالسوا أهل المروّات، فإنّهم لا يرفثون في مجالسهم ».

[9575] 9 - ثقة الاسلام في الكافي: عن علي بن إبراهيم رفعه، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنّه قال في حديث في أصناف طلبة العلم:

6 - اختصاص المفيد ص 218.

7 - صفات الشيعة ص 6 ح 9، وعنه في البحار ج 74 ص 197.

(1) في المصدر: ومجالسة الفجار الأبرار.

8 - رجال الكشي ج 2 ص 788 ح 954.

9 - أصول الكافي ج 1 ص 39 ح 5.

« وصاحب العقل والفقه، ذو كآبة وحزن - إلى أن قال عليه السلام - عارفاً بأهل زمانه، مستوحشاً من أوثق إخوانه » الخبر.

11 - (باب استحباب قبول النصح، وصحة الإنسان من يعرفه عيبه نصحاً، لا من يستره عنه غشاً)

[9576] 1 - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول: عن أبي جعفر الثاني عليه السلام، قال: « المؤمن يحتاج إلى (ثلاث خصال) ⁽¹⁾: توفيق من الله عز وجل، وواعظ من نفسه، وقبول ممن ينصحه ».

[9577] 2 - وعن أبي الحسن الثالث عليه السلام، أنه قال لبعض مواليه: « عاتب فلاناً، وقل له: إن الله إذا أراد بعبد خيراً إذا عوتب ⁽¹⁾ قبل ».

[9578] 3 - الشيخ المفيد في الاختصاص: عن الصادق عليه السلام، أنه قال: « أحب إخواني إليّ، من أهدى إليّ عيوبي ».

12 - (باب استحباب مصادقة من يحفظ صديقه ولا يسلمه)

[9579] 1 - الطبرسي في المشكاة: عن الصادق عليه السلام، أنه

الباب 11

1 - تحف العقول ص 340.

(1) ليس في المصدر.

2 - تحف العقول ص 360.

(1) في المصدر: عوقب.

3 - الاختصاص ص 240.

الباب 12

1 - مشكاة الأنوار ص 83.

قال: « الصداقة محدودة، ومن لم تكن فيه تلك الحدود، فلا تنسبه إلى كمال الصداقة، ومن لم يكن فيه شيء من تلك الحدود، فلا تنسبه إلى شيء من الصداقة، أولها: أن تكون سريره وعلايته لك واحدة، والثانية: أن يرى زينك زينه وشينك شينه، والثالثة: أن لا يغيّر عنك ⁽¹⁾ مال، ولا ولاية، والرابعة: أن لا يمنعك شيئاً مما تصل إليه مقدرته، والخامسة: أن لا يسلمك عند النكبات ».

[9580] 2 - وقال الصادق عليه السلام، لبعض أصحابه: « من غضب عليك من إخوانك ثلاث مرّات، فلم يقل فيك شراً، فاتخذ لنفسك صديقاً ».

[9581] 3 - الشيخ المفيد في الاختصاص: قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: « إن الذين تراهم لك أصدقاء، إذا بلوهم وجدّهم على طبقات شتى، فمنهم كالأسد في عظم الأكل وشدة الصلاة، ومنهم كالذئب في المضرة، ومنهم كالكلب في البصبة، ومنهم كالثعلب في الروغان، والسرقة صورهم مختلفة والحرفة واحدة، ما تصنع غداً إذا تركت فرداً وحيداً، لا أهل لك ولا ولد، إلّا الله ربّ العالمين ».

[9582] 4 - عماد الدين الطبري في بشارة المصطفى: عن أبي البقاء إبراهيم بن الحسين، عن أبي طالب محمد بن الحسن، عن أبي الحسن محمد بن الحسين، عن محمد بن وهبا أن، عن علي بن أحمد، عن

(1) ليس في المصدر.

2 - مشكاة الأنوار، لم نعثر عليه في مظانه، ورواه في البحار ج 74 ص 173 ح 2 عن أمالي الصدوق ص 532 ح 7 وكذلك الحديث الذي قبله.

3 - الاختصاص ص 252.

4 - بشارة المصطفى ص 26.

أحمد بن المفضل، عن راشد بن علي، عن عبد الله بن حفص ⁽¹⁾، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن زيد بن أوطاة، عن كميل بزياد، عن أمير المؤمنين عليه السلام، في وصيته له: « يا كميل ومن أخوك؟ أخوك الذي لا يخذلك عند الشدة، ولا يغفل ⁽²⁾ عنك عند الجريرة، ولا يدعك حتى تسأله، ويتركك وأمرك حتى تعلمه ⁽³⁾ » الوصية.

[9583] 5 - الشيخ الطوسي في أماليه: عن جماعة، عن أبي المفضل، عن الحسن بن علي بن زكريا، عن سليمان بن داود، عن سفيان بن عيينة، قال: سمعت جعفر بن محمد عليه السلام، يقول في مسجد الخيف: « إنما سموا إخواناً لتراثتهم عن الخيانة، وسموا أصدقاء لأنهم تصادقوا ⁽¹⁾ حقوق المودة ».

13 - (باب استحباب مواساة الإخوان بعضهم لبعض)

[9584] 1 - البحار، عن كتاب عتيق لبعض أصحابنا في الفضائل: حدثنا أحمد بن عبيد الله، قال: حدثنا سليمان بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن محمد الموصلي، قال: أخبرني أبي، عن خالد، عن جابر بن يزيد الجعفي.

-
- (1) كان في المخطوط « جهض » وهو تصحيف، وصوابه ما أثبتاه من المصدر، راجع تقريب التهذيب ج 1 ص 419 ح 258.
- (2) في نسخة: ولا يقعد (منه قدّه).
- (3) في المصدر: يعلمه.
- 5 - أمالي الطوسي ج 2 ص 222.
- (1) في المصدر: يصادقوا.

باب 13

1 - البحار 26 ص 17.

وقال: وحدثنا أبو سليمان أحمد، قال: حدثنا محمد بن سعيد، عن أبي سعيد سهل بن زياد، قال: حدثنا محمد بن سنان، عن جابر يزيد الجعفي - في حديث طويل - أنه قال: قلت لعلي بن الحسين عليه السلام: يا ابن رسول الله، هل بعد ذلك شيء يقصرهم؟ قال عليه السلام: « نعم، إذا قصرّوا في حقوق إخوانهم، ولم يشاركوهم في أموالهم، ولم يشاوروهم في سرّ أمورهم وعلايتهم، واستبدوا بحطام الدنيا دونهم، فهناك يسلب المعروف ويسلخ من دونه سلخاً، ويصيبه من آفات هذه الدنيا وبلائها، ما لا يطيقه ولا يحتمله من الأوجاع، في نفسه، وذهاب ماله، وتشتت شمله، لما قصرّ في بر إخوانه ».

قال جابر: فاعتممت والله غمّاً شديداً، وقلت: يا ابن رسول الله، ما حق المؤمن على أخيه المؤمن؟ قال: « يفرح لفرحه إذا فرح، ويحزن [لحزنه] ⁽¹⁾ إذا حزن، وينفذ أموره كلّها فيحصلها، ولا يغتم لشيء من حطام الدنيا الفانية إلّا واساه، حتى يجريان في الخير والشرّ في قرن ⁽²⁾ واحد » قلت [يا] ⁽³⁾ سيدي فكيف أوجب الله كلّ هذا للمؤمن على أخيه المؤمن؟ قال عليه السلام: « لأن المؤمن أخ المؤمن لأبيه وأُمّه، على هذا الأمر لا يكون أخاه وهو أحقّ بما يملكه » قال جابر: سبحان الله، ومن يقدر على ذلك؟ قل عليه السلام: « من يريد أن يقرع أبواب الجنان، ويعانق الحور الحسان، ويجتمع معنا في دار السلام » قال جابر: فقلت هلكت والله يا ابن رسول الله، لأنّي

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) وهو الحبل، وإشارته إلى مواساة أحدهما لصاحبه في متاع الدنيا (بجمع البحرين ج 6 ص 229).

(3) أثبتناه من المصدر.

قَصَّرت في حقوق إخواني ولم أعلم أَنَّهُ يلزمني على التقصير كلَّ هذا ولا عشره، وأنا أتوب إلى الله تعالى، يا بن رسول الله، ممَّا كان مِنِّي من التقصير في رعاية حقوق إخواني المؤمنين. [9585] 2 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله بن محمد، أخبرنا محمد بن محمد، قال: حدثني موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدِّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدِّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: سيِّد الأعمال ثلاث: إنصاف الناس من نفسك، ومواساة الأخ في الله عزَّ وجلَّ، وذكر ⁽¹⁾ الله تعالى على كلِّ حال ».

[9586] 3 - أبو علي محمد بن همام في كتاب التمهيص: عن الفضل، عن أبي عبد الله عليه السلام، أَنَّهُ قال: « قال الله عزَّ وجلَّ: إفترضت على عبادي عشر فرائض، إذا عرفوها أسكتتهم ملكوتي، وأبجتهم جناني - إلى أن قال تعالى - والعاشرة: أن يكون هو وأخوه في الدين شرعاً سواء » الخبر.

14 - (باب كراهة مواخاة الفاجر والأحمق والكذاب)

[9587] 1 - الصدوق في صفات الشيعة: عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار، قال: حدثنا سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن

2 - الجعفریات ص 230.

(1) في المصدر: وذكرك.

3 - التمهيص ص 69 ح 167.

باب 14

1 - صفات الشيعة ص 6 و 7، وعنه في البحار ج 74 ص 197 ح 31.

ابن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر، عن أبيه، عن جده، قال: « قال أمير المؤمنين عليه السلام: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كان يقول: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يؤاخذن كافرًا، ولا يخالطن فاجرًا، ومن آخى كافرًا، أو خالط فاجرًا، كان كافرًا فاجرًا ».

[9588] 2 - الشيخ المفيد في الاختصاص: عن معاوية بن وهب، قال: قال الصادق عليه السلام: « كان أبي يقول: قم بالحق، ولا تعرض لما نابك، واعتزل عما لا يعينك، وتجنب عدوك، واحذر صديقك من الأقوام إلّا الأمين الذي خشي الله، ولا تصحب الفاجر ولا تطلعه على سرّك ».

15 - (باب كراهة مشاركة العبيد، والسفلة والفجار في الأمر)

[9589] 1 - فقه الرضا عليه السلام: « ونروي: إن كنت تحب أن تستب لك النعمة، وتكمل لك المروّة وتصلح لك المعيشة، فلا تشرك العبيد والسفلة في أمرك، فإنّك إن ائتمنتهم خانوك، وإن حدّثوك كذبوك، وإن نكبت خذلوك » الخبر.

2 - الاختصاص ص 230.

باب 15

1 - فقه الرضا عليه السلام ص 48، وعنه في البحار ج 74 ص 187 ح 12.

16 - (باب تحريم مصاحبة الكذاب، والفاسق، والبخيل، والأحمق وقاطع الرحم، ومحادثتهم ومرافقتهم، لغير ضرورة أو تقيّة)

[9590] 1 - نهج البلاغة: عن أمير المؤمنين عليه السلام: « لا تصحب المائق ⁽¹⁾، فإنّه يزيّن لك فعله، ويريد ⁽²⁾ أن تكون مثله ».

وفيه: فيما كتبه إلى الحارث الهمداني: « واحذر صحابة من يضلّ رأيه، وينكر عمله، فإنّ الصاحب معتبر بصاحبه ».

وقال عليه السلام: « وإياك ومصاحبة الفسّاق، فإنّ الشرّ بالشرّ ملحق ».

[9591] 2 - الشيخ المفيد في الاختصاص: عن محمد بن مسلم، عن الصادق، عن أبيه، قال: « قال أبي علي بن الحسين عليه السلام: يا بنيّ أنظر خمسة فلا تصاحبهم، ولا تحادثهم، ولا ترافقهم في طريق، فقال: يا أبة، من هم عرفنيهم؟ قال: إياك ومصاحبة الكذاب، فإنّه بمتزلة السراب يقرب لك البعيد ويبعد لك القريب، وإياك ومصاحبة الفاسق، فإنّه بائعك بأكلة وأقلّ من ذلك، وإياك ومصاحبه البخيل، فإنّه يخذلك في ماله أحوج ما تكون إليه، وإياك ومصاحبة الأحمق، فإنّه يريد أن ينفعك فيضرك، وإياك ومصاحبة القاطع لرحمه، فإنّي وجدته ملعوناً في كتاب الله عزّ وجلّ، في

باب 16

1 - نهج البلاغة ج 3 ص 225 ح 293.

(1) المائق: الأحمق (جمع البحرين ج 5 ص 237).

(2) في المصدر: ويؤدّ.

2 - الاختصاص ص 239.

ثلاثة مواضع: قال الله عز وجل: (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطَعُوا أَرْحَامُكُمْ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ) (1) إلى آخر الآية، وقال عز وجل: (وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ) (2) وقال في البقرة: (الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ) (3) .

[9592] 3 - الصدوق في الخصال ومعاني الأخبار: عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن البرقي رفعه، عن سعد بن طريف، عن الأصبع بن نباتة، عن الحارث الأعور، قال: قال علي عليه السلام للحسن عليه السلام، فيما سأله عنه: « يا بني ما السفه؟ قال: إتباع الدناة ومصاحبة الغواة ».

[9593] 4 - وفي الأمالي: عن محمد بن الحسن بن الوليد، والحسن بن متيل، عن أحمد بن محمد البرقي، عن أبيه، عن يونس، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن الصادق عليه السلام، أنه قال في حديث له: « ومن لم يجتنب مصاحبة (1) الأحمق، يوشك (2) أن يتخلق

(1) محمد ﷺ 47: 22 و 23.

(2) الرعد 13: 25.

(3) البقرة 2: 27.

3 - الخصال، معاني الأخبار ص 247، وعنه في البحار ج 75 ص 299 ح 4.

4 - أمالي الصدوق ص 222.

(1) في المصدر: مصادقة.

(2) في المصدر: أوشك.

بأخلاقه».

[9594] 5 - الشهيد في الدرّة الباهرة: عن رسول الله ﷺ، أنّه قال: «العافية عشرة أجزاء: تسعة منها الصمت إلّا بذكر الله، وواحدة في ترك مجالسة السفهاء».

17 - (باب كراهة مجالسة الأندال والأغنياء ومحادثة النساء)

[9595] 1 - زيد النرسي في أصله: قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام، يقول: «إياكم وعشار الملوك وأبناء الدنيا، فإن ذلك يصغر نعمة الله في أعينكم ويعقبكم كفراً، وإياكم ومجالسة الملوك وأبناء الدنيا، ففي ذلك ذهاب دينكم ويعقبكم نفاقاً، وذلك داء دوي لا شفاء له، ويورث قساوة القلب، ويسلبكم الخشوع، عليكم بالأشكال من الناس، والأوساط من الناس، فعندهم تجدون معادن الجواهر، وإياكم أن تمدّوا أطرافكم إلى ما في أيدي أبناء الدنيا، فمن مدّ طرفه إلى ذلك طال حزنه، ولم يشف غيظه، واستصغر نعمة الله عنده، فيقلّ شكره لله، وانظر إلى من هو دونك فتكون لأنعم الله شاكراً، ولمزيده مستوجباً، ولجوده ساكناً».

[9596] 2 - الصدوق في الخصال: عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن الصادق، عن أبيه عليه السلام، قال: «قال رسول

5 - الدرّة الباهرة ص 26 عن أمير المؤمنين عليه السلام.

الباب 17

1 - أصل زيد النرسي ص 57.

2 - الخصال ص 228 ح 65.

الله ﷺ : أربع يمتن القلب: الذنب على الذنب، وكثرة منافسة ⁽¹⁾ النساء: يعني محادثتهن، وممارسة الأحق [تقول] ⁽²⁾ ويقول ولا يرجع إلى خير ⁽³⁾ مجالسة الموتى، فقليل له: يا رسول الله، وما الموتى؟ قال: كل غنى مترف ».

[9597] 3 - ثقة الإسلام في الكافي: عن محمد بن علي بن معمر، عن محمد بن علي بن عكاية، عن الحسين بن النضر، عن أبي عمرو الأوزاعي، عن عمرو بن شمر، عن جابر بن يزيد، عن أبي جعفر ع، قال: « قال أمير المؤمنين في خطبة له ع: ومن سفه على الناس شتم، ومن خالط الأندال حقّر - إلى أن قال - ليس من جالس الجاهل بذئ معقول، من جالس الجاهل فليستعد لقليل وقال ».

[9598] 4 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي ﷺ ، قال: « إياكم ومجالسة الموتى »، قيل: من هم؟ قال ﷺ : « الأغنياء ».

وقال ﷺ : « لا تدخلوا بيوت الأغنياء، فإنها سخطة ⁽¹⁾ للرزق ».

[9599] 5 - القضاعي في الشهاب: عن النبي ﷺ ، أنه

(1) في المصدر والطبعة الحجرية: « مناقشة » وهو الصواب.

(2) أثبتناه من المصدر.

(3) في المصدر زيادة: [أبداً].

3 - الكافي ج 8 ح 4 ص 20 و 22.

4 - لبّ الباب: مخطوط.

(1) سخط فلان عطاءه: استقله ولم يرضه (لسان العرب ج 7 ص 313).

5 - الشهاب ص 147 ح 802.

قال: « الواحدة خير من المجلس السوء، والمجلس الصالح خير من الوحدة ».

18 - (باب كراهة دخول موضع التهمة)

[9600] 1 - الصدوق في الخصال: عن القاسم بن محمد السراج، عن محمد بن أحمد الضبي، عن محمد بن عبد العزيز الدينوري، عن عبيد الله بن موسى العبسي، عن سفيان الثوري، عن الصادق عليه السلام، قال: قال لي: « يا سفيان، أمرني والدي بثلاث، ونهاني عن ثلاث، فكان فيما قال: يا بني من يصحب صاحب السوء لا يسلم، ومن يدخل مداخل السوء يتهم، ومن لا يملك لسانه يندم » الخبر.

[9601] 2 - وفي معاني الأخبار: عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن الصفار، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير، عن سيف بن عميرة، عن أبي حمزة الثمالي، عن الصادق عليه السلام، قال: « قال النبي ﷺ: أولى الناس بالتهمة، من جالس أهل التهمة ». ورواه في الأمالي⁽¹⁾: عن محمد بن أحمد السناني، عن محمد بن

الباب 18

1 - الخصال ص 169.

2 - معاني الأخبار ص 196 ح 1، وفيه عن الصادق عن أبيه عن جدّه عن أمير المؤمنين عليه السلام عن النبي ﷺ.

(1) أمالي الصدوق ص 28 ح 4، وفيه عن الصادق عن أبيه عن جدّه عن أمير المؤمنين عليه السلام.

جعفر الأسدي ⁽²⁾، عن موسى بن عمران، عن النوفلي، عن محمد بن سنان، عن المفضل، عن يونس بن ظبيان، عن الصادق عليه السلام: مثله.

[9602] 3 - وفي صفات الشيعة: عن الصادق عليه السلام، أنه قال: « من جالس أهل الريب فهو مريب ».

[9603] 4 - الشيخ المفيد في الاختصاص: عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان، عن بعض رجاله، عن أبي الجارود يرفعه، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: « من أوقف نفسه موضع ⁽¹⁾ التهمة، فلا يلومن من أساء به الظن » الخير.

[9604] 5 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال: « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يقفن مواقف التهمة ».

19 - (باب استحباب توقّي فِراسة المؤمن)

[9605] 1 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره: عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، في قول الله: (إِنَّ فِي ذَلِكَ

(2) في المصدر: محمد بن أبي عبد الله الكوفي، وكلا الاسمين لرجل واحد « راجع معجم رجال الحديث ج 14 ص 272 و ج 15 ص 165 ».

3 - صفات الشيعة ص 9 ح 16.

4 - الاختصاص ص 226.

(1) في المصدر: موقف.

5 - لبّ الباب: مخطوط.

الباب 19

1 - تفسير العياشي ج 2 ص 247 ح 28.

لَايَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ (1) قال: «هم الأئمة عليهما السلام، قال رسول الله ﷺ: إتقوا فراصة المؤمن فإنه ينظر بنور الله لقوله: (إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ) (2)».

20 - (باب استحباب مشاورة أصحاب الرأي)

- [9606] 1 - الصدوق في الخصال: في حديث الأربعمائة: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «ما عطب امرؤ استشار». [9607] 2 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره: عن عمرو بن جميع، [رفعه إلى] (1) أمير المؤمنين عليه السلام، قال: « [مكتوب في التوراة] (2) من لم يستشر يندم ». [9608] 3 - نهج البلاغة: قال أمير المؤمنين عليه السلام: « لا مظاهرة أوثق من مشاورة ». وقال (1): « من استقبل وجوه الآراء، عرف مواقع الخطأ ». [9609] 4 - أبو الفتح الكراجكي: عنه عليه السلام، قال: « لا رأي لمن انفرد برأيه ».

(1) الحجر 15: 75.

(2) الحجر 15: 75.

الباب 20

- 1 - الخصال ص 620.
2 - تفسير العياشي ج 1 ص 120 ح 379، وعنه في البحار ج 75 ص 104 ح 35.
(1) كان في المخطوط « عن » وهو سهو، وما أثبتناه من المصدر.
(2) أثبتناه من المصدر.
3 - نهج البلاغة ج 3 ص 177 ح 113.
(1) نفس المصدر ج 3 ص 193 ح 173.
4 - كثر الفوائد ص 171.

وقال: « ما عطب من استشار ».
 وقال عليه السلام: « من شاور ذوي الأسباب ⁽¹⁾، دلّ على الرشاد ⁽²⁾ ».
 [9610] 5 - البحار، عن أعلام الدين للدليمي: عن النبي ﷺ، أنه قال: « الخزم أن تستشير ذا الرأي، وتطيع أمره ».
 وقال الصادق عليه السلام: « المستبد برأيه، موقوف على مداحض الزلل ».
 وقال عليه السلام: « لا تشر على المستبد برأيه ».
 [9611] 6 - الشهيد في الدرّة الباهرة: قال: قال موسى بن جعفر عليه السلام: « من استشار لم يعدم عند الصّواب مادحاً، وعند الخطأ عاذراً ».
 [9612] 7 - السيد علي بن طاووس في كشف المحجة: نقلاً عن الرسائل للكليني، بإسناده إلى جعفر بن عنبسة، عن عباد بن زياد الأسدي، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبي جعفر، عن أمير المؤمنين عليه السلام، أنه قال: « وإن الجاهل من عدّ نفسه بما ⁽¹⁾ جهل من معرفته للعلم ⁽²⁾ عالماً، وبرأيه مكتفياً ».

(1) في المصدر: الألباب.

(2) في المصدر: الصواب.

5 - البحار ج 75 ص 105 ح 41.

6 - الدرّة الباهرة ص 36.

7 - كشف المحجة ص 163.

(1) في المصدر: لما.

(2) في المصدر: معرفة العلم.

[9613] 8 - الآمدي في الغرر والدرر: عن أمير المؤمنين عليه السلام، أنه قال: « خير من شاورت ذوو النهى والعلم، وأولو التجارب والحزم ».

21 - (باب استحباب مشاورة التقي العاقل، الورع الناصح الصديق، واتباعه وطاعته وكراهة مخالفته)

[9614] 1 - الصدوق في الأمالي: عن أحمد بن محمد بن يحيى، عن أبيه، عن [محمد ⁽¹⁾ الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن سنان، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام ⁽²⁾ قال: « قال أمير المؤمنين عليه السلام: شاور في حديثك الذين يخافون [الله] ⁽³⁾ » الخير. ورواه المفيد في الاختصاص ⁽⁴⁾. عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان، عن بعض رجاله، عن أبي الجارود يرفعه، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: وذكر مثله. [9615] 2 - وفي الخصال: عن أبي أحمد القاسم بن محمد، عن أبي بكر محمد بن أحمد، عن محمد بن عبد العزيز، عن عبيد الله بن موسى،

8 - غرر الحكم ج 1 ص 389 ح 44.

الباب 21

1 - أمالي الصدوق ص 250 ح 8.

(1) أثبتناه من المصدر وهو الصواب ظاهراً « راجع معجم رجال الحديث ج 15 ص 291 ».

(2) في المصدر: الباقر عن أبيه عن جدّه قال قال أمير المؤمنين عليه السلام.

(3) لفظة الجلالة أثبتناها من المصدر.

(4) الاختصاص ص 226، وقد تقدمت قطعة أخرى من الحديث في الباب 18. الحديث 4، من أحكام

العشرة.

2 - الخصال ص 169 ح 222.

عن سفيان الثوري، عن الصادق عليه السلام، أنّه قال فيما وعظه به: « وشاور في أمرك الذين يخشون الله عزّ وجلّ ».

[9616] 3 - أبو علي بن الشيخ الطوسي في أماليه: عن أبيه، عن المقيّد، عن أبي الطيّب الحسين بن علي، عن علي بن ماهان، عن الحارث بن محمد بن داهر، عن داود بن المحبّر ⁽¹⁾، عن عباد بن كثير، عن سهيل بن عبد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: « إسترشدوا العاقل، ولا تعصوه فتندموا ».

[9617] 4 - البحار، عن أعلام الدين للديلمى: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: « الخزم أن تستشير ذا الرأي، وتطيع أمره ».

وقال صلى الله عليه وآله: « إذا شاور ⁽¹⁾ عليك العاقل الناصح فاقبل، وإياك والخلاف عليهم فإنّ فيه الهلاك ».

[9618] 5 - مصباح الشريعة: قال الصادق عليه السلام: « شاور في أمورك ما يقتضي الدين من فيه خمس خصال: عقل، وعلم، وتجربة، ونصح، وتقوى، فإن [لم] ⁽¹⁾ تجد فاستعمل الخمسة، واعزم وتوكل على الله، فإن ذلك يؤدّيك إلى الصواب، وما كان من أمور الدنيا التي هي غير عائدة إلى الدين، فاقضها ⁽²⁾ ولا تتفكر فيها،

3 - أمالي الطوسي ج 1 ص 152.

(1) كان في المخطوط « المخبر » وهو تصحيف والصحيح ما أثبتناه كما في تقريب التهذيب ج 1 ص 234 فراجع.

4 - البحار ج 75 ص 105 ح 41.

(1) في المصدر: أشار.

5 - مصباح الشريعة ص 312، وعنه في البحار ج 75 ص 103 ح 33.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) كذا في المخطوط، وفي الحجرية فامضها، وفي المصدر: فارفضها.

فإنك إذا فعلت ذلك أصبت بركة العيش، وحلاوة الطاعة، وفي المشاورة (3) اكتساب العلم، والعقل من يستفيد منها علماً جديداً، ويستدلّ بها على المحصول من المراد، ومثل المشورة مع أهلها، مثل التفكير في خلق السماوات والأرض وفنائهما، وهما غنيان عن العبد (4)، لأنّه كلّما (قوى تفكّره فيهما) (5) غاص في بحار نور المعرفة، وازداد بهما اعتباراً و يقيناً، ولا تشاور من لا يصدقه عقلك، وإن كان مشهوراً بالعقل والورع، وإذا شاورت من يصدقه قلبك، فلا تخالفه فيما يشير به عليك، وإن كان بخلاف مرادك، فإن النفس تجمح عن (6) قبول الحق، وخلافها عند قبول (7) الحقائق أبين، قال الله تعالى: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) (8) وقال الله تعالى: (وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ) (9) أي متشاورون فيه .

[9619] 6 - الشهيد في الدرة الباهرة: عن الصادق عليه السلام، أنه قال في كلام له: « وخف الله في موافقة هوى المستشير، فإنّ التماس موافقته لؤم، وسوء الاستماع منه خيانة . »

[9620] 7 - الكراجكي في كثره: عن أمير المؤمنين عليه السلام، أنه قال: « النصيح لمن قبله . »

(3) في المصدر: المشورة.

(4) في المصدر: القيد.

(5) في المصدر: تفكّر فيها.

(6) في المصدر: من.

(7) ليس في المصدر.

(8) آل عمران 3: 159.

(9) الشورى 42: 38.

6 - الدرة الباهرة ص 34.

7 كثر الفوائد ص 171.

22 - (باب وجوب نصيح المستشير)

[9621] 1 - السيد محي الدين الحلبي - ابن أخي ابن زهرة - في الأربعين: عن الشريف محمد بن الحسن الحسيني، والفقيه شاذان بن جبرئيل بإسنادهما، عن أبي الفتح الكراجكي، عن المفيد، عن ابن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبيه، عن عبد الله بن سليمان النوفلي، عن الصادق عليه السلام، أنه كتب إلى عبد الله النجاشي: « أخبرني يا عبد الله، أبي، عن آبائه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنه قال: من استشاره أخوه المؤمن، فلم يحضه النصيحة، سلبه الله لبه ». «.

البحار⁽¹⁾: عن خط الشيخ محمد بن علي الجباعي، عن كتاب الروضة للمفيد، عنه عليه السلام: مثله.

[9622] 2 - إبراهيم بن محمد الثقفي في كتاب الغارات: حدثنا يحيى بن صالح، عن مالك بن خالد، عن عبد الله بن الحسن، عن عباية، قال: كتب علي عليه السلام إلى محمد - وإلى أهل مصر - وذكر الكتاب إلى أن قال: « وأنصح لمن استشارك ». «.

[9623] 3 - فقه الرضا عليه السلام: « عن العالم عليه السلام، أنه قال: حقّ المؤمن على المؤمن، أن يحضه النصيحة في المشهد والمغيب، كنصيحته لنفسه ». «.

الباب 22

1 - الأربعين ص 5.

(1) البحار ج 75 ص 104 ح 36.

2 - الغارات ج 1 ص 249.

3 - فقه الرضا عليه السلام ص 50، وعنه في البحار ج 75 ص 66 ح 5.

23 - (باب جواز مشاورة الإنسان من دونه)

[9624] 1 - السيد علي بن طاووس في مهج الدعوات: بإسناده عن جماعة عن الشيخ الطوسي، عن ابن الغضائري وأحمد بن عبدون وغيرهم، عن أبي الفضل الشيباني، عن محمد بن يزيد بن أبي الأزهر، عن أبي الوضاح محمد بن عبد الله النهشلي، عن أبيه، في حديث: أن موسى بن مهدي، هدد موسى بن جعفر عليه السلام، وقال: قتلني الله إن أ بقيت عليه، قال: وكتب علي بن يقطين إلى أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام بصورة الأمر، فورد الكتاب، فلما أصبح أحضر أهل بيته وشيعته، فأطلعهم أبو الحسن عليه السلام على ما ورد عليه من الخبر، وقال لهم: « ما تشيرون في هذا؟ » فقالوا: نشير عليك - أصلحك الله - وعلينا معك، أن تباعد شخصك عن هذا الجبار، الخبر.

24 - (باب كراهة مشاورة النساء إلا بقصد المخالفة، واستحباب مشاورة الرجال)

[9625] 1 - الصدوق في الخصال: عن أحمد بن الحسن، عن الحسن بن علي العسكري، عن محمد بن زكريا، عن جعفر بن محمد بن عمارة، عن أبيه، عن جابر بن يزيد، عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام، أنه قال: « ولا تتولّى ⁽¹⁾ المرأة القضاء ولا

الباب 23

1 - منهج الدعوات ص 219.

الباب 24

1 - الخصال ص 585 ح 12.

(1) في المصدر: تولى.

[تولى] ⁽¹⁾ الإمارة، ولا تستشار ».

[9626] 2 - نهج البلاغة: في وصيته عليه السلام لولده الحسن عليه السلام: « وإياك ومشاورة النساء، فإن رأيهن إلى أفن ⁽¹⁾، وعزمهن إلى وهن ».

[9627] 3 - البحار، عن كتاب الإمامة والتبصرة لعلي بن بابويه: عن هارون بن موسى، عن محمد بن علي، عن محمد بن الحسين، عن علي ابن أسباط، عن ابن فضال، عن الصادق، عن أبيه، عن آبائه، عن النبي ﷺ، قال: « شاوروا النساء وخالفوهن، فإن خلافهن بركة ».

[9628] 4 - الشيخ المفيد في أماليه: عن أبي الحسن علي بن خالد المراغي، عن ثوبة بن يزيد، عن أحمد بن علي بن المثنى، عن محمد بن المثنى، عن شابة بن سوار، عن المبارك بن سعيد، عن خلیل الفراء، عن أبي المحرر ⁽¹⁾، قال: قال رسول الله ﷺ: « أربعة مفسدة للقلوب: الخلوة بالنساء، والاستماع منهن، والأخذ برأيهن » الخبر.

(2) أثبتناه من المصدر.

2 - نهج البلاغة ج 3 ص 63 ح 31.

(1) الأفن: ضعف الرأي. (مجمع البحرين ج 6 ص 202).

3 - البحار ج 103 ص 262 ح 25 بل عن جامع الأحاديث ص 14.

4 - أمالي المفيد ص 315 ح 6، وعنه في البحار ج 103 ص 226 ح 13.

(1) كان في المخطوط « أبي المحرر » وهو تصحيف وصحته ما أثبتناه، راجع الإصابة ج 4 ص 173 ح 1014 وأسد الغابة ج 5 ص 289، وكان في المخطوط أيضاً « خليل الفراء » وهو تصحيف أيضاً والصحيح « خليل الفراء » كما في أسد الغابة ج 5 ص 290.

25 - (باب كراهة مشاورة الجبان، والحريص، والبخيل، والعبيد، والسفلة،

والفاجر)

[9629] 1 - نهج البلاغة: في عهد أمير المؤمنين عليه السلام إلى مالك الأشتر: « ولا تدخلن في مشورتك بخيلاً، يعدل بك عن الفضل، ويعدك الفقر، ولا جباناً يضعفك عن الأمور، ولا حريصاً يزين لك الشره، بالجور فإنّ البخل والجبن والحرص غرائز شتى، يجمعها سوء الظن بالله ».

26 - (باب تحريم مجالسة أهل البدع، وصحبهم)

[9630] 1 - الشيخ المفيد في مجالسه: عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد البرقي، عن بكر بن صالح، عن سليمان الجعفري، قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول لأبي: « ما لي رأيك عند عبد الرحمان بن يعقوب؟ » قال: إنه خالي، فقال له أبو الحسن عليه السلام: « إنّه يقول في الله قولاً عظيماً، يصف الله تعالى ويحده، والله لا يوصف، فإما جلست معه وتركتنا، أو جلست معنا وتركته » فقال: إن هو يقول ما شاء، أي شيء عليّ منه إذا لم أقل ما يقول؟ فقال له أبو الحسن عليه السلام: « أما تخاف (1) أن يتزل (2) به نقمة فتصيبكم جميعاً، أما علمت بالذي كان من أصحاب موسى عليه السلام؟ »

الباب 25

1 - نهج البلاغة ج 3 ص 97 ح 53.

الباب 26

1 - أمالي المفيد ص 112 ح 3.

(1) في المصدر: تخافن.

(2) في المصدر: تتزل.

وكان أبوه من أصحاب فرعون، فلما ألحقت خيل فرعون موسى ﷺ، تخلف عنه ليعظه، ويدركه (3) موسى وأبوه يراغمه، حتى بلغا طرف البحر فغرقا جميعاً، فأتى موسى الخير، فسأل جبرئيل عن حاله، فقال [له] (4): غرق رحمه الله، ولم يكن على رأي أبيه، ولكن النعمة إذا نزلت لم يكن لها عمّا (5) قارب الذنب (6) دفاع». وباقي أخبار الباب، يأتي إن شاء الله في كتاب الأمر بالمعروف.

27 - (باب جملة من ينبغي اجتناب معاشرتهم وترك السلام عليهم)

- [9631] 1 - الشهيد في الدرة الباهرة: عن النبي ﷺ، أنه قال: « لا خير لك، في صحبة من لا يرى لك، مثل الذي يرى لنفسه ».
- [9632] 2 - وقال أمير المؤمنين ﷺ: « قطعة الجاهل، تعدل صلة العاقل ».
- وقال ﷺ: « اتقوا من تبغضه قلوبكم ».
- [9633] 3 - وقال الحسن بن علي ﷺ: « إذا سمعت أحداً

(3) في المصدر: وأدركه.

(4) أثبتناه من المصدر.

(5) في المصدر: عمّن.

(6) في المصدر: المذنب.

الباب 27

1 - الدرّة الباهرة ص 25.

2 - الدرّة الباهرة ص 26.

3 - الدرّة الباهرة ص 28.

يتناول أعراض الناس، فاجتهد أن لا يعرفك، فإن أشقى الأعراض به معارفه». [9634] 4 - وقال الجواد عليه السلام: «إياك ومصاحبة الشرير، فإنه كالسيف المسلول، يحسن منظره ويقبح أثره».

[9635] 5 - وقال أبو محمد العسكري عليه السلام: «اللاحق بمن ترجو، خير من المقام مع من لا تأمن شره».

وقال عليه السلام: «إحذر كل ذكر ساكن الطرف».

[9636] 6 - الشيخ الطوسي في أماليه: عن جماعة، عن أبي الفضل، عن جعفر بن محمد الحسيني، عن موسى بن عبد الله بن موسى عن محمد بن زيد، عن أخيه يحيى قال: سألت أبي زيد بن علي عليه السلام: من أحق الناس أن يحذر؟ قال: ثلاثة: العدو الفاجر، والصديق⁽¹⁾ الغادر، والسلطان الجائر.

[9637] 7 - عبد الله بن جعفر الحميري في قرب الإسناد: عن محمد بن الوليد، عن داود الرقي، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «أنظر إلى كل من لا يفيدك منفعة في دينك فلا تعتدن به، ولا ترغبن في صحبته، فإن كل ما سوى الله تعالى، مضمحل وخيم عاقبته».

[9638] 8 - فقه الرضا عليه السلام: «ولا تجالس شارب الخمر ولا

4 - الدرّة الباهرة ص 41.

5 - الدرّة الباهرة ص 43.

6 - أمالي الطوسي ج 2 ص 124، وعنه في البحار ج 74 ص 192 ح 11.

(1) في المصدر: العدو.

7 - قرب الإسناد ص 25، وعنه في البحار ج 75 ص 191 ح 5.

8 - فقه الرضا عليه السلام ص 38.

تسلّم عليه إذا جزت به فإن سلّم عليك فلا تردّ عليه السلام بالصباح والسماء، ولا تجتمع معه في مجلس، فإن اللعنة إذا نزلت عمّت [من] ⁽¹⁾ في المجلس.»

وقال عائشة في الشطرنج: « والسلام على اللاهي بما كفر ».

[9639] 9 - عماد الدين الطبري في بشارة المصطفى: في وصية أمير المؤمنين عائشة

لكميل بن زياد: « يا كميل، جانب المنافقين، ولا تصاحب الخائنين، [يا كميل إياك] ⁽¹⁾ إياك وتطرّق ⁽²⁾ أبواب الظالمين، والاختلاط بهم، والاكْتِسَاب معهم، [و] ⁽³⁾ إياك أن تطيعهم، أو ⁽⁴⁾ تشهد في مجالسهم بما يسخط ⁽⁵⁾ الله عليك ⁽⁶⁾ » الخبر.

وهو موجود في بعض نسخ النهج.

[9640] 10 - مصباح الشريعة: قال الصادق عائشة: « واقطع عمن ينسبك وصله

ذكر الله، وتشغلك ألفته عن طاعة الله، فإن ذلك من أولياء الشيطان وأعوانه، ولا يحملنك رؤيتهم إلى المداينة عند الحق، فإن في ذلك خسراناً عظيماً، نعوذ بالله ».

(1) أثبتناه ليستقيم المعنى.

9 - بشارة المصطفى ص 26.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) في المصدر: والتطرّق إلى.

(3) أثبتناه من المصدر.

(4) في المصدر: وان.

(5) كذا في المصدر وفي المخطوط « سخط ».

(6) ليس في المصدر.

10 - مصباح الشريعة ص 275 باختلاف يسير.

28 - (باب استحباب التحب إلى الناس، والتودد إليهم)

[9641] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: التودد إلى الناس نصف العقل ». [9642] 2 - البحار، عن كتاب الإمامة والتبصرة: عن سهل بن أحمد، عن محمد بن محمد بن الأشعث، عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: رأس العقل بعد الدين التودد إلى الناس، واصطناع الخير إلى كلّ برّ وفاجر ».

[9643] 3 - السيد محي الدين - ابن أخ السيد ابن زهرة - في أربعينه، عن الشريف النقيب النسابة أبي علي محمد بن أسعد الحسيني، عن القاضي أبي الفضائل يونس بن محمد بن الحسن القرشي، عن جدّه الخطيب أبي محمد الحسن، عن الشيخ أبي محمد عبد الساتر بن عبيد الله بن علي التنيسي⁽¹⁾، عن الشيخ أبي العباس أحمد بن إبراهيم بن علي الكندي،

الباب 28

- 1 - الجعفریات ص 149.
 - 2 - البحار ج 74 ص 400 ح 44 بل عن جامع الأحاديث ص 11.
 - 3 - الأربعين لابن زهرة ص 3 ح 4.
- (1) في المصدر زيادة: « قال: حدثني الشيخ أبو علي الحسن بن علي بن الحسن المكي والشيخ أبو القاسم المحسن بن الأسد، قال: حدثنا الشيخ أبو حفص عمر بن محمد بن علي بن غازي التنيسي ».

عن الشيخ أبي القاسم عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي، عن أبيه، عن أبي الحسن بن موسى الرضا، قال: « حدثني أبي موسى بن جعفر، قال: حدثني أبي جعفر بن محمد، قال: حدثني أبي محمد بن علي، قال: حدثني أبي علي بن الحسين، قال: حدثني أبي الحسين بن علي، قال: حدثني أبي علي طالب (صلوات الله عليهم)، قال: قال رسول الله ﷺ » وذكر مثله.

29 - (باب استحباب مجاملة الناس، ولقائهم بالبشر، واحترامهم، وكف اليد عنهم)

[9644] 1 - ثقة الاسلام في الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضال، عن حفص المؤذن، عن أبي عبد الله عليه السلام. وعن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمد بن سنان، عن إسماعيل بن جابر، عنه عليه السلام، أنه قال في كلام طويل له: « وجاملوا الناس ولا تحملوهم على رقابكم، تجمعوا مع ذلك طاعة ربكم » الخبر.

[9645] 2 - فقه الرضا عليه السلام: « وأجمل معاشرتكم مع الصغير والكبير ». [9646] 3 - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً عن المحاسن، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ: ثلاث يصفين ودّ المرء لأخيه المسلم: يلقاه بالبشر إذا

الباب 29

- 1 - الكافي ج 8 ص 7.
- 2 - فقه الرضا عليه السلام ص 54.
- 3 - مشكاة الأنوار ص 204.

لقيه، ويوسع له في المجلس إذا جلس إليه، ويدعوه بأحب الأسماء إليه». [9647] 4 - وعنه (صلوات الله عليه) قال: «من كفّ يده عن الناس، فإنّما يكفّ عنهم يداً واحدة، ويكفّون عنه أيدي كثيرة».

30 - (باب أنّه يستحب لمن أحبّ مؤمناً أن يخبره بحبه له)

[9648] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: «قال رسول الله ﷺ: من أحبّ أحدكم أخاه فليعلمه، فإنّه أصلح لذات البين».

ورواه السيد الراوندي في نوادره ⁽¹⁾: بإسناده عن محمد بن محمد: مثله.

31 - (باب استحباب الابتداء بالسلام، وتقديمه على الكلام، وكراهة العكس،

واستحباب ترك إجابة كلام من عكس، وترك دعاء من لم يسلم إلى الطعام)

[9649] 1 - الصدوق في العيون: عن الحسن بن عبد الله العسكري، عن

4 - مشكاة الأنوار ص 177.

الباب 30

1 - الجعفریات ص 195.

(1) نوادر الراوندي ص 12، وعنه في البحار ص 74 ح 182 ج 7.

الباب 31

1 - عيون الأخبار ج 1 ص 317، وعنه في البحار ج 16 ص 148 ح 4.

عبد الله بن محمد، عن إسماعيل بن محمد بن إسحاق، عن علي بن موسى، عن موسى بن جعفر، عن جعفر بن محمد، عن محمد بن علي، عن علي بن الحسين عليه السلام، قال: «قال الحسن بن علي عليه السلام: سألت خالي هند بن أبي هالة، عن حلية رسول الله صلى الله عليه وآله، وكان وصافاً للنبي صلى الله عليه وآله، فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله فخماً مفخماً - إلى أن قال - يدر من لقيه بالسلام».

ورواه فيه، وفي معاني⁽¹⁾، الأخبار بطرق أخرى.

[9650] 2 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ من التواضع أن يرضى الرجل بالجلس دون شرف، المجلس وأن يسلم على من لقي» الخبر.

[9651] 3 - وهذا الإسناد، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: «أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله، إذا مرّ بنا رجل ولم يسلم، والطعام بين أيدينا، أن لا ندعوه إليه».

[9652] 4 - وهذا الإسناد قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ أولى الناس بالله تبارك وتعالى وبرسوله، من بدأ بالسلام».

(1) معاني الأخبار ص 79، وعنه في البحار ج 16 ص 154.

2 - الجعفریات ص 149.

3 - الجعفریات ص 154.

4 - الجعفریات ص 229.

- [9653] 5 - وهذا الإسناد قال: « قال رسول الله ﷺ : من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه ».
- [9654] 6 - وهذا الإسناد قال: « قال رسول الله ﷺ : لا تدعوا أحداً إلى الطعام، حتى يسلم ».
- [9655] 7 - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره: عن النبي ﷺ ، أنه قال: « بين المسلم والمجيب مائة حسنة، تسعة وتسعون منها لمن يسلم، وحسنة واحدة لمن يجيب ».
- [9656] 8 - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً من كتاب المحاسن، عن أمير المؤمنين عليه السلام [قال] ⁽¹⁾: « للسلام ⁽²⁾ سبعون حسنة، تسع وستون للمبتدئ، وواحدة للراد ».
- وعن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « من التواضع أن تسلم على من لقيت ».
- [9657] 9 - جعفر بن أحمد القمي في كتاب الغايات: عن جعفر، عن أبيه عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ : إن أولى الناس بالله وبرسوله، من بدأ بالسلام ».
- [9658] 10 - الشيخ المفيد في الاختصاص: عن الأوزاعي، في حديث

5 - 6 - الجعفریات ص 229.

7 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 2 ص 17.

8 - مشكاة الأنوار ص 197.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) في المصدر: السلام.

9 - الغايات ص 99.

10 - الاختصاص ص 338.

طويل في وصايا لقمان، إلى أن قال: « يا بنيّ ابدأ الناس بالسلام والمصافحة قبل الكلام ». [9659] 11 - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول: عن الحسين بن علي عليه السلام ، أنه قال له رجل [ابتداءً] ⁽¹⁾: كيف أنت عافاك الله؟ فقال له: « السلام قبل الكلام عافاك الله، ثم قال: لا تأذنوا لاحد حتى يسلم ». [9660] 12 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي ﷺ ، قال: « إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم، فإن بدا له أن يجلس فليجلس ».

32 - (باب استحباب السلام وكراهة تركه، ووجوب ردّ السلام، واستحباب اختيار الابتداء على الردّ)

[9661] 1 - الجعفریات: بالإسناد المتقدم عن علي عليه السلام ، قال: « قال رسول الله ﷺ: إنّ أبخل الناس من بخل بالسلام ». [9662] 2 - وهذا الإسناد: قال: « قال رسول الله ﷺ: السلام تطوّع، والردّ فريضة ».

11 - تحف العقول ص 175.

(1) أثبتناه من المصدر.

12 - لبّ الباب: مخطوط.

الباب 32

1 - الجعفریات ص 76.

2 - الجعفریات ص 229.

[9663] 3 - وهذا الإسناد: عن علي بن الحسين، عن أبيه عليه السلام: « أن ابن الكوا سأل علي بن أبي طالب عليه السلام، فقال: يا أمير المؤمنين تسلّم على مذهب هذه الأمة؟ فقال عليه السلام: يراه الله عزّ وجلّ للتوحيد أهلاً، ولا تراه للسلام عليه أهلاً! ».

[9664] 4 - الشيخ المفيد في أماليه: عن أبي بكر محمد بن عمر الجعابي، عن أبي جعفر محمد بن صالح القاضي، عن مسروق بن المربان، عن حفص، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: « إن أعجز الناس من عجز عن الدعاء، وأنّ أبخل الناس من بخل بالسلام ».

[9665] 5 - علي بن إبراهيم في تفسيره: في قوله تعالى: (**وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ**) ⁽¹⁾ الآية، [أو ردّوها] ⁽²⁾ قال - أي الصادق عليه السلام - : « السلام وغيره من البرّ ».

[9666] 6 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: « إذا لقي الرجل المسلم أخاه فسلم عليه وصافحه، لم يترع أحدهما يده عن صاحبه حتى يغفر لهما ».

وعنه صلى الله عليه وآله قال: « من بدأ بالسلام، فهو أولى بالله وبرسوله ».

3 - الجعفریات ص 234.

4 - أمالي المفيد ص 317 ح 2.

5 - تفسير القمي ج 1 ص 145.

(1) النساء 4: 86.

(2) أثبتناه من المصدر.

6 - لبّ الباب: مخطوط.

وعنه ﷺ - في حديث - أنه قال: « وردك السلام صدقة ». [9667] 7 - وفيه: وفي الإنجيل: إذا قلّ الدعاء نزل البلاء، إلى أن قال: وإذا قلّ سلام المؤمنين بعضهم على بعض، ظهرت العداوة والبغضاء في قلوبهم.

[9668] 8 - المولى سعيد المزيدي في كتاب تحفة الإخوان: عن أبي بصير، عن الصادق عليه السلام - في خبر طويل في قصة آدم عليه السلام - إلى أن قال: « فانتصب آدم على منبره قائماً، وسلّم على الملائكة، وقال: السلام عليكم يا ملائكة ربّي ورحمة الله وبركاته، فأجابته الملائكة: وعليك السلام يا صفوة الله وبديع فطرته، وأتاه النداء أن: يا آدم لهذا خلقتك، وهذا السلام تحية لك ولذريتك، إلى يوم القيامة ».

[9669] 9 - وعن النبي ﷺ: « إذا سلّم المؤمن على أخيه المؤمن فيبكي إبليس (لعهه الله تعالى) ويقول: يا ويلتاه لم يفترقا حتى غفر الله لهما ».

[9670] 10 - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره: عن النبي ﷺ، أنه قال: « السلام تحية لملئنا، وأمان لدمئنا ».

7 - لبّ الباب: مخطوط.

8 - تحفة الإخوان ص 66.

9 - تحفة الإخوان ص 66.

10 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 2 ص 17.

33 - (باب استحباب إفشاء السلام، وإطابة الكلام)

- [9671] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « ثلاثة من حقائق الإيمان: الإنفاق من الإقتار، (وإنصاف الناس) ⁽¹⁾ من نفسك، وبذل السلام لجميع العالم ». [9672] 2 - وهذا الإسناد: عنه عليه السلام، قال: « ثلاث من أبواب البر: سخاء النفس، وطيب الكلام، والصبر على الأذى ». [9673] 3 - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً عن كتاب المحاسن، عن الباقر عليه السلام، كان يقول: « أفشوا سلام الله، فإن سلام الله لا ينال الظالمين ». [9674] 4 - وعنه عليه السلام، قال: « كان علي عليه السلام يقول: لا تغضبوا ولا تغضبوا، أفشوا السلام، وأطيبوا الكلام [وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام] ⁽¹⁾ ثم تلا علي عليه السلام قول الله: (السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهِيمُنُ) ⁽²⁾ ».

الباب 33

- 1 - الجعفریات ص 231.
(1) في المصدر: والإنصاف.
2 - الجعفریات ص 231.
3 - مشكاة الأنوار ص 196.
4 - مشكاة الأنوار ص 197.
(1) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.
(2) الحشر 59: 23.

[9675] 5 - وعن رسول الله ﷺ ، أنه قال: « والذي نفسي بيده، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابّوا، أولا أدلكم على شيء إن فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم ».

[9676] 6 - جعفر بن أحمد القمي في كتاب الغايات: عن رسول الله ﷺ ، أنه قال: « ألا أخبركم بخير (أخلاق الدنيا) ⁽¹⁾ والآخرة، قالوا: بلى يا رسول الله، فقال: إفشاء السلام، في العالم ».

[9677] 7 - كتاب عاصم بن حميد الحنّاط: عن محمد بن مسلم، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام، وهو يقول: « كان سلمان يقول: أفشوا سلام الله، فإن سلام الله لا ينال الظالمين ».

[9678] 8 - محمد بن علي الفتال في روضة الواعظين: عن رسول الله ﷺ ، أنه قال: « السلام [اسم] ⁽¹⁾ من أسماء الله فأفشوه بينكم، فإن الرجل المسلم إذا مرّ بالقوم فسلم عليهم، فإن لم يردوا عليه، يردّ عليه من هو خير منهم وأطيب ».

[9679] 9 - ثقة الإسلام في الكافي: عن محمد بن علي بن معمر، عن محمد بن علي بن عكاية التميمي، عن الحسين بن نصر الفهري، عن

5 - مشكاة الأنوار ص 84.

6 - الغايات ص 99، وعنه في البحار ج 76 ص 12 ح 50.

(1) في المصدر: أخلاقكم في أهل الدنيا.

7 - كتاب عاصم بن حميد ص 28.

8 - روضة الواعظين ص 459.

(1) أثبتناه من المصدر.

9 - الكافي ج 8 ص 24 ح 4.

أبي عمرو الأوزاعي، عن عمرو بن شمر، عن جابر بن يزيد، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: « قال أمير المؤمنين عليه السلام ، في خطبة له: إنّ من الكرم لين الكلام، ومن العبادة إظهار اللسان وإفشاء السلام ».

[9680] 10 - فقه الرضا عليه السلام: « وأروي عن العالم عليه السلام ، أنه قال: أطعموا الطعام، وافشوا السلام، وصلّوا والناس نيام، وادخلوا الجنة بسلام ».

[9681] 11 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي صلى الله عليه وآله ، أنه قال: « إنّ في الجنة غرّاً يرى ظهورها من بطونها، وبطونها من ظهورها، قيل: لمن هي؟ قال: لمن أطاب الكلام، وأفشى السلام، وأطعم الطعام، وصلّى بالليل والناس نيام ».

وقال: « إنّ السلام اسم من أسماء الله، فأفشوه بينكم ».

[9682] 12 - المولى سعيد في تحفة الإخوان: عن النبي صلى الله عليه وآله ، قال: « ما فشا السلام في قوم إلّا آمنوا من العذاب، فإن فعلتموه دخلتم الجنة ».

[9683] 13 - وعنه صلى الله عليه وآله قال: « ألا أدلكم على شيء، إذا فعلتموه دخلتم الجنة؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: أطعموا الطعام، وافشوا السلام، وصلّوا بالليل والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام ».

10 - فقه الرضا عليه السلام ص 49، وعنه في البحار ج 71 ص 355.

11 - لبّ الباب: مخطوط.

12 - تحفة الإخوان ص 66.

13 - تحفة الإخوان ص 66.

[9684] 14 - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره: عن النبي ﷺ أنه قال: « أفشوا السلام تسلموا ».

34 - (باب استحباب التسليم على الصبيان)

[9685] 1 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن أنس بن مالك قال إن رسول الله ﷺ، مرّ على صبيان فسلم عليهم، وهو مغدّ⁽¹⁾.
[9686] 2 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي ﷺ أنه كان يسلم على الصغير والكبير.

35 - (باب استحباب التحميد على الإسلام، والعافية عند رؤية الكافر والمبتلى، من غير أن يسمع المبتلى)

[9687] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: « قال رسول الله ﷺ من نظر إلى صاحب بلاء، فقال: الحمد لله الذي عدل عني بلاءك وفضلني عليك، وعلى كثير ممن خلق تفضيلاً، كان حقاً على الله أن لا يضربه بذلك البلاء ».

14 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 2 ص 17.

الباب 34

1 - مكارم الأخلاق ص 16.

(1) مغدّ: مسرع (لسان العرب ج 3 ص 501).

2 - لبّ الباب: مخطوط.

الباب 35

1 - الجعفریات ص 220.

[9688] 2 - فقه الرضا عليه السلام: « وإذا نظرت ⁽¹⁾ ذمياً فقل: الحمد لله الذي فضّلني عليك بالإسلام ديناً، وبالقرآن كتاباً، وبمحمد ﷺ رسولاً ونبيّاً، وبالمؤمنين إخواناً، وبالكعبة قبلّة، فإنّه من قال ذا، لا يجمع الله بينه وبينه في النار، ويعتقه منها. وإذا نظرت إلى أهل البلاء، فقل ثلاث مرّات: الحمد لله الذي عافاني ممّا ابتلاك وبه لو شاء فعل، وأنا أعوذ بالله منها وممّا ابتلاك به، والحمد لله الذي فضّلني على كثير من خلقه ».

36 - (باب أنه لا بدّ من الجهر بالسلام وبالردّ، بحيث يسمع المخاطب)

[9689] 1 - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً من كتاب المحاسن، عن الباقر عليه السلام، قال: « إذا سلّم أحدكم فليجهر بسلامه، لا يقول سلّمت فلم يردوا عليّ، ولعلّه قد يكون قد سلم ولم يسمعهم، وإذا ردّ أحدكم فليجهر برده، لا يقول ⁽¹⁾ سلّمت فلم يردّوا عليّ » الخبر.

[9690] 2 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب

2 - فقه الرضا عليه السلام ص 54.

(1) في المصدر: رأيت.

الباب 36

1 - مشكاة الأنوار ص 197، وقد تقدم ذيله في الباب 33 من أحكام العشرة الحديث 4.

(1) في المصدر زيادة: المسلم.

2 - الجعفریات ص 167.

عليه السلام، قال: « قال [لنا] ⁽¹⁾ رسول الله ﷺ : لا تغضبوا ولا تغضبوا ⁽²⁾، ف قيل: يا رسول الله، وكيف ذاك؟ قال: إذا مرّ أحدكم المجلس فسلم ⁽³⁾ فليسمعهم، وإذا ردّ أهل المجلس فليسمعوه » الخبر.

37 - (باب كيفية السلام، وما يستحب اختياره من صيغته)

[9691] 1 - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً من المحاسن، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « من قال: سلام عليكم فهي عشر حسنات، ⁽¹⁾ ومن قال: سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فهي ثلاثون ». [9692] 2 - ومن كتاب اللباس - والظاهر أنه للعيشي -: سأل السائل الصادق عليه السلام، النساء كيف يسلمن إذا دخلن على القوم؟ قال: « المرأة تقول: عليكم السلام، الرجل يقول: السلام عليكم ».

[9693] 3 - علي بن إبراهيم في تفسيره: قال: كان أصحاب النبي ﷺ،

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) في المصدر: ولا تبغضوا، وفي نسخة: لا تقتصوا أو لا تنقصوا (منه قدّه).

(3) وفي المصدر: يسلم.

الباب 37

1 - مشكاة الأنوار ص 197.

(1) في المصدر زيادة: ومن قال: سلام عليكم ورحمة الله فهي عشرون حسنة.

2 - مشكاة الأنوار ص 199.

3 - تفسير القمي ج 2 ص 355.

إذا أتوه يقولون له: أنعم صباحاً، وأنعم مساءً، وهي تحية أهل الجاهلية، فأُنزل الله: (وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ) (1) فقال لهم رسول الله ﷺ: « قد أبدلنا الله بخير من ذلك، تحية أهل الجنة: السلام عليكم ».

[9694] 4 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي ﷺ: أن رجلاً جاء إليه فقال: السلام عليكم، فقال: « وعليكم السلام » ثم قال: « عشر » ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله، فقال ﷺ: « وعليكم السلام ورحمة الله » ثم قال: « عشرون حسنة » ثم جاء آخر وقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ثم قال: « ثلاثون حسنة »، الخبر، ويأتي.

[9695] 5 - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره: عن رسول الله ﷺ، أنه قال: « إذا قال العبد المؤمن لأخيه: سلام عليك، يكتب له عشر حسنات، وإذا قال: السلام عليك ورحمة الله، يكتب له عشرون حسنة، وإذا قال: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، يكتب له ثلاثون حسنة، وهكذا المجيب ».

38 - (باب استحباب إعادة السلام ثلاثاً مع عدم الرد والإذن، ويجزئ المخاطب

أن يردّ مرّة واحدة)

[9696] 1 - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً عن المحاسن،

(1) المجادلة 58: 8.

4 - لبّ الباب: مخطوط.

5 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 2 ص 17.

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « كان رسول الله صلى الله عليه وآله، إذا أتى باب قوم، لم ينصرف حتى يؤذن بالسلام، ثلاث مرات ».

[9697] 2 - وعن جابر قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وآله، يريد فاطمة عليها السلام وأنا معه، فلما انتهينا إلى الباب وضع يده عليه ودفعه، ثم قال: « السلام عليكم، قالت فاطمة: عليكم ⁽¹⁾ السلام يا رسول الله، قال صلى الله عليه وآله: أدخل؟ قالت: أدخل يا رسول الله، قال: أدخل [أنا] ⁽²⁾ ومن معي؟ فقالت: يا رسول الله، ليس على رأسي قناع، فقال: يا فاطمة خذي فضل ملحفتك فاقنعي ⁽³⁾ به رأسك ففعلت، ثم قال: السلام عليكم، فقالت: وعليكم السلام يا رسول الله، قال: أدخل؟ قالت: نعم يا رسول الله قال: [أنا] ⁽⁴⁾ ومن معي؟ قالت: ومن معك » الخبر.

39 - (باب كيفية ردّ السلام على الحاضر والغائب)

[9698] 1 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره: عن أبي عبيدة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: « إن علي بن أبي طالب عليه السلام، مرّ بقوم فسلم عليهم، فقالوا: وعليكم السلام

2 - مشكاة الأنوار ص 195.

(1) في المصدر: وعليكم.

(2) أثبتناه من المصدر.

(3) وفيه: فقنعي.

(4) أثبتناه من المصدر.

الباب 39

1 - تفسير العياشي ج 2 ص 154 ح 50.

ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه، فقال لهم أمير المؤمنين عليه السلام: لا تجاوزوا بنا ما قالت الأنبياء ⁽¹⁾ لأبينا إبراهيم عليه السلام، إنما قالوا: رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد».

وروى الحسن بن محمد، مثله، غير أنه قال: «ما قالت الملائكة لأبينا عليه السلام».

[9699] 2 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: «بينما رسول الله صلى الله عليه وآله، ذات يوم على جبل من جبال قنماة والمسلمون حوله، إذ أقبل شيخ وبيده عصا فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: مشية الجنّ ونعمتهم وعجبهم، فأتى فسلم فردّ رسول الله صلى الله عليه وآله: فقال له: من أنت؟ فقال: أنا هام ⁽¹⁾ بن الهيم بن لا قيس بن إبليس، ثم ذكر قصّة له - إلى أن قال - فقال لي عيسى بن مريم عليه السلام: إذا لقيت محمداً صلى الله عليه وآله فاقرأه السلام، فقد أقرأتك السلام يا رسول الله عن عيسى بن مريم، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: سلام ⁽²⁾ الله على عيسى ما دامت الدنيا دنيا، (وسلام عليك) ⁽³⁾ يا هام بما ⁽⁴⁾ أدّيت الأمانة» الخبر.

(1) جاء في هامش الطبعة الحجرية: الظاهر إنه مصحف «رسل الله» أو «المرسلين» يعني الملائكة.

2 - الجعفریات ص 175.

(1) المصدر: هامة.

(2) في المصدر: سبحان الله صلى...

(3) في المصدر: وسلم.

(4) وفيه: ما.

[9700] 3 - السيد الرضي في المجازات النبوية: قال: أتى النبي ﷺ، رجل فقال: السلام عليك يا رسول الله، فقال: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته»، ثم أتاه آخر فقال: السلام عليك ورحمة الله فقال ﷺ: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته» ثم أتاه ثالث، فقال: السلام عليك يا رسول الله يا نبي الله ورحمة الله وبركاته فقال: «وعليك السلام» فقيل: لم لم تقل لهذا كما قلت للذين قبله؟ «إنه تشافها».

قال السيد: فقلوه: «أنه تشافه» استعارة، والمراد استفرغ جميع التحية فلم يدع شيئاً يزداد به على لفظه، ويردّ عليه جواباً من قوله، والأولان أبقيا من تحيتهما بقيّة ردّت عليهما، وأعيدت إليهما الخ.

[9701] 4 - البحار، عن خط الشهيد: قال قطب الدين الكيدري: روى معمر، عن الزهري، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كنّا مارّين في أزقة المدينة يوماً، إذ أقبل علي بن أبي طالب عليه السلام فقال: «السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته»، فقال: وعليك السلام يا أمير المؤمنين، كيف أصبحت؟ «الخبر».

[9702] 5 - المولى سعيد المزيدي في تحفة الإخوان: عن أبي بصير، عن الصادق عليه السلام - في حديث طويل، في كيفية خلق آدم عليه السلام - إلى أن قال: «ثم أمر الله تعالى الملائكة أن يحملوا آدم على أكتافهم، ليكون عالياً عليهم، وهم يقولون: سبوح، سبوح، لا خروج عن طاعتك، وسارت به في طرق السماوات، وقد اصطفت

3 - المجازات النبوية ص 310 ح 236 باختلاف، وعنه في البحار ج 76 ص 12 ح 51.

4 - البحار ج 76 ص 18.

5 - تحفة الإخوان ص 65.

حوله الملائكة، فلا يمرّ آدم على صفٍّ إلّا ويقول: السلام عليكم يا ملائكة ربّي، فيحيون: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، يا صفوة الله وروحه وفطرته - إلى أن قال - فانتصب آدم على منبره قائماً وسلّم على الملائكة، وقال: السلام عليكم يا ملائكة ربّي ورحمة الله وبركاته، فأجابته الملائكة: وعليك السلام يا صفوة الله، وبديع فطرته « الخبر.

[9703] 6 - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول: عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، أنه قال في خطبة الديباج: « وافشوا السلام في العالم، وردّوا التحيّة على أهلها بأحسن منها ».

[9704] 7 - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره: عن النبي ﷺ، أنه كان إذا سلّم عليه أحد من المسلمين، فقال: سلام عليك، يقول: « وعليك السلام ورحمة الله »، وإذا قال: السلام عليك ورحمة الله، قال النبي ﷺ « وعليك السلام (ورحمة الله) ⁽¹⁾ وبركاته » وهكذا كان يزيد في جواب من يسلم عليه.

40 - (باب استحباب تسليم الصغير على الكبير، والقليل على الكثير، والمار على القاعد، والراكب على المشي، وراكب البغل على راكب الحمار، وراكب الفرس على راكب البغل)

[9705] 1 - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً من كتاب المحاسن، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال: « يسلم الراكب

6 - تحف العقول ص 101.

7 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 2 ص 17.

(1) ليس في المصدر.

الباب 40

1 - مشكاة الأنوار ص 197.

على الماشي، والماشي على القاعد، وإذا لقيت جماعة جماعة سلّم الأقل على الأكثر، وإذا لقي واحد جماعة سلّم الواحد على الجماعة.»

[9706] 2 - وعنه عليه السلام قال: «القليل يبدؤون الكثير بالسلام، والراكب يبدأ الماشي، وأصحاب البغال يبدؤون أصحاب الحمير، وأصحاب الخيل يبدؤون أصحاب البغال.»

[9707] 3 - البحار، عن كتاب الإمامة والتبصرة: عن سهل بن أحمد، عن محمد بن محمد الأشعث، عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام، قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الراكب أحقّ بالسلام.»

[9708] 4 - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره: عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنه قال: «السلام للراكب على الراحل، وللقائم على القاعد.»

41 - (باب أنه إذا سلّم واحد على الجماعة أجزأ عنهم، وإذا ردّ واحد من الجماعة أجزأ عنهم)

[9709] 1 - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً من المحاسن، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «إذا سلّم رجل ⁽¹⁾ من الجماعة أجزأ عنهم، وإذا سلّم على القوم وهم جماعة، أجزأهم أن يرّد واحد منهم.»

2 - مشكاة الأنوار ص 197.

3 - البحار ج 76 ص 12 ح 49 بل عن جامع الأحاديث ص 12.

4 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 2 ص 18.

الباب 41

1 - مشكاة الأنوار ص 197.

(1) في المصدر: الرجل.

42 - (باب جواز تسليم الرجل على النساء، وكراهته على الشابة، وجواز ردّهن عليه)

- [9710] 1 - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً من المحاسن، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « كان رسول الله صلى الله عليه وآله يسلم على النساء، ويرددن عليه. وكان أمير المؤمنين عليه السلام يسلم على النساء ⁽¹⁾، وكان يكره أن يسلم على الشابة منهن، ويقول: أتخوف أن يعجبني صوتها، فيدخل علي أكثر مما أطلب من الأجر ».
- [9711] 2 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن أسماء بنت يزيد قالت [⁽¹⁾]: إن النبي صلى الله عليه وآله، مرّ بنسوة فسلم عليهن.
- [9712] 3 - دعائم الإسلام: عن النبي صلى الله عليه وآله، في حديث: أنّه نهى أن يسلم الرجال ⁽¹⁾ عليهن.

الباب 42

- 1 - مشكاة الأنوار ص 197.
- (1) في المصدر زيادة: ويرددن عليه.
- 2 - مكارم الأخلاق ص 16.
- (1) أثبتناه من المصدر.
- 3 - دعائم الإسلام ج 2 ص 215 ح 796.
- (1) في المصدر: الرجل.

43 - (باب تحريم التسليم على الكفار، وأصحاب الملاحية، ونحوهم إلّا لضرورة، وكيفية الردّ عليهم)

[9713] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، قال: « قال رسول الله ﷺ: إن يهود خبير يريدون أن يلقوكم، فلا تبدؤوهم بالسلام، فقالوا: يا رسول الله، فإن سلّموا علينا، فما ردّ عليهم؟ قال ﷺ: تقولون: وعليكم ». »

[9714] 2 - محمد بن علي القتال في روضة الواعظين: روي أن اليهود أتت النبي ﷺ، فقالوا: السّام عليك يا محمد، والسّام بلغتكم: الموت، فقال رسول الله ﷺ: « وعليكم » فأنزل الله: (وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ) (1) الآية.

[9715] 3 - كتاب محمد بن مثنى الحضرمي: عن جعفر بن محمد بن محمد بن شريح الحضرمي، عن ذريح المحاري، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سألته عن التسليم على اليهودي والنصراني، والردّ عليهم في الكتب (1)، فكره ذلك كلّه.

[9716] 4 - دعائم الاسلام: عن أمير المؤمنين عليه السلام: أن

الباب 43

1 - الجعفریات ص 82.

2 - روضة الواعظين ص 458.

(1) المجادلة 58: 8.

3 - كتاب محمد بن مثنى الحضرمي ص 87.

(1) في المصدر: الكتاب.

4 - دعائم الاسلام ج 1 ص 381.

رسول الله ﷺ، فمضى عن التزول على هل الكنائس في كنائسهم، وقال: « إن اللعنة تنزل عليهم » ومضى أن يبدؤوا بالسلام وإن بدرهم⁽¹⁾ به قيل (له: عليكم)⁽²⁾.
[9717] 5 - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره: عن رسول الله ﷺ، أنه قال: « إذا سلم عليكم أحد من أهل الذمة، فقولوا له: عليك أو وعليكم ».

44 - (باب عدم جواز دخول البيت من غير إذن ولا إشعار ولا تسليم،

واستحباب تسليم الإنسان على نفسه إن لم يكن في البيت أحد)

[9718] 1 - أبو الفتوح الكراچكي في كثره: عن محمد بن أحمد بن شاذان، عن محمد بن سعيد الدهقان، عن ابن عقدة، عن محمد بن منصور، عن أحمد بن عيسى العلوي، عن حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، قال: « قال أمير المؤمنين عليه السلام: دخلت على النبي ﷺ، وهو في بعض حجراته، فاستأذنت عليه فأذن لي، فلمّا دخلت قال لي: يا علي، أما علمت أن بيتي بيتك فما لك تستأذن علي؟ قال: فقلت: يا رسول الله، أحببت أن أفعل ذلك، قال: يا علي، أحببت ما أحبّ الله، وأخذت بآداب الله ».

(1) في المصدر: بدؤوا، وفي هامش المخطوط: في نسخة « بدأهم ».

(2) في المصدر: لهم وعليكم.

5 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 2 ص 18.

الباب 44

1 - كثر الفوائد ص 208، وعنه في البحار ج 76 ص 14 ح 5.

- [9719] 2 - الصدوق في الخصال: عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي، عن أبيه، عن علي بن أسباط، عن عمه، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «الاستئذان ثلاثة: أولهن يسمعون، والثانية يحذرون، والثالثة إن شاءوا أذنوا، وإن شاءوا لم يفعلوا فيرجع المستأذن».
- [9720] 3 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي: عن حميد بن شعيب السبيعي، عن جابر قال: سمعته عليه السلام يقول: «إذا دخلت منزلك فقال: بسم الله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله (صلى الله عليه وعلى أهل بيته)، وسلّم على أهلِكَ، وإن لم يكن فيه أحد، فقل: بسم الله، وسلام على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإذا قال ذلك فرّ الشيطان من منزله».
- [9721] 4 - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً عن المحاسن، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال [في قوله ⁽¹⁾: (لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ) ⁽²⁾ قال: «الاستئناس وقع النعل والتسليم بعده ⁽³⁾».
- [9722] 5 - وعنه عليه السلام قال: «إذ استأذن أحدكم فليبدأ

2 - الخصال ص 91 ح 30.

3 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي ص 17.

4 - مشكاة الأنوار ص 194.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) النور 24: 27.

(3) كلمة «بعده» استظهرها من المصنف (قدّه).

5 - مشكاة الأنوار ص 194.

بالسلام، فإنه اسم من أسماء الله عز وجلّ، فليستأذن من وراء الباب قبل أن ينظر إلى قعر البيت، فإنما أمرتم بالاستيذان من أجل العين « الخبر.

[9723] 6 - وعنه عليه السلام قال: « إذا دخلت منزلك فقل: بسم الله وبالله، وسلّم على أهلِكَ، وإن لم يكن فيه أحد فقل: بسم الله وسلام على رسوله، وعلى هل بيته، والسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإذا قلت ذلك فرّ الشيطان من منزلك ».

[9724] 7 - الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره: عن عمرو بن سعد الثقفي، قال: جاء رجل إلى حجرة النبي صلى الله عليه وآله، واستأذن فقال: ألع؟ فقال الرسول صلى الله عليه وآله، لجارية اسمها روضة: « هذا الرجل لا يعرف الاستيذان إذ هي وعلميه حتى يدخل » فجاءت إليه وقالت: يا هذا إذا أردت الاستيذان فقل أولاً: السلام عليكم، أدخل، فسمع وعلم، فقال: فادخل.

[9725] 8 - وعن بي أيوب الأنصاري، عن رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: سألته عن قوله تعالى: (**حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا**) ⁽¹⁾ ما أراد الله تعالى بالاستيناس؟ فقال صلى الله عليه وآله . « إذا جاء الرجل إلى باب الدار يسبح ويهلل، حتى يعلم أهل الدار أنه يريد الدخول فيها ».

6 - مشكاة الأنوار ص 194.

7 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 4 ص 29.

8 - تفسير أبي الفتوح الرازي ج 4 ص 29.

(1) النور 24: 27.

45 - (باب استحباب التسليم عند القيام من المجلس)

[9726] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إذا قام أحدكم من مجلسه فليودعهم بالسلام ». .

سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً من المحاسن، عنه صلى الله عليه وآله : مثله (1) .
[9727] 2 - وعنه صلى الله عليه وآله قال: « إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلّم، فإن بدا له أن يجلس فليجلس، فإذا قام فليسلّم، فإن الأوّل ليس أولى من الآخر ». .
[9728] 3 - القطب الراوندي في لبّ الباب - في حديث تقدم في باب كيفيّة السلام وردّه - قال: ثم قام رجل وخرج ولم يسلّم، فقال صلى الله عليه وآله : « ما أسرع ما نسيتم! إذا جئتم فسلّموا، وإذا قمتم فسلّموا ». .

الباب 45

1 - الجعفریات ص 229.

(1) مشكاة الأنوار ص 197.

2 - مشكاة الأنوار ص 205.

3 - لبّ الباب: مخطوط.

46 - (باب استحباب الاغضاء عن الإخوان، وترك مطالبتهم بالإنصاف)

- [9729] 1 - القطب الراوندي في دعواته: عن أمير المؤمنين عليه السلام، أنه قال: « أشرف خصال (الكريم) ⁽¹⁾، غفلتك عما تعلم ». .
- [9730] 2 - نهج البلاغة: عنه عليه السلام، قال: « من أشرف أفعال ⁽¹⁾ الكريم، غفلته عما يعلم ». .
- [9731] 3 - الصدوق في كتاب الإخوان: عن نوادر علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحجال، عن رواه، عن أبي عبد الله عليه السلام: أنه ذكر عنده رجل فعيب، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: « من لك بأخيك كله، وأي الرجال المهذب ». .
- [9732] 4 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، أنه كان يقول: « معاتبة الأخ خير من فقده، من لك بأخيك كله، أعط أخاك وهب له، ولا تطع فيه كاشحاً فتكون مثله غداً، يأتيه الموت فيكفيك فقده، عند الممات تبكيه، وفي الحياة، تركت وصله ». .

الباب 46

- 1 - دعوات الراوندي: مخطوط، عنه في البحار ج 71 ص 427 ح 75.
- (1) في البحار: الكرم.
- 2 - نهج البلاغة ج 3 ص 202 ح 222.
- (1) في المصدر: أعمال.
- 3 - مصادقة الإخوان ص 80 ح 4.
- 4 - الجعفریات ص 233.

47 - (باب استحباب تسميت العاطس المسلم وإن بعد)

- [9733] 1 - فقه الرضا عليه السلام: « وإذا عطس أخوك فسمّته - إلى أن قال - ومن عطس ولم يسمّ سمّته سبعون ألف ملك، فسمّت أخاك إذا سمعته يحمّد الله ⁽¹⁾ وإن كنت في صلاتك، أو كان بينك وبين العاطس أرض أو بحر ».
- [9734] 2 - الشيخ المفيد في الإختصاص: عن الحارث الهمداني، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: للمسلم على المسلم ستّ: يسلم عليه إذا لقيه، ويسمّته إذا عطس » الخبر.
- [9735] 3 - الحسين بن سعيد الأهوازي في كتاب المؤمن: عن أبي عبد الله عليه السلام، أنّه قال: « من حقّ المسلم إن عطس أن يسمّته ».
- وعنه عليه السلام قال: « إن المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله - إلى أن قال - ويسمّته إذا عطس ⁽¹⁾ ».
- [9736] 4 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن

الباب 47

- 1 - فقه الرضا عليه السلام ص 53.
- (1) جاء في هامش المخطوط ما نصّه: « وفي نسخة: ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله، فإن لم تسمع ذلك منه فلا تسمّته، وإذا سمعت عطسته فاحمد الله » (منه قدّه).
- 2 - الإختصاص ص 234.
- 3 - المؤمن ص 43 ح 99.
- (1) نفس المصدر ص 45 ح 105.
- 4 - الجعفریات ص 240.

جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، أنه قال: «ومن أحسن الحسنات عيادة المرضى ⁽¹⁾، ومساعدة ⁽²⁾ الدعاء عند العطاس إجابة». [9737] 5 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن أمير المؤمنين عليه السلام، قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنَّ أحدكم ليدع تسميت أخيه إن عطس، فيطالبه يوم القيامة فيقضى له عليه».

48 - (باب كيفية التسميت والرد)

[9738] 1 - كتاب العلاء بن رزين: عن محمد بن مسلم قال: سأله عليه السلام عن الرجل يعطس، قال: «تقول: یرحمک ⁽¹⁾ الله ⁽²⁾ ویغفر لنا ولك». [9739] 2 - فقه الرضا عليه السلام: «وإذا عطس أخوك فسمّته، وقل: یرحمک الله، وإذا سمّتك أخوك فردّ عليه، وقل: یغفر الله لنا ولك - إلى أن قال - ومن سبق العطاس إلى حمد الله تعالى أمن الصداع،

(1) في نسخة: المريض (منه قدّه).

(2) كذا، وفي المصدر: وساعدة.

5 - مكارم الأخلاق ص 354.

الباب 48

1 - كتاب العلاء بن رزين ص 150.

(1) في المصدر: یرحمکم.

(2) جاء في هامش الطبعة الحجرية ما نصّه: «هكذا كان الأصل والظاهر سقوط كلمة هنا لفظها أو

معناها: ثم تقول في جوابك: ویغفر الله لنا ولك، بقرينة سائر الأخبار».

2 - فقه الرضا عليه السلام ص 53.

وإذا سَمَّت فقل: يرحمك الله، وللمنافق يرحمكم الله، تريد بذلك الملائكة الموكلين به وتقول للمرأة: عافاك الله، وللمريض: شفاك الله، وللمغموم والمهموم: فرجك الله، وللغلام: ودعك⁽¹⁾ الله وأنشأك - إلى أن قال - ولإمام المسلمين: صلى الله عليك .

[9740] 3 - وروي أن أمير المؤمنين عليه السلام، كان يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا عطس: « [رفع الله ذكرك وقد فعل. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لأمر المؤمنين إذا عطس]⁽¹⁾: أعلى الله كعبك وقد فعل .»

[9741] 4 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن عبد الله بن أبي يعفور، قال حضرت مجلس أبي عبد الله عليه السلام، إذ عطس رجل في مجلسه، فقال أبو عبد الله عليه السلام: « رحمك الله » قالوا: آمين، فعطس أبو عبد الله عليه السلام، فخرجوا ولم يحسنوا أن يردوا عليه، قال: « فقولوا: أعلى الله ذكرك.

قال: وإذا أراد تسميت المؤمن فليقل: يرحمك الله، وللمرأة: عافاك الله، وللصبي: زرعك الله، وللمريض: شفاك الله، وللذمي: هداك الله، وللنبي والإمام (صلوات الله عليهما): صلى الله عليك، وإذا سَمَّت غيره فليقل يغفر الله لنا ولكم أيضاً .»

[9742] 5 - ولده في مشكاة الأنوار: قال: عطس رجل عند أبي عبد الله

(1) ودَعَك: صانك (لسان العرب ج 8 ص 382).

3 - فقه الرضا عليه السلام ص 53، وعنه في البحار ج 76 ص 56 ح 13.

(1) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.

4 - مكارم الأخلاق ص 355.

5 - مشكاة الأنوار ص 206.

عائشة، فقال: الحمد لله، والسلام على رسول الله، فقال أبو عبد الله عائشة: « هذا حق الله أديت وهذا حق رسول الله ﷺ، فأين حقنا؟ ».

[9743] 6 - وعنه عائشة قال: « كان رسول الله ﷺ إذا عطس، قال علي عائشة: رفع الله ذكرك وقد فعل، وكان إذا عطس علي عائشة، قال له رسول الله ﷺ: أعلى الله كعبك وقد فعل ».

[9744] 7 - كتاب درست بن أبي منصور: عن عبيد الله بن الدهقان (عن درست) (1) عن أبي عبيدة، عن منصور بن حازم، عن أبي عبد الله عائشة، قال: « إذا عطس الرجل فقولوا: يرحمكم الله ويغفر لكم، فإن معه غيره، وإذا ردّ عليكم فليقل: يغفر الله لكم ويرحمكم فإن معكم غيركم ».

49 - (باب جواز تسميت الصبي المرأة إذا عطست)

[9745] 1 - الحسين بن حمدان الحضيبي في الهداية: عن غيلان الكلابي، قال: حدثني نسيم - خادمة أبي محمد عائشة - قالت: قال لي صاحب الزمان (عجل الله فرجه)، وقد دخلت عليه بعد مولده بثلاثة أيام، فعطست عنده فقال لي: « يرحمك الله » قالت نسيم: ففرحت

6 - مشكاة الأنوار ص 206.

7 - كتاب درست بن أبي منصور ص 160.

(1) كذا في المصدر، وفي المخطوط: عنه.

بكلامه بالطفوليّة، ودعائه لي بالرحمة، فقال عليه السلام لي: « ألا أبشرك في العطاس؟ » قلت: بلى يا مولاي، قال: « هو أمان من الموت ثلاثة أيام ». ورواه المسعودي في إثبات الوصية⁽¹⁾ قال: حدثنا غيلان .. الخ.

50 - (باب استحباب العطاس، وكراهية العطسة القبيحة، وما زاد على الثلاث)

- [9746] 1 - الجعفریات: أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ: إنّ الله عزّ وجلّ يحب العطاس، ويكره التثاؤب ».
- [9747] 2 - فقه الرضا عليه السلام: « واعلم أن علّة العطاس، هي أن الله تبارك وتعالى إذا أنعم على عبد بنعمة، فنسى أن يشكر عليها، سلّط عليه ريحاً تدور في بدنه، فتخرج من خياشيمه⁽¹⁾، فيحمد الله على تلك العطسة، فيجعل ذلك الحمد شكراً لتلك النعمة، وما عطس عاطس إلّا هضم له طعامه ».
- [9748] 3 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن أبي

(1) إثبات الوصية ص 221.

الباب 50

- 1 - الجعفریات ص 41.
- 2 - فقه الرضا عليه السلام ص 53.
- (1) خياشيمه: مفردھا خيشوم وهو أقصى الأنف (لسان العرب ج 12 ص 178).
- 3 - مكارم الأخلاق ص 355.

بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « كثرة العطاس يأمن صاحبه من خمسة أشياء: أولها: الجذام، والثاني: الريح الخبيثة التي تنزل في الرأس والوجه، والثالث: يأمن من نزول الماء في العين، والرابع: يأمن من شدة الخياشيم، والخامس: يأمن من خروج الشعر في العين قال عليه السلام: وإن أحببت أن تقلّ ⁽¹⁾ عطاسك فاستعط بدهن المرزنجوش » قلت: مقدار كم؟ قال: « مقدار دانق » قال: ففعلت [ذلك] ⁽²⁾ خمسة أيام فذهب عني.

51 - (باب استحباب تكرار التسميت ثلاثاً، عند توالي العطاس، من غير زيادة)

[9749] 1 - فقه الرضا عليه السلام: بعد ذكر كيفية التسميت وردّه، قال عليه السلام: « هذا إذا عطس مرّة أو مرتين أو ثلاثاً، فإذا زاد على ثلاث فقل: شفاك الله، فإن ذلك من علة وداء في رأسه ودماعه ».

52 - (باب استحباب التحميد لمن عطس أو سمعه، ووضع الأصبع على الأنف)

[9750] 1 - القطب الراوندي في دعواته: عنهم عليهم السلام، قالوا: « من قال إذا عطس: الحمد لله ربّ العالمين على كلّ حال،

(1) في المصدر: يُقلّ.

(2) أثبتناه من المصدر.

الباب 51

1 - فقه الرضا عليه السلام ص 53.

الباب 52

1 - دعوات الراوندي ص 90.

وصلى الله على محمد وآل محمد، لم يشتك شيئاً من أضراره ولا من أذنيه».

[9751] 2 - وقال الصادق عليه السلام: «من عطس ثم وضع يده على قصبة أنفه، ثم قال: الحمد لله رب العالمين كثيراً كما هو أهله، يستغفر الله - له طائر تحت العرش إلى يوم القيامة، وقال: إذا عطس في الخلاء أحدكم فليحمد الله في نفسه، وصاحب العطسة يأمن الموت سبعة (1) أيام».

[9752] 3 - فقه الرضا عليه السلام: «إذا عطست فاجعل سبابتك على قصبة أنفك، ثم قل: الحمد لله رب العالمين، وصلّى الله على محمد وعلى آله وسلّم، رغم أنفي لله داخراً صاعراً، غير مستنكف ولا مستكبر، فإنه من قال هذه الكلمات عند عطسته، خرج من أنفه دابة أكبر من البق وأصغر من الذباب، فلا يزال في الهواء إلى أن يصير تحت العرش، ويسبح لصاحبها إلى يوم القيامة، وإذا سمعت عطسة فاحمد الله وإن كنت في صلواتك، وكان بينك وبين العاطس أرض أو بحر، ومن سيق العاطس إلى حمد الله، أمن من الصداح».

[9753] 4 - البحار، عن كتاب الإمامة والتبصرة: عن سهل بن أحمد، عن محمد بن محمد بن الأشعث، عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام، قال: «قال رسول الله ﷺ: العطاس للمريض دليل على العافية وراحة

2 - دعوات الراوندي ص 90.

(1) في المصدر: ثلاثة أيام.

3 - فقه الرضا عليه السلام ص 53.

4 - البحار ج 76 ص 53 ح 3، بل عن جامع الأحاديث ص 18.

للبدن (1) «.

[9754] 5 - عوالي اللآلي: عن أنس قال: عطس رجلان عند النبي ﷺ، فسمت أحدهما ولم يسمت الآخر، فقيل: يا رسول الله، سمت هذا ولم تسمت هذا؟ فقال: «إن هذا حمد الله، ولم يحمد الآخر».

[9755] 6 - المولى سعيد المزيدي في تحفة الإخوان: عن أبي بصير، عن الصادق عليه السلام - في خبر طويل، في خلقه آدم عليه السلام - إلى أن قال: «ثم صارت الروح إلى الخياشيم فعطس، ففتحت العطسة المجاري المسددة، وصارت إلى اللسان فقال آدم: الحمد لله الذي لم يزل، فهي أول كلمة قالها، فناداه الرب: يرحمك ربك يا آدم، لهذا خلقتك، وهذا لك ولذريتك، ولمن قال مثل مقالتك، قال النبي ﷺ: ليس على إبليس أشد من تسميت العاطس».

[9756] 7 - أبو العباس المستغفري في طب النبي ﷺ: قال: قال [عليه السلام] (1): «من سبق العاطس بالحمد لله أمن من الشوص (2) واللوص (3) والعلوص (4)».

(1) في المصدر: البدن.

5 - عوالي اللآلي ج 1 ص 126 ح 63.

6 - تحفة الإخوان:

7 - طب النبي ﷺ ص 32، وعنه في البحار ج 62 ص 301.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) الشوص: وجع ضرس، وقيل الشوصة: وجع في البطن من ريح تنعقد تحت الأضلاع (النهاية ج 2 ص 509).

[9757] 8 - الشهيد في مجموعته: عن منافع القرآن المنسوب إلى الصادق عليه السلام: « الحمد: من قرأها إذا عطس مرة ومسح بها وجهه، أمن من الرمد، والصداع، والبياض في العين، والجرب، والكلف، والرعاف ». ونقله الكفعمي في حاشية الجنة⁽¹⁾: وزاد في آخره: « ووجع الأسنان » وأسقط « الجرب ».

53 - (باب استحباب الصلاة على محمد وآله، لمن عطس أو سمعه)

[9758] 1 - فقه الرضا عليه السلام: « وإن عطست وأنت في الصلاة أو سمعت عطسة، فاحمد الله على أي حالة تكون، وصلّ على النبي - ﷺ - وعلى آله ». [9759] 2 - علي بن الحسين المسعودي في إثبات الوصية: قال: روى غيلان الكلابي، عن محمد بن يحيى، عن الحسن⁽¹⁾ بن علي النيشابوري الدقاق، عن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن موسى بن

= (3) اللوص: هو وجع الاذن، وقيل: وجع النحر (النهاية ج 4 ص 276).

(4) العلوص: وهو وجع البطن، وقيل التخمّة. (النهاية ج 3 ص 287).

8 - مجموعة الشهيد:

(1) حاشية مصباح الكفعمي:

الباب 53

1 - فقه الرضا عليه السلام ص 53.

2 - إثبات الوصية ص 221.

(1) في المخطوط: حسين، والصواب أثبتناه من معاجم الرجال « راجع معجم رجال الحديث ج 5 ص

71 ».

جعفر عليه السلام ، عن أحمد بن محمد السّاري، قال: حدثني نسيم ومارية قالتا: لمّا خرج صاحب الزمان عليه السلام من بطن أمه، سقط جاثياً على ركبتيه رافعاً سبابته نحو السماء، ثم عطس فقال: « الحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله على محمد وآله، عبد ⁽²⁾ داخر لله، غير مستنكف ولا مستكبر » الخبر.

[9760] 3 - وعن الحميري، عن عبد الله بن أحمد، عن صفوان بن يحيى، عن حكيمة ابنة أبي إبراهيم موسى بن جعفر عليه السلام ، في حديث ولادة الجواد عليه السلام ، قالت: فلما كان اليوم الثالث عطس، وقال: « الحمد لله، وصلى الله على محمد وعلى الأئمة الراشدين » الخبر.

[9761] 4 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن الصادق عليه السلام : « إذا عطس الإنسان فقال: الحمد لله، قال الملكان الموكلان به: ربّ العالمين كثيراً لا شريك له، فإن قالها العبد، قال الملكان: صلّى ⁽¹⁾ الله على محمد، فإن قالها العبد قالوا: وعلى آل محمد، فإن قالها العبد، قال الملكان: رحمك الله ».

[9762] 5 - وفي رواية أخرى عنهم عليهم السلام : « إذا عطس الإنسان ينبغي أن يضع سبابته على قصة أنفه، ويقول: الحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين، رغم أنفي لله ⁽¹⁾ داخراً

(2) في المصدر: من عبد.

3 - إثبات الوصية ص 184.

4 - مكارم الأخلاق ص 354.

(1) وفي المصدر: وصلى.

5 - مكارم الأخلاق ص 355.

(1) في المصدر: لله رغباً.

صاغراً، غير مستتكف ولا مستكبر⁽²⁾».

54 - (باب جواز تسميت الذمي إذا عطس، والدعاء له بالهداية والرحمة)

[9763] 1 - فقه الرضا عليه السلام: « وإذا سَمَت فقل: يرحمك الله - إلى أن قال - وللذمي: هداك الله ».

الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: مثله⁽¹⁾.

55 - (باب جواز الاستشهاد على صدق الحديث باقترائه بالعطاس)

[9764] 1 - البحار، عن كتاب الإمامة والتبصرة: عن سهل بن أحمد الدياجي، عن محمد بن محمد الأشعث، عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: العطسة عند الحديث شاهد ».

[9765] 2 - مجموعة الشهيد: نقلاً عن كتاب معاذ بن ثابت أبي الحسن الجوهري: روى عمرو بن جميع، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليه السلام: « إن أصدق الحديث ما عطس عنده ».

(2) في المصدر: مستحسر.

الباب 54

1 - فقه الرضا عليه السلام ص 53.

(1) مكارم الأخلاق ص 355.

الباب 55

1 - البحار ج 76 ص 53 ح 3، بل عن جامع الأحاديث ص 18.

2 - مجموعة الشهيد:

56 - (باب استحباب إجلال ذي الشبهة المؤمن، وتوقيره وإكرامه)

- [9766] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله بن محمد، أخبرنا محمد بن محمد، قال: حدثني موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من وقّر ذا شبهة لشبيته، آمنه الله عزّ وجلّ من فرع يوم القيامة ».
- [9767] 2 - وهذا الإسناد: قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: [قال الله عزّ وجلّ] ⁽¹⁾: إني لأستحيي من عبدي وأمتي، يشيان في الإسلام ثم أُعذبهما ».
- [9768] 3 - وهذا الإسناد: قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من عرف فضل كبير لشبيته فوقّه، آمنه الله تعالى من فرع يوم القيامة ».
- [9769] 4 - وهذا الإسناد: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: وإن من أعظم إجلال تعالى إكرام ثلاثة: ذي الشبهة في الإسلام،

الباب 56

- 1 - الجعفریات ص 196.
- 2 - الجعفریات ص 197.
- (1) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.
- 3 - الجعفریات ص 197.
- 4 - الجعفریات ص 196.

والإمام العادل، وحامل القرآن غير العادل⁽¹⁾ فيه، ولا الجاني عنه».

[9770] 5 - وهذا الإسناد: قال: «قال رسول الله ﷺ: إذا أراد الله باهل بيت خيراً، فقّهم في الدين، ورزقهم الرفق في معائشهم، والقصد في شأنهم، ووَقّر صغيرهم كبيرهم، وإذا أراد بهم غير ذلك تركهم هملاً».

وروى هذه الأخبار السيد فضل الله الراوندي في نواتره: بإسناده عن محمد بن محمد بن الأشعث: مثله⁽¹⁾.

[9771] 6 - الشيخ الطوسي في مجالسه: عن الحسين بن عبيد الله الغضائري، عن التلعكبري، عن محمد بن همام، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن الطيالسي، [عن رزيق بن الزبير الخلقاني] ⁽¹⁾ قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «ما رأيت شيئاً أسرع إلى شيء، من الشيب إلى المؤمن، وأنه وقار للمؤمن، في الدنيا، ونور ساطع يوم القيامة، به وقر الله خليله إبراهيم عليه السلام، فقال: ما هذا يا رب؟ قال له: هذا وقار، فقال: يا رب زدني وقاراً، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: فمن إحلال الله، إحلال شبيهة المؤمن».

[9772] 7 - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار: عن أمير المؤمنين

(1) العادل: أي المشرك بالله غيره معه تعالى شأنه (لسان العرب ج 11 ص 431)، وفي نسخة: المغالي، عنه قدّه.

5 - الجعفریات ص 149.

(1) نواتر الراوندي ص 7 و 8.

6 - أمالي الطوسي ج 2 ص 310، وعنه في البحار ج 75 ص 138 ح 6.

(1) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر وهو الصواب راجع رجال النجاشي ص 120، ومعجم رجال الحديث ج 7 ص 185.

7 - مشكاة الأنوار ص 168.

عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ: ما أكرم شاب شيخاً لسنّه، (إلا قد من الله له عند كبر سنّه) ⁽¹⁾ ».

وقال ⁽²⁾: قال ﷺ: « ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ولم يوقر كبيرنا ». وقال ﷺ: « تجلّوا المشايخ، فان تجليل المشايخ من إجلال الله عزّوجلّ، ومن لم يجلّهم فليس منا ».

وقال: « ألا أتيتكم بخياركم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: أطولكم أعماراً إذا سدّدوا ».

[9773] 8 - وعن الصادق عليه السلام [عن آبائه عليهم السلام] ⁽¹⁾ قال: « جاء رجلان إلى النبي ﷺ، شيخ وشاب، فتكلّم الشاب قبل الشيخ، فقال النبي ﷺ: الكبير الكبير ». [9774] 9 - وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: « ما مشى الحسين عليه السلام بين يدي الحسن عليه السلام قطّ، ولا بدره بمنطق إذا اجتمعوا، تعظيماً له ». [9775] 10 - جامع الأخبار: قال رسول الله ﷺ: « ما أكرم شاب شيخاً، إلّا قضى الله له عند شبيهه من يكرمه ».

(1) في المصدر: ألا قيض الله له عند كبر سنّه من يكرمه.

(2) وفيه: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ.

8 - مشكاة الأنوار ص 168.

(1) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.

9 - مشكاة الأنوار ص 170.

10 - جامع الأخبار ص 108.

وقال ﷺ: « البركة مع أكابركم ».

وقال ﷺ: « الشيخ في أهله، كالنبي في أمته ».

[9776] 11 - وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: « من إكرام جلال الله، إكرام

ذي الشبهة المسلم ».

[9777] 12 - وعن أنس قال: أوصاني رسول الله ﷺ بخمس خصال، فقال فيه: «

ووقّر الكبير، تكن من رفقائي يوم القيامة ».

[9778] 13 - الشيخ المفيد في مجالسه: عن عمر بن محمد بن علي الصيرفي، عن محمد

بن همام الأسكافي، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن أحمد بن سلامة، عن محمد بن

الحسين العامري، عن معمر⁽¹⁾، عن أبي بكر بن أبي عيَّاش، عن الفجيع العقيلي، عن

الحسن بن علي عليه السلام، أنّه قال: قال له أبوه عند وفاته⁽²⁾: « وارحم من أهلك الصغير،

ووقّر منهم الكبير ».

57 - (باب استحباب إكرام الكريم والشريف)

[9779] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن

11 - 12 - جامع الأخبار ص 108.

13 - أمالي المفيد ص 222.

(1) في المصدر: أبو معمر.

(2) ما بين القوسين في المصدر: « لما حضرت أبي الوفاة أقبل يوصي فقال ».

الباب 57

1 - الجعفریات ص 168.

جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه ».

[9780] 2 - بعض المناقب القديمة: أوله: حدثنا أحمد بن محمد بن السمط بواسط، سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة .. الخ، قال فيه في أحوال السجاد عليه السلام: روي أنه لما ورد سبي الفرس إلى المدينة، أراد عمر بن الخطاب بيع النساء، وأن يجعل رجالهم عبيد العرب، وعزم على أن يحملوا الضعيف والشيخ الكبير في الطواف حول البيت على ظهورهم، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: « أكرموا كريم كل قوم وإن خالفكم، وهؤلاء كرماء حكماء وقد ألقوا إلينا السلم، ورغبوا في الإسلام » الخير.

ورواه في البحار، عن كتاب العدد القوي⁽¹⁾، لعلي بن يوسف أخ العلامة: وفيه: فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: « إن رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: أكرموا كريم كل قوم » فقال عمر: قد سمعته يقول: « إذا أتاكم كريم قوم⁽²⁾ فأكرموه، وإن خالفكم ».

[9781] 3 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: قيل لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين الباقر عليه السلام: إن الناس يروون عن رسول الله صلى الله عليه وآله: « أشرفكم في الجاهلية أشرفكم في الاسلام، فقال: صدقوا وليس حيث يذهبون، كان أشرفهم في

2 - دلائل الإمامة ص 81.

(1) البحار ج 46 ص 15 ح 33 و ج 104 ص 199 ح 21 عن العدد القوية ص 10.

(2) في البحار: كل قوم.

3 - الأخلاق:

الجاهلية أسخاهم نفساً، وأحسنهم خلقاً، وأحفظهم جواراً، وأكفهم أذى، فأولئك الذين لما أسلموا لم يزدتهم الإسلام إلّا خيراً».

[9782] 4 - الصدوق في العيون: عن الحسن بن عبد الله العسكري، عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن محمد بن إسحاق بن جعفر عليه السلام [عن علي بن موسى بن جعفر بن محمد، عن موسى بن جعفر بن محمد ⁽¹⁾، عن أبيه، عن علي بن الحسين عليه السلام، قال: «قال الحسن بن علي عليه السلام: سألت خالي هند بن أبي هالة، عن مخرج رسول الله صلى الله عليه وآله - إلى أن قال - قال: ويكرم كريم كل قوم، ويؤتيه عليهم» الخبر. ورواه فيه: بسند آخر تقدم.

[9783] 5 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن كتاب النبوة بإسناده، عن جرير بن عبد الله، قال: لما بعث النبي صلى الله عليه وآله أتيته لأبأيه، فقال لي: «يا جرير، لأي شيء جئت؟» قال: قلت: جئت لأسلم على يدك يا رسول الله، فألقى لي كساء ⁽¹⁾، ثم أقبل على أصحابه، فقال: «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه».

[9784] 6 - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن: عن علي بن

4 - عيون أخبار الرضا عليه السلام ج 1 ص 318.

(1) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.

5 - مكارم الأخلاق ص 24.

(1) في المصدر: كساء.

6 - المحاسن ص 328 ح. 84.

السندي، قال: حدثني المعلى بن محمد البصري، عن علي بن أسباط، عن عبد الله بن محمد صاحب الجمال، قال: قلت لجميل بن درّاج: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتاكم شريف قوم فأكرموا»؟ قال: نعم، فقلت: فما الحسب؟ فقال: الذي يفعل الأفعال الحسنة بماله وغير ماله، فقلت: وما الكرم؟ قال: التقى.

[9785] 7 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي ﷺ، أنّه قال: «تخافوا عن عقوبة ذوي المروّة ما لم يقع في حدّ، وإذا أتاكم كريم قوم فأكرموا»، فقليل: يا رسول الله، من أدّبك؟ قال: «أدّبني ربّي».

58 - (باب كراهة اباء الكرامة، كالوسادة والطيب والمجلس)

[9786] 1 - : دعائم الاسلام: عن أمير المؤمنين عليه السلام، أنّه قال: «إذا أكرم أحدكم أحاه بالكرامة فليقبلها، فإن كان ذا حاجة صرفها في حاجته، وإن⁽¹⁾ لم يكن محتاجاً وضعها في موضع حاجة، حتى يؤجر فيها صاحبها، ومن كان عنده جزاء فليجز، ومن لم يكن عنده جزاء فثناء حسن [ودعاء]⁽²⁾». [9787] 2 - وعنه عليه السلام: أنّه كان إذا ناول أحداً طيباً فأبى منه،

7 - لبّ الباب:

الباب 58

1 - دعائم الاسلام ج 2 ص 326 ح 1230.

(1) كذا في المصدر، وفي المخطوط: فان.

(2) أثبتناه من المصدر.

2 - دعائم الإسلام ج 2 ص 166 ح 596، ورواه الطبرسي في مكارم الأخلاق ص 42 عن الصادق عليه السلام.

قال: « لا يأبى الكرامة ⁽¹⁾ إلّا حمار » ⁽²⁾.

[9788] 3 - فرات بن إبراهيم الكوفي في تفسيره: عن أحمد بن القاسم معنعناً، عن أبي خليفة قال: دخلت أنا وأبو عبيدة الحذاء، على أبي جعفر عليه السلام، فقال عليه السلام: « يا جارية هلمّي بمرفقة ⁽¹⁾ » قلت: بل بنحلس، قال: « يا أبا خليفة، لا ترد الكرامة، لأن الكرامة لا يردّها إلّا حمار ».

[9789] 4 - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول: عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنه قال: « أقبّلوا الكرامة، وأفضل الكرامة الطيب: أخفّه محملاً، وأطيبه ريحاً ».

59 - (باب انه من جالس أحداً فائتمنه على حديث، لم يجز له أن يحدث به إلّا

بإذنه، إلّا ثقة، أو ذكراً له بخير، أو شهادة على فعل حرام بشروطها)

[9790] 1 - الشيخ الطوسي في أماليه: عن جماعة، عن أبي الفضل محمد بن عبد [الله بن] ⁽¹⁾ المطلب الشيباني، عن أبي الحسين رجاء بن يحيى، عن محمد بن الحسن بن شمون، عن عبد الله بن عبد الرحمن

(1) في المصدر: من الكرامة.

(2) لم يرد هذا الحديث في المخطوط، وأُثبتناه من الطبعة الحجرية.

3 - تفسير فرات الكوفي ص 99.

(1) المرفقة: المتكأ والمخدة والوسادة. (لسان العرب ج 10 ص 119).

4 - تحف العقول ص 42.

الباب 59

1 - أمالي الطوسي ج 2 ص 151.

(1) أُثبتناه من المصدر. وهو الصواب راجع « رجال الشيخ ص 511 رقم 100 وجمع الرجال ج 5 ص 247 ».

الأصم، عن الفضيل بن يسار، عن وهب بن عبد (2) الله، بن أبي حرب بن الأسود الدؤلي، عن أبيه عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: « يا أبا ذر، المجالس بالأمانة، وإفشاء سِرِّ (3) أخيك خيانة، فاجتنب ذلك، واجتنب مجلس العشيرة » الخبر.

[9791] 2 - القاضي القضاعي في الشهاب: عن النبي ﷺ، أنه قال: « المجالس بالأمانة ».

60 - (باب انه إذا اجتمع ثلاثة، كره أن يتناجي اثنان دون الثالث)

[9792] 1 - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً من كتاب المحاسن (1)، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « إذا كان (2) ثلاثة من المؤمنين، فلا يتناجي منهم اثنان دون صاحبهما، فإن ذلك مما يحزنه ويؤذيه ».

[9793] 2 - عوالي اللآلي عن النبي ﷺ، قال: « إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجي اثنان دون الثالث، فإن ذلك يحزنه ».

(2) في المخطوط: عبيد، والصواب أثبتناه من المصدر ومعاجم الرجال « راجع تهذيب التهذيب ج 12 ص 69، 70 ».

(3) في المصدر: وافتك ستر.

2 - الشهاب ص 7.

الباب 60

- 1 - مشكاة الأنوار ص 106.
- (1) لم يتبين من المصدر أنّ الحديث منقول عن الحسن.
- (2) في المصدر: كان القوم.
- 2 - عوالي اللآلي ج 1 ص 146 ح 79.

61 - (باب كراهة اعتراض المسلم في حديثه)

[9794] 1 - فقه الرضا عليه السلام: « ونروي: من اعترض ⁽¹⁾ لأخيه المؤمن في حديثه، فكأنما خدش وجهه ».

[9795] 2 - الصدوق في العيون: بالسند المتقدم - في خبر شمائل رسول الله صلى الله عليه وآله - عن هند بن أبي هالة، قال: ولا يقطع صلى الله عليه وآله - على أحد كلامه، حتى يجوز ⁽¹⁾ فيقطعه بنهي أو قيام ... الخبر

62 - (باب ما يستحب من كيفية الجلوس، وما يكره منها)

[9796] 1 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: وولده في مشكاة الأنوار: نقلاً من الحسن، (عن أبي عبد الله عليه السلام) ⁽¹⁾، قال: « كان رسول الله صلى الله عليه وآله يجلس ثلاثاً: يجلس القرفصاء، وهي أن يقيم ساقيه ويستقبلهما ⁽²⁾ بيديه، فيشدّ يده في ذراعه ⁽³⁾، وكان يجثو على ركبتيه، وكان يثني رجلاً واحدة، ويسط عليها الأخرى، ولم ير متربعا قط، (وكان يجثو

الباب 61

- 1 - فقه الرضا عليه السلام ص 48.
- (1) في نسخة: عرض (منه قدّه).
- 2 - عيون أخبار الرضا عليه السلام ج 1 ص 319.
- (1) في نسخة: يجور (منه قدّه).

الباب 62

- 1 - مكارم الأخلاق ص 26 ومشكاة الأنوار ص 204.
- (1) ما بين القوسين ليس في المكارم.
- (2) في المكارم: يستقلهما.
- (3) في المكارم: ذراعيه.

على ركبتيه ولا يتكئ⁽⁴⁾».

[9797] 2 - الصدوق في صفات الشيعة: عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال في حديث: «علامات المؤمن أربعة: نومه كنوم الغرقى، وأكله كأكل المرضى، وبكاؤه كبكاء الثكلى، وقعوده كقعود الوائب».

[9798] 3 - محمد بن مسعود، عن حماد، عن الصادق عليه السلام، قال: رأيته جالساً متوركاً برجله على فخذه، فقال له رجل عنده: جعلت فداك، هذه ⁽¹⁾ جلسة مكروهة، فقال: «لا، إنّ اليهود قالت: إنّ الربّ لما فرغ من خلق السماوات والأرضين ⁽²⁾، جلس على الكرسي هذه الجلسة ليستريح، فأنزل الله (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ) ⁽³⁾ لم يكن متوركاً كما كان».

[9799] 4 - أحمد بن محمد البرقي في المحاسن: عن أبيه، عن أبي يحيى الواسطي ⁽¹⁾، عمّن ذكره، أنه قال ⁽²⁾ لأبي عبد الله عليه السلام:

(4) ما بين القوسين ليس في المشكاة.

2 - صفات الشيعة ص 30 ح 42.

3 - تفسير العياشي ج 1 ص 137 ح 452.

(1) كذا في المصدر، وفي المخطوط: هذا.

(2) في المصدر: الأرض.

(3) البقرة 2: 255.

4 - المحاسن ص 11 ح 35.

(1) في المصدر: «البرقي عن أبي الحسن يحيى الواسطي»، والظاهر أن كلاهما غير صحيح، وصوابه:

البرقي، عن أبي علي الواسطي «راجع معجم رجال الحديث ج 2 ص 266 و ج 16 ص 63 و ج 21 ص

255 و ج 22 ص 86».

(2) في المصدر: قيل.

أترى هذا الخلق كله من الناس؟ فقال: « ألق منهم التارك للسواك، والمتربع في موضع⁽³⁾ الضيق » الخير.

ورواه الصدوق في الخصال: عن أبيه وابن الوليد معاً، عن محمد بن يحيى العطار وأحمد بن إدريس، عن (محمد بن يحيى بن عمران الأشعري)⁽⁴⁾، عن جعفر بن محمد بن عبيد⁽⁵⁾ الله، عن أبي يحيى الواسطي: مثله⁽⁶⁾.

[9800] 5 - القطب الكيدري محمد بن الحسين، في شرح نهج البلاغة: عند قوله عليه السلام في الخطبة المقمصة⁽¹⁾: « حتى وطئ الحسنان » روي أبو عمر ومحمد بن عبد الواحد غلام ثعلب⁽²⁾ عن رجاله، في قوله علي عليه السلام: « وطئ الحسنان » إنيهما الإهـامان، وأنشد للشنفرى: مهضومة الكشـحين درماء⁽³⁾ الحسن.

[9801] 6 - وروي أن أمير المؤمنين عليه السلام، إنما كان يومئذ جالساً

(3) وفيه: الموضع.

(4) في المخطوط: « أحمد بن محمد بن عيسى » وما أثبتناه من المصدر، وهو الصواب « راجع معجم رجال الحديث ج 15 ص 49 ».

(5) كان في المخطوط: عبد، وما أثبتناه من المصدر ومعجم الرجال « راجع معجم رجال الحديث ج 4 ص 100 و 113 ».

(6) الخصال ص 409 ح 9.

5 - شرح نهج البلاغة للقطب الكيدري

(1) وهي الخطبة الشقشقية المعروفة.

(2) كان في المخطوط: تغلب، والصواب أثبتناه من معجم الرجال « راجع لسان الميزان ج 5 ص 268 ».

(3) در ماء: من صفات الجمال للمرأة، وهو السمن في حسن قوام (لسان العرب ج 12 ص 197).

6 - شرح نهج البلاغة للقطب الكيدري.

محتبياً، وهي جلسة رسول الله ﷺ المسماة القرفصاء وهي جمع الركبتين، وجمع العطف وهو الذيل، واجتمعوا لبياعوه، وزاحموه حتى وطؤوا ذيله وإهامه من تحته ... الخ.

63 - (باب استحباب جلوس الإنسان دون مجلسه تواضعاً، والجلوس على الأرض، وفي أدنى المجلس إليه إذا جلس)

[9802] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ: إن من التواضع، أن يرضى الرجل بالمجلس دون شرف المجلس ».

[9803] 2 - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً من المحاسن وغيره، عن أبي عبد الله عليه السلام [قال] ⁽¹⁾: « كان رسول الله ﷺ، إذا دخل منزلاً، قعد في أدنى المجلس [إليه] ⁽²⁾ حين يدخل ».

[9804] 3 - وعنه عليه السلام قال: « من رضي بدون الشرف من المجلس، لم يزل يصلي الله عز وجل وملائكته عليه حتى يقوم ».

[9805] 4 - وعنه عليه السلام، عن رسول الله ﷺ،

الباب 63

1 - الجعفریات ص 149.

2 - مشكاة الأنوار ص 204.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) أثبتناه من المصدر.

3 - مشكاة الأنوار ص 204.

4 - مشكاة الأنوار ص 205.

قال: « إذا جلستم إلى المعلم، أو جلستم في مجالس العلم، فأدنوا وليجلس بعضكم خلف بعض، ولا تجلسوا متفرقين كما يجلس أهل الجاهلية ».

[9806] 5 - وعنه عليه السلام قال: « لكلّ شئ حيلة، وحيلة الإخوان النقل، لا ينبغي للمؤمن أن يجلس إلّا حيث ينتهي به الجلوس، فإنّ تخطّي ⁽¹⁾ أعناق الرجال سخافة، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا أخذ القوم مجالسهم، فإن دعا رجل أخاه فأوسع له في مجلسه فليأته، فإنما هي كرامة أكرمه بها أخوه، وإن لم يوسع له أحد، فلينظر أوسع مكان يجده فليجلس فيه ».

[9807] 6 - أبو علي ابن الشيخ الطوسي في أماليه: عن أبيه، عن الحسين بن عبيد الله الغضائري، عن أبي محمد هارون بن موسى التلعكبري، عن محمد بن همام، عن علي بن الحسين الهمداني، عن محمد بن خالد البرقي، عن أبي قتادة القمي، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: « لا ينبغي للمؤمن أن يجلس إلّا حيث ينتهي به الجلوس فإنّ تخطّي أعناق الرجال سخافة ».

[9808] 7 - الصدوق في العيون: عن الحسن بن عبد الله العسكري، عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن محمد بن إسحاق بن جعفر عليه السلام، عن علي بن موسى، عن آبائه، عن الحسن بن علي عليه السلام، عن خاله هند بن أبي هالة،

5 - مشكاة الأنوار ص 205.

(1) في نسخة: خطو (منه قدّه).

6 - أمالي الطوسي ج 1 ص 310.

7 - عيون أخبار الرضا عليه السلام ج 1 ص 318 ح 1.

قال: « سألته عن مجلسه » - أي رسول الله ﷺ - فقال: كان ﷺ لا يجلس ولا يقوم إلا على ذكره تعالى، ولا يوطن الأماكن وينهى عن إيطانها، وإذا انتهى إلى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس، ويأمر بذلك الخبر.

ورواه في معاني الأخبار ⁽¹⁾: عن محمد بن إبراهيم الطالقاني، عن القاسم بن بندار الحذاء، عن إبراهيم بن نصر، عن مالك بن إسماعيل، عن جميع بن عمر بن عبد الرحمن العجلي ⁽²⁾، قال: حدثني رجل بمكة، عن ابن أبي هالة ⁽³⁾، عن الحسن بن علي عليه السلام، ورواه فيه، وفي العيون وغيره، بطرق أخرى.

[9809] 8 - الشيخ الطوسي في أماليه: عن جماعة، عن أبي المفضل، عن رجاء بن يحيى، عن محمد بن الحسن بن شُمون، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم، عن الفضيل بن يسار، عن وهب بن عبد الله، عن [أبي] ⁽¹⁾ حرب بن أبي الأسود، عن أبيه، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: « إني ألبس الغليظ، وأجلس على الأرض، (وألحق أصابعي) ⁽²⁾، وأركب الحمار بغير سرج، وأردف خلفي، فمن رغب عن سنتي فليس مني ».

(1) معاني الأخبار ص 82.

(2) كان في المخطوط: « جميع بن عمير، عن عبد الرحمن العجلي » وما أثبتناه من المصدر ومعاجم الرجال « راجع تهذيب التهذيب ج 2 ص 111 ».

(3) جاء في هامش المخطوط ما نصّه: « كذا والظاهر من ولد أبي هالة كما يظهر في سند آخر لهذا الحديث في العيون » (منه قدّه).

8 - أمالي الطوسي ج 2 ص 144.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) ما بين القوسين ليس في المصدر.

[9810] 9 - الشيخ إبراهيم الكفعمي في مجموع الغرائب: عن الصادق عليه السلام، أنه قال: « إذا دخلت منزل أخيك، فاقبل الكرامة كلّها إلّا الجلوس في الصدر ».

64 - (باب استحباب استقبال القبلة في كلّ مجلس)

[9811] 1 - الشيخ جعفر بن أحمد القمي في كتاب الغايات: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « إنّ لكلّ شئ شرفاً، وأنّ أشرف المجالس ما أستقبل به القبلة ».

[9812] 2 - سبط الطبرسي في المشكاة: نقلاً عن المحاسن، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « كان رسول الله ﷺ، أكثر ما يجلس تجاه القبلة ».

[9813] 3 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي ﷺ، قال: « من جلس مستقبل القبلة ساعة، كان له أجر الحجّاج والعمّار ».

65 - (باب جواز الاحتباء، ولو في ثوب واحد يستر العورة)

[9814] 1 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره: عن صفوان الجمّال، عن أبي عبد الله عليه السلام، وعن سعد الأسكاف، عن أبي جعفر

9 - مجموع الغرائب:

الباب 64

- 1 - الغايات ص 87.
- 2 - مشكاة الأنوار ص 204.
- 3 - لبّ الباب: مخطوط.

الباب 65

- 1 - تفسير العياشي ج 1 ص 204 ح 146.

عائشة - في حديث شريف، في حلية رسول الله ﷺ - إلى أن قال: « وإذا جلس لم يجلس (1) حبوته حتى يقوم جليسه ».

[9815] 2 - وعن زيد بن أرقم - في حديث طويل - في قصة غدِير خُم، قال: ثم مضى - أي حذيفة - حتى أتى رسول الله ﷺ، وعلي عائشة إلى جانبه محتب بمائل سيفه، الخبر (1).

[9816] 3 - الشيخ المفيد في الإرشاد: في سياق مقتل أبي عبد الله ﷺ: فركب القوم (1) حتى زحفوا نحوهم بعد العصر، وحسين ﷺ جالس أمام بيته، محتباً (2) بسيفه.

66 - (باب استحباب المزاح والضحك، من غير إكثار ولا فحش)

[9817] 1 - السيد أبو حامد محيي الدين ابن أخ ابن زهرة صاحب الغنية في

(1) في المصدر: يحلل.

2 - تفسير العياشي ج 2 ص 99 ح 89.

(1) جاء في هامش المخطوط ما نصّه: « من عادة العرب إذا جلس أحدهم متمكناً أن يحتي بثوبه، فإذا أراد أن يقوم حلّ حبوته، يعني إذا جلس إليه رجل لم يقم من عنده حتى يكون الرجل هو الذي يبدأ بالقيام، البحار » (منه قدّه).

3 - الإرشاد ص 230.

(1) في المصدر: الناس.

(2) في نسخة: محتب، يحتي (منه قدّه).

الباب 66

1 - الأربعين لابن زهرة ص 23 ح 39.

أربعينه: عن القاضي بهاء الدين شيخ الإسلام أبي المحاسن يوسف بن رافع بن تميم، عن القاضي فخر الدين أبي الرضا سعيد، عن الحافظ أبي بكر وجيه بن طاهر، عن أبي سعيد محمد بن عبد العزيز الصفار، عن الشيخ أبي عبد الرحمان محمد بن بن الحسن السلمي، عن عبد العزيز بن جعفر بن محمد، عن محمد بن هارون بن بريّة، عن عيسى بن مهران، عن الحسن بن الحسين، قال: حدثنا الحسين بن زيد، قال: قلت لجعفر بن محمد عليه السلام: جعلت فداك، هل كانت في النبي صلى الله عليه وآله مداعبة؟ فقال: «لقد وصفه الله بخلق عظيم في المداعبة، وأن الله تعالى بعث أنبياءه فكانت فيهم كرازة⁽¹⁾، وبعث محمداً صلى الله عليه وآله بالرأفة والرحمة وكان من رأفته لأمتة مداعبته لهم، لكيلا يبلغ بأحد منهم التعظيم حتى لا ينظر إليه.

ثم قال: حدثني أبي محمد، عن أبيه علي، عن أبيه الحسين، عن أبيه علي عليه السلام، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله، ليسر الرجل من أصحابه إذا رآه مغموماً، بالمداعبة». [9818] 2 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: عن الصادق عليه السلام، أنه قال: «ما من مؤمن إلّا وفيه دعابة، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله، يداعب ولا يقول إلّا حقاً». [9819] 3 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله بن محمد، أخبرنا محمد بن

(1) جاء في هامش المخطوط: «أي انقباض» منه قدّه.

2 - الأخلاق، صدره في البحار ج 76 ص 60 ح 13 عن السرائر ص 478.

3 - الجعفریات ص 191.

محمد، قال: حدثني موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « أبصر رسول الله صلى الله عليه وآله ، امرأة عجوزاً درداء، فقال: صلى الله عليه وآله : أما أنه لا يدخل الجنة ⁽¹⁾ الجنة عجوز درداء، فبكت، فقال: ما يكيك؟ فقالت: يا رسول الله إني درداء، فضحك رسول الله صلى الله عليه وآله ، لا تدخلين على حالك هذه ».

[9820] 4 - قال: ونظر صلى الله عليه وآله إلى امرأة رمضاء ⁽¹⁾ العينين، فقال صلى الله عليه وآله : « أما أنّه لا يدخل الجنة رمضاء العينين، فبكت وقالت: يا رسول الله، فإني في النار؟ فقال: لا، ولكن لا تدخلين الجنة على مثل صورتك هذه، ثم قال صلى الله عليه وآله : لا يدخل الجنة أعور ولا أعمى ». [9821] 5 - محمد بن علي بن شهر آشوب في المناقب: كان النبي صلى الله عليه وآله ، يمزح ولا يقول إلّا حقاً.

قال أنس: مات نغير لأبي عمير - وهو ابن لأم سليم - فجعل النبي صلى الله عليه وآله يقول: « يا أبا عمير، ما فعل النغير ⁽¹⁾؟! ». ».

(1) في المصدر: تدخل.

4 - الجعفریات ص 191.

(1) الرمص: وسخ يجتمع في موق العين، والأثنى: رمضاء (مجمع البحرين ص 4 ح 172).

5 - المناقب لابن شهر آشوب ج 1 ص 147.

(1) النُّغَيْر: هو تصغير النُّعْر، وهو طائر يشبه العصفور احمر المنقار ويجمع على: نغران (النهاية ج 5 ص 86).

- [9822] 6 - وقال رجل: أحملني يا رسول الله، فقال: «أنا حاملوك على ولد ناقة» فقال: ما أصنع بولد ناقة؟ قال ﷺ: «وهل يلد الإبل إلّا النوق».
- واستدبر ﷺ رجلاً من ورائه، وأخذ بعضده، وقال: «من يشتري هذا العبد؟» يعني أنه عبد الله.
- [9823] 7 - وعن زيد بن أسلم: أنه ﷺ قال لامرأة وذكرت زوجها: «أهذا الذي في عينيه بياض؟» فقالت: لا ما بعينه بياض، وحكت لزوجها، فقال: أما ترين بياض عيني أكثر من سوادها؟.
- [9824] 8 - ورأي ﷺ رجلاً وعليه حنطة فقال ﷺ: «تمشي الهريسة».
- [9825] 9 - وقالت عجوز من الأنصار للنبي ﷺ: أدع لي بالجنة، فقال: «إن الجنة لا يدخلها العجوز⁽¹⁾» فبكت المرأة، فضحك النبي صلى الله عليه وآله، وقال: «أما سمعت قول الله تبارك وتعالى: (إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنِشَاءً، فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا) ⁽²⁾».
- [9826] 10 - وقال ﷺ للعجوز الأشجعية: «يا

6 - المناقب لابن شهر آشوب ج 1 ص 147.

7 - المناقب لابن شهر آشوب ج 1 ص 148.

8 - المناقب لابن شهر آشوب ج 1 ص 148.

9 - المناقب لابن شهر آشوب ج 1 ص 148.

(1) في المصدر: العجز.

(2) الواقعة 56: 35، 36.

10 - المناقب لابن شهر آشوب ج 1 ص 148.

أشجعية، لا تدخل العجوز الجنة « فرأها بلال باكية، فوصفها للنبي ﷺ ، فقال ﷺ : «
الأسود كذلك « فجلسا يكيان، فرأهما العباس فذكرهما له فقال ﷺ : « والشيخ كذلك
« ثم دعاهم وطيب قلوبهم، وقال: « ينشئهم الله كأحسن ما كانوا « وذكر أنهم يدخلون
الجنة شباناً ⁽¹⁾ منورين، وقال ﷺ : « إن أهل الجنة جرد مرد مكحلون ».

[9827] 11 - وجاء اعرابي فقال: يا رسول الله بلغنا أن المسيح - يعني الدجال -
يأتي الناس بالثريد، وقد هلكوا جميعاً جوعاً، أفترى بأبي أنت وأمي أن أكف من ثريده
تعففاً وتزهداً! فضحك ﷺ ثم قال: « بل يغنيك الله بما يغني به المؤمنين ».

[9828] 12 - وقيل جدّ خالد القسري امرأة، فشكت إلى النبي ﷺ ، فأرسل إليه
فاعترف، وقال: إن [شئت أن] ⁽¹⁾ تقصّ ⁽²⁾ فلتقصّ ⁽³⁾، فتبسم رسول الله ﷺ
وأصحابه، وقال ﷺ : « أولاً تعود؟ » فقال: لا والله يا رسول الله، فتجاوز عنه.

[9829] 13 - ورأي ﷺ صهيياً يأكل تمرأ، فقال ﷺ :

(1) في المصدر: شبابا.

11 - المناقب لابن شهر آشوب ج 1 ص 148.

12 - المناقب لابن شهر آشوب ج 1 ص 149.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) في المصدر: تقتص.

(3) في المصدر: فلتقتص.

13 - المناقب لابن شهر آشوب ج 1 ص 149.

« تأكل التمر وعينك رمدة؟ » فقال: يا رسول الله، إني أمضغه من هذا الجانب، وتشتكي عيني من هذا الجانب.

[9830] 14 - ونهى ﷺ أبا هريرة عن مزاح العرب، فسرق نعل النبي ﷺ، ورهن بالتمر، وجلس بحذائه يأكل، فقال: « يا أبا هريرة ما تأكل؟ » فقال: نعل رسول الله ﷺ.

[9831] 15 - وقال سويط المهاجري لنعيمان البدي (1): أطعمني، وكان على الزاد في سفر، فقال حتى تجئ الأصحاب، فمروا يقوم فقال سويط: تشترون (2) عبداً لي؟ قالوا: نعم، قال: إنه عبد له كلام، وهو قاتل لكم إني حرّ، فإن سمعتم مقالته تفسدوا عليّ عبدي، فاشتروه بعشرة قلائص (3)، ثم جاؤوا فوضعوا في عنقه حبلاً، فقال نعيمان: هذا يستهزئ بكم وإني حرّ، فقالوا: قد عرفنا خبرك، وانطلقوا به حتى أدركهم القوم وخلّصوه، فضحك النبي ﷺ من ذلك حيناً.

[9832] 16 - ورأي نعيمان مع أعرابي عكة عسل، فاشتراها منه وجاء بها

14 - المناقب ج 1 ص 149.

15 - المناقب ج 1 ص 149.

(1) جاء في هامش الطبعة الحجرية ما نصّه: « ونعيمان هذا هو الذي دلّ مخزومة بن نوفل الأعمى حتى بال في المسجد، ثم دلّه على عثمان فضربه، وكان مزاحاً » (منه قدّه).

(2) في المصدر زيادة: متي.

(3) القلوص: الناقة الشابة، والجمع: قلائص (مجمع البحرين ج 4 ص 181).

16 - المناقب ج 1 ص 149.

إلى بيت عائشة في يومها فقال: خذوها فتوهم النبي ﷺ (1) أنه أهداها له، وممر نعيمان، والأعرابي على الباب، فلما طال قعوده قال: يا هؤلاء ردّوها عليّ إن لم تحضروا قيمتها، فعلم رسول الله ﷺ القصة، فوزن له الثمن، وقال لنعيمان: « ما حملك على ما فعلت؟ » فقال: رأيت رسول الله ﷺ يحب العسل، ورأيت الاعرابي معه عكة فضحك النبي ﷺ، ولم يظهر له نكراً.

- [9833] 17 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن ابن عباس: أن رجلاً سأله: أكان النبي صلى الله عليه وآله يمزح؟ فقال: كان النبي ﷺ يمزح.
- [9834] 18 - القطب الراوندي في قصص الأنبياء: بإسناده إلى الصدوق، بإسناده إلى ابن أورمة، عن الحسن بن علي، عن الحسن بن جهم، عن الرضا عليه السلام، قال: « كان عيسى عليه السلام يكي ويضحك، وكان يحيى عليه السلام يكي ولا يضحك، وكان الذي يفعل عيسى عليه السلام أفضل ».
- [9835] 19 - مجموعة الشهيد: نقلاً من كتاب معاذ بن ثابت أبي الحسن الجوهري، عن عمرو بن جميع، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليه السلام، قال: « إياكم وكثرة المزاح، فإنّه يذهب بالبهاء عن الوجه، ويذهب بالمروة ».

(1) استظهر المصنّف (قدّه): « فتوهمت عائشة ».

17 - مكارم الأخلاق ص 21.

18 - قصص الأنبياء ص 282.

19 - مجموعة الشهيد:

[9836] 20 - عوالي الآلي: قال رسول الله ﷺ: « ما أنا من الدد⁽¹⁾ ولا الدد مني » ومع ذلك كان يمزح ولا يقول إلّا حقاً، فلا يكون ذلك المزاح من الدد، لأن الحق ليس من الدد.

67 - (باب كراهة القهقهة، واستحباب الدعاء بعدها بعدم المقت، واستحباب التسم)

- [9837] 1 - في الكافي والأماشي والنهج وكتر الكراجكي وغيرها: في حديث همام، قال أمير المؤمنين عليه السلام: « وإن ضحك لم يعمل صوته ».
- [9838] 2 - الصدوق في العيون وغيره: في خبر شمائل رسول الله ﷺ، بالأسانيد المتقدمة، عن الحسن بن علي عليه السلام، عن خاله هند قال: « جلّ ضحكك ﷺ التسم، يفتر عن مثل حبة⁽¹⁾ الغمام ».
- [9839] 3 - وعن جعفر بن نعيم بن شاذان، عن أحمد بن إدريس، عن

20 - عوالي الآلي ج 1 ص 69 ح 124.

(1) جاء في هامش المخطوط ما نصّه: « الدد: هو المزاح بالباطل » (منه قدّه).

الباب 67

- 1 - الكافي ج 2 ص 179 وأماشي الصدوق: ص 460 ونهج البلاغة ج 2 ص 185 ح 188 وكتر الفوائد ص 33.
- 2 - عيون أخبار الرضا عليه السلام ج 1 ص 317.
- (1) في المصدر: حبّ، وورد الحديث في مجمع البحرين ج 2 ص 33، والنهاية ج 1 ص 326 وفيها: حبّ الغمام، تشبيه لثغره ﷺ في بياضة وصفائه وبرده.
- 3 - عيون أخبار الرضا عليه السلام ج 2 ص 184 ح 7، وعنه في البحار ج 49 ص 90 ح 4.

إبراهيم بن هاشم، عن إبراهيم بن العباس، قال: ما رأيت أبا الحسن الرضا عليه السلام جفاً أحداً بكلامه - إلى أن قال - ولا رأيت يقهقه في ضحكته⁽¹⁾، بل كان ضحكته التبسم ... الخبر.

[9840] 4 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن أنس بن مالك، قال: رأيت رسول الله ﷺ، تبسم حتى بدت نواجذه⁽¹⁾.

[9841] 5 - محمد بن همام في التمهيد: عن رسول الله ﷺ، أنه قال: « لا يكمل المؤمن إيمانه، حتى يحتوي على مائة وثلاث خصال - إلى أن قال - ضحكته تبسماً » الخبر.

68 - (باب كراهة الضحك من غير عجب)

[9842] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: « إن من الجهل: النوم من غير سهر، والضحك من غير عجب ».

[9843] 2 - وهذا الإسناد: عن علي عليه السلام، أنّه قال: « لا

(1) في المصدر زيادة: قطّ.

4 - مكارم الأخلاق ص 21.

(1) النواخذ: الضواحك من الأسنان، وهي التي تبدو عند الضحك (مجمع البحرين ج 2 ص 190).

5 - التمهيد ص 74 ح 171.

الباب 68

1 - الجعفریات ص 237.

2 - الجعفریات ص 235.

تبدین⁽¹⁾ عن واضحة، وقد عملت بالأعمال الفاضحة، ولا يأمنن البيات من عمل السيئات⁽²⁾». «.

[9844] 3 - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول: عن الكاظم عليه السلام، أنه قال لهشام بن الحكم: «إن الله عز وجل يبغض الضحاك من غير عجب، والمشاء إلى غير أرب» الخبر.

69 - (باب كراهة كثرة المزاح والضحك)

[9845] 1 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: قال: قال أبو جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام لرجل: «أوصيك بتقوى الله، وإيّاك والمزاح فإنّه يذهب بالهيبة». [9846] 2 - نهج البلاغة، والسيد علي بن طاووس في كشف المحجة، عن رسائل الكليني: بإسناده إلى جعفر بن عنبسة، عن عباد بن زياد الأسدي، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبي جعفر عليه السلام، عن أمير المؤمنين عليه السلام، أنه قال في وصيته لابنه الحسن عليه السلام: «المزاح يورث الضغائن - إلى أن قال - وإيّاك أن تكثر من الكلام هذراً، وأن تكون مضحكاً، وإن حكيت ذلك عن غيرك» الوصية.

(1) الظاهر «تدبّر» (منه قدّه).

(2) في المصدر: بالسيئات.

3 - تحف العقول ص 293.

الباب 69

- 1 - الأخلاق، أخرجه في البحار ج 73 ص 60 ح 14 عن مستطرفات السرائر ص 491 باختلاف يسير.
- 2 - نهج البلاغة ج 2 ص 62 ح 31 باختلاف. وعنه في البحار ج 77 ص 213، وكشف المحجة ص 170 - 171

- [9847] 3 - الشيخ في أماليه والصدوق في معاني الأخبار والخصال: في وصايا النبي ﷺ إلى أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله، فما كانت صحف موسى عليه السلام؟ قال: « كانت عبراً كلّها عجب لمن أيقن بالنار، ثم ضحك - إلى أن قال ﷺ - إياك وكثرة الضحك، فإنه يميت القلب، ويذهب [بـ] ⁽¹⁾ نور الوجه ».
- [9848] 4 - البحار، عن كتاب الإمامة والتبصرة: عن محمد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن الحسن بن عبيد الكندي، عن النوفلي، عن السكوني عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ: الضحك هلاك ».
- [9849] 5 - الصدوق في الخصال: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبيد الله بن عبد الله، عن درست، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « لا تمزح فيذهب نورك » الخبر.
- [9850] 6 - الشيخ المفيد في الاختصاص: عن الصادق عليه السلام،

3 - أمالي الطوسي ج 2 ص 154، معاني الأخبار ص 335 باختلاف يسير، الخصال ص 526 ح 13 باختلاف يسير.

(1) أثبتناه من الأمالي والمعاني والخصال.

- 4 - البحار ج 76 ص 61 ح 18 بل عن جامع الأحاديث ص 16.
- 5 - بل أمالي الصدوق ص 436، وعنه في البحار ج 76 ص 58 ح 2 ولعل الشيخ المصنف قد اخرج الحديث من البحار، فسهي قلبه الشريف في نسبة الحديث إلى الخصال لتقارب رمزه « ل » مع رمز كتاب أمالي الصدوق « لي ».
- 6 - الاختصاص ص 230.

أنه قال: « كثرة المزاح يذهب بماء الوجه، وكثرة الضحك يمحو الإيمان محواً ».

[9851] 7 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قلت: يا رسول الله، أخبرني عن قول الله عزّ وجلّ: (وَكَانَ تَحْتَهُ كَتْرٌ لَّهُمَا) ⁽¹⁾ ما ذلك الكتّ الذي أقام الخضر الجدار (لأجله) ⁽²⁾؟ فقال: يا عليّ، علم مدفون في لوح من ذهب، مكتوب فيه: بسم الله الرحمن الرحيم - إلى أن قال - عجباً لمن أيقن بالنار كيف يضحك؟! » الخبر.

[9852] 8 - القطب الراوندي: عن النبي صلّى الله عليه وآله، أنه قال في حديث: « وأقلّ الضحك، فإنّه يميت القلب ».

وعنه عليه السلام قال: « إياك والضحك، فإنّه هادم القلب ».

70 - (باب استحباب التسم في وجه المؤمن)

[9853] 1 - فقه الرضا عليه السلام: « واجتهد أن لا تلقى أحاً من إخوانك إلّا تسمّت في وجهه، وضحكت معه في مرضاة الله، فإنّه يروى عن أبي عبد الله عليه السلام، أنّه قال: من ضحك في وجه

7 - الجعفریات ص 237.

(1) الكهف 18: 82.

(2) ليس في المخطوط، وقد استظهرها المصنف (قده) في الطبعة الحجرية.

أخيه المؤمن تواضعاً لله عزّ وجلّ، أدخله الجنة». [9854] 2 - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً عن المحاسن، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «تبسم المؤمن في وجه المؤمن حسنة».

71 - (باب استحباب الصبر على أذى الجار وغيره)

- [9855] 1 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: عن علي عليه السلام، أنّه قال: «ليس حسن الجوار أن تكفّ أذاك عن جارك، بل حسن الجوار أن تحتل أذى جارك».
- [9856] 2 - وعن النبي ﷺ، أنّه قال: «ليس بمؤمن من خاف جاره غوائله⁽¹⁾، كائناً من⁽²⁾ كان الجار».
- [9857] 3 - وعنه عليه السلام قال: «حرمة الجار على الجار، كحرمة الأمهات على الأولاد».
- [9858] 4 - وقال عليه السلام: «خير الجيران عند الله خيرهم لجاره، وخير الأصحاب عند الله خيرهم لأصحابه».

2 - مشكاة الأنوار ص 180.

الباب 71

- 1 - الأخلاق: مخطوط، مشكاة الأنوار ص 213 باختلاف يسير.
- 2 - الأخلاق: مخطوط، جامع الأحاديث ص 8 باختلاف يسير.
- (1) الغوائل: الأحقاد والمهلك والشر (مجمع البحرين ج 5 ص 437).
- (2) كذا في الطبعة الحجرية وفي المخطوط «ما».
- 3 - الأخلاق: مخطوط، جامع الأحاديث ص 8 باختلاف في الألفاظ.
- 4 - الأخلاق: مخطوط.

[9859] 5 - وقال عليه السلام: « من أشرط الساعة: سوء الجوار، وقطيعة الرحم، وتعطيل الجهاد ».

[9860] 6 - القطب الراوندي في دعواته: روي أنه جاء رجل إلى النبي عليه السلام، وقال: أن فلاناً جاري يؤذيني، قال: « اصبر على أذاه، وكفّ أذاك عنه » فما لبث أن جاء وقال: يا نبي الله، إن جاري قد مات، فقال: « كفى بالدهر واعظاً، وكفى بالمولت مفزقاً ».

[9861] 7 - أبو علي محمد بن همام في كتاب التمهيص: عن زرارة عن، أبي عبد الله عليه السلام، قال: « ما أفلت المؤمن من واحدة من ثلاث، وربما اجتمعت الثلاث عليه: إما أن يكون معه في الدار من يغلق عليه الباب يؤذيه، أو جار يؤذيه، أو شئ في طريقه وحوائجه يؤذيه، ولو أن مؤمناً على قلة جبل لبيعت الله عليه شيطاناً، ويجعل له من إيمانه أنسا لا يستوحش إلى أحد ».

ورواه الحسين بن سعيد في كتاب ابتلاء المؤمن: عنه عليه السلام: مثله (1).

[9862] 8 - وعن أبي حمزة الثمالي، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: « يا أبا حمزة ما كان ولن يكون مؤمن، إلّا وله بلايا أربع: إما أن يكون له جار يؤذيه » الخبر.

5 - الأخلاق: مخطوط.

6 - دعوات الراوندي ص 110.

7 - التمهيص ص 335 ح 28.

(1) المؤمن ص 23 ح 29 باختلاف.

8 - التمهيص ص 32 ح 10.

[9863] 9 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « ثلاث من أبواب البر: سحاء النفس، وطيب الكلام، والصبر على الأذى ». [9864] 10 - وبهذا الإسناد: عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله، يقول: إن [من] ⁽¹⁾ مكارم الأخلاق صدق الحديث - إلى أن قال - والتذمم للجار ».

72 - (باب وجوب كفّ الأذى عن الجار)

[9865] 1 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنه قال: « من كان يؤمن بالله فلا يؤذني جاره ». [9866] 2 - وقال صلى الله عليه وآله: « ليس يدخل الجنة من يؤذي جاره، ومن لم يأمن جاره بوائقه ». [9867] 3 - أبو الفتح الكراچكي في كثره: عن الفقيه أبي الحسن بن شاذان، عن أبيه، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن زياد، عن مفضل بن عمر، عن

9 - الجعفریات ص 231.

10 - الجعفریات ص 151.

(1) أثبتناه من المصدر.

الباب 72

1 - الأخلاق: مشكاة الأنوار ص 214.

2 - الأخلاق: مخطوط.

3 - كثر الفوائد ص 63.

يونس بن يعقوب، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « ملعون ملعون من آذى جاره ». [9868] 4 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: « من مات وله جيران ثلاثة كلهم راضون عنه غفر له ».

[9869] 5 - وقال عليه السلام: « ما زال جبرائيل يوصيني بالجار، حتى ظننت أنه يورث بشئ ».

[9870] 6 - وقال عليه السلام: « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يؤذي جاره ». وقال عليه السلام: « حرمة الجار على الجار كحرمة أمه ».

[9871] 7 - وقال عليه السلام: « من آذى جاره بقتار ⁽¹⁾ قدره فليس منّا ».

[9872] 8 - وقال عليه السلام: « من خان جاره بشبر من الأرض، طوقه الله يوم القيامة إلى الأرض السابعة، حتى يدخل النار ».

4 - لبّ الباب: مخطوط، مشكاة الأنوار ص 214.

5 - لبّ الباب: مخطوط، مشكاة الأنوار ص 213 باختلاف يسير.

6 - لبّ الباب: مخطوط، مشكاة الأنوار ص 214.

7 - لبّ الباب: مخطوط.

(1) القُتار: ريح القدر والشواء ونحوهما عند وضعه على النار (لسان العرب ج 5 ص 71).

8 - لبّ الباب: مخطوط.

- [9873] 9 - وقال ﷺ: « من منع الماعون من جاره إذا احتاج إليه، منعه الله فضله يوم القيامة ».
- [9874] 10 - وقال ﷺ: « إذا ضربت كلب جارك فقد آذيته ».
- [9875] 11 - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً عن المحاسن، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « المؤمن من أمن جاره بوائقه ».
- [9876] 12 - وعنه عليه السلام قال: « شكّا رجل إلى رسول الله ﷺ جاره، فأعرض عنه، ثم عاد [فأعرض عنه، ثم عاد] ⁽¹⁾ فقال رسول الله ﷺ لعلي وسلمان ومقداد: اذهبوا ونادوا: لعنة الله والملائكة على من آذى جاره ».
- وقال [ﷺ] ⁽²⁾ في غزوة تبوك: « لا يصحبنا رجل آذى جاره ».
- وقال ﷺ: « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يؤذي جاره ».
- [9877] 13 - وقالوا لرسول الله ﷺ: فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتتصدق، وتؤذي جارها بلسانها، قال: « لا خير فيها، هي من أهل النار » قالوا وفلانة تصلّي المكتوبة وتصوم شهر رمضان،

9 ، 10 - لبّ الباب: مخطوط.

11 - مشكاة الأنوار ص 213، ونظام الحديث: قلت: ما بوائقه قال: ظلمه وغشمه.

12 - مشكاة الأنوار ص 213.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) أثبتناه من المصدر.

13 - مشكاة الأنوار ص 214.

ولا تؤذي جارها، فقال رسول الله ﷺ: «هي من أهل الجنة».

[9878] 14 - محمد بن علي الفتال في روضة الواعظين: قال رسول الله ﷺ: «هل تدرون ما حقّ الجار؟ ما تدرون من حقّ الجار إلّا قليلاً، ألا لا يؤمن بالله واليوم الآخر، من لا يأمن⁽¹⁾ جاره بوائقه، فإذا استقرضه أن يقرضه، وإذا أصابه خير هنّاه، وإذا أصابه شرّ عزّاه، لا يستطيل عليه في البناء، يحجب عنه الريح إلّا بإذنه، وإذا اشترى⁽²⁾ فاكهة فليهد له، فإن لم يهد له فليدخلها سرّاً، ولا يعطي صبيانه منها شيئاً يغايظون صبيانه، ثم قال رسول الله ﷺ: الجيران ثلاثة: فمنهم من له ثلاثة حقوق: حق الإسلام، وحقّ الجوار وحقّ القرابة، ومنهم من له حقّان: حقّ الإسلام، وحقّ الجوار، ومنهم من له حقّ واحد: الكافر له حقّ الجوار».

[9879] 15 - الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من آذى جاره فقد آذاني، ومن حاربه فقد حاربنى».

[9880] 16 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن علي

عليه السلام، قال: «قال رسول الله ﷺ:

14 - روضة الواعظين ص 388.

(1) في المصدر: يؤمن.

(2) في المخطوط «اشتبهى» والظاهر أنه تصحيف.

15 - تفسير أبو الفتوح الرازي ج 1 ص 764.

16 - الجعفریات ص 164.

ملعون من اطلع على جاره».

- [9881] 17 - الصدوق في صفات الشيعة: والسيد في النهج وغيرهما: عن أمير المؤمنين عليه السلام، في حديث همام في صفات المتقين والمؤمنين: «آمنا منه جاره».
- وقال ⁽¹⁾ عليه السلام: «لا يضار بالجار، ولا يشمت بالمصائب» الحديث.
- [9882] 18 - جعفر بن أحمد بن علي القمي في كتاب الأعمال المانعة من الجنة: عن محمد بن أحمد القزويني، قال: حدثنا خالد بن محمد، عن إبراهيم الترمذي، عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن صخر، عن رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه».
- [9883] 19 - عوالي الآلي: عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «إذا طبخت فأكثر من المرق و (قسموا على الجيران) ⁽¹⁾، ومن آذى جاره فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

73 - (باب استحباب حسن الجوار)

- [9884] 1 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي: عن عبد الله بن

17 - صفات الشيعة ص 23 ح 35.

(1) صفات الشيعة ص 25 ح 35، ونهج البلاغة ج 2 ص 189 ح 188.

18 - الأعمال المانعة من الجنة ص 58.

19 - عوالي الآلي ج 1 ص 256 ح 23.

(1) في المصدر: تعاهد جيرانك.

الباب 73

- 1 - كتاب جعفر بن محمد الحضرمي ص 77.

طلحة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ: البرّ وحسن الجوار، زيادة في الرزق، وعمارة في الديار (1) ».

[9885] 2 - الشيخ المفيد في أماليه: أخبرني المظفر بن محمد البلخي، قال: حدثنا محمد بن همام أبو علي، قال: حدثنا حميد بن زياد، قال: حدثنا إبراهيم بن عبيد الله بن حيّان، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، عن إسماعيل بن مسلم السكوني، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه عليه السلام، قال: « سمعت رسول الله ﷺ يقول - إلى أن قال - وأحسن مجاورة من جاورك تكن مؤمناً، وأحسن مصاحبة من صاحبك تكن مسلماً ». [9886] 3 - فقه الرضا عليه السلام: « وأحسن مجاورة من جاورك، فإنّ الله تعالى يسألك عن الجار.

وقد نروي عن رسول الله ﷺ: أن الله تبارك وتعالى أوصاني في الجار، حتى ظننت أنه يرثني ».

[9887] 4 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: عن رسول الله ﷺ، أنّه قال له رجل من المسلمين: يا رسول الله، إن لي جارين، إلى أيّهما أهدي هديتي أولاً؟ فقال: « إلى أقربهما منك باباً، وأوجبهما عندك رحماً، فإن استويا في ذلك، فإلى أحسنهما مجاورة ».

[9888] 5 - وقال عليه السلام: « من كان يؤمن بالله واليوم

(1) في المصدر: الدنيا.

2 - أمالي المفيد ص 350 ح 1.

3 - فقه الرضا عليه السلام ص 54.

4 - 5 - الأخلاق: مخطوط.

الآخر، فليكرم جاره فوق ما يكرم به غيره».

[9889] 6 - وقال ﷺ: «من غلق بابه خوفاً من جاره، على أهله وماله، فليس جاره بمؤمن، فقليل له: يا رسول الله، فما حقّ الجار على الجار؟ فقال: من أدنى حقوقه عليه إن استقرضه أقرضه، وإن استعانه أعانه، وإن استعار منه أعاره، وإن احتاج إلى رفده رفده، وإن دعاه أجابه، وإن مرض عاده، وإن مات شيع جنازته، وإن أصاب خيراً فرح به ولم يحسده عليه، وإن أصاب مصيبة حزن لحزنه، ولا يستطيل عليه ببناء سكنه فيؤذيه بإشرافه عليه، وسدّة منافذ الريح عنه، وإن أهدى إلى منزله طرفة، أهدى له منها إذا علم أنه ليس عنده مثلها، أو فليسترها عنه وعياله إن شحت نفسه بها، ثم قال: اسمعوا ما أقول لكم، لم يؤد حقّ الجار إلّا قليل ممّن رحمه الله، ولقد أوصاني الله بالجار حتى ظننت أنه سيورثه، واعلموا أن الجار» وساق قريباً ممّا مرّ عن التفسير.

[9890] 7 - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً عن المحاسن، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «حسن الجوار زيادة في الأعمار، وعمارة في الديار».

[9891] 8 - دعائم الاسلام: روي عن أبي عبد الله، عن أبيه، عن آبائه، عن علي عليه السلام أنه قال: «وليس للجار شفعة، وله حقّ وحرمة، وقال النبي ﷺ: ما زال جبرئيل يوصيني بالجار، حتى ظننت أنه سيورثه».

6 - الأخلاق: مخطوط.

7 - مشكاة الأنوار ص 213.

8 - دعائم الاسلام ج 2 ص 87 ح 265.

74 - (باب استحباب إطعام الجيران، ووجوبه مع الضرورة)

- [9892] 1 - أبو يعلى الجعفري تلميذ المفيد في كتاب الترهة: عن رسول الله ﷺ، قال: « ليس بمؤمن من بات شبعان ريّان، وجاره جائع ظمآن ⁽¹⁾ ».
- [9893] 2 - الصدوق في عقاب الأعمال: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن البرقي، عن محمد بن علي الكوفي، عن محمد بن سنان، عن فرات بن أحنف، قال: قال علي بن الحسين عليه السلام: « من بات شبعان وبحضرته مؤمن طاو جائع، قال الله عزّ وجلّ: يا ملائكتي أشهدكم على هذا العبد إنّي أمرته فعصاني وأطاع غيري، وكلته على ⁽¹⁾ عمله، وعزّيتي وجلالي لا غفرت له أبداً ».
- [9894] 3 - وفي النهج: في كتاب أمير المؤمنين عليه السلام إلى عثمان بن حنيف: « ألييت مبطاناً وحولي بطون غرثي ⁽¹⁾، وأكباد حرّى، أو أكون كما قال القائل:
- وحسبك داء أن تبيت بطننة وحولك أكباد تحنّ إلى القدّ »
- [9895] 4 - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً عن المحاسن، عن أبي

الباب 74

- 1 - الترهة ص 9.
- (1) في المصدر: ظام.
- 2 - عقاب الأعمال ص 298 ح 10.
- (1) كذا في المصدر والمخطوط، والظاهر أن الصحيح « إلى ».
- 3 - نهج البلاغة ج 3 ص 80 ح 45.
- (1) الغرث: الجوع (لسان العرب ج 2 ص 172).
- 4 - مشكاة الأنوار ص 215.

عبد الله عليه السلام، قال: « إن يعقوب لما ذهب منه ابن ⁽¹⁾ يامين نادى: يا ربّ، ألا ترحمي! أذهبت عيني، وأذهبت ابني، فأوحى الله تبارك وتعالى إليه: لو أمتتهما لأحييتهما حتى أجمع بينك وبينهما، ولكن تذكر الشاة التي ذبحتها وشويتها، وأكلت وفلان إلى جنبك صائم، لم تنله منها شيئاً ».

[9896] 5 - عوالي اللآلي: عن النبي صلى الله عليه وآله، قال: « ليس بالمؤمن الذي يشبع، وجاره إلى جنبه جائع ⁽¹⁾ ».

[9897] 6 - وعنه صلى الله عليه وآله قال: « ما آمن بي من بات شعبان وجاره طاوياً، ما آمن بي من بات كاسياً وجاره عارياً ».

75 - (باب كراهة مجاورة جار السوء)

[9898] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: يا رسول الله، إني أردت شراء دار، أين تأمرني أشترى، في جهينة، أم في مزينة، أم في ثقيف، أم في قریش؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: الجوار ثم الدار، الرفيق ثم السفر ».

[9899] 2 - الشيخ المفيد في الاختصاص: عن الأوزاعي - في خبر طويل

(1) في المصدر: بنيامين.

5 - عوالي اللآلي ج 1 ص 257 ح 25.

(1) في المخطوط: ضائع، وما أثبتناه من المصدر.

6 - عوالي اللآلي ج 1 ص 269 ح 75.

الباب 75

1 - الجعفریات ص 164.

2 - الاختصاص ص 337.

في وصايا لقمان - إلى أن قال: يا بني، الجار ثم الدار، يا بني الرفيق ثم الطريق، يا بني لو كانت البيوت على العمدة⁽¹⁾، ما جاور رجل جار سوء أبداً.

[9900] 3 - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً عن المحاسن، عن الباقر عليه السلام، قال: «إنَّ من الفواقير التي تقصم الظهر جار [السوء]»⁽¹⁾ إن رأى حسنة أخفاها وإن رأى سيئة أفشاها».

[9901] 4 - وعن رسول الله ﷺ، أنه قال: «أعوذ بالله من جار سوء في دار إقامة، تراك عيناه ويرعاك قلبه، إن رآك بخير ساء، وإن رآك بشر سرّه».

[9902] 5 - وعن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال: «لا يستجاب لمن يدعو على جاره، وقد جعل الله له السبيل إلى أن يبيع داره، ويتحوّل عن جواره».

[9903] 6 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: عن لقمان الحكيم، أنه قال: قد حملت الجنادل وكل حمل ثقيل، ولم أجد حملاً هو أثقل من جار سوء.

[9904] 7 - القاضي القضاة في الشهاب: عن النبي ﷺ،

(1) في نسخة: العمل (منه قدّه). وفي المصدر: العجل.

3 - مشكاة الأنوار ص 215.

(1) أثبتناه من المصدر.

4 - مشكاة الأنوار ص 214.

5 - مشكاة الأنوار ص 214.

6 - الأخلاق: مخطوط، وأخرجه في البحار ج 13 ص 421 ح 16 عن قصص الأنبياء ص 200، باختلاف يسير.

7 - الشهاب ص 319 ح 512.

أنه قال: « التمسوا الجار قبل شراء الدار، والرفيق قبل الطريق ».

76 - (باب ان حدّ الجوار الذي يستحب مراعاته، أربعون داراً من كلّ جانب)

[9905] 1 - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً عن المحاسن، قال: أمر رسول الله ﷺ، علياً عليه السلام وسلمان ومقداد وأبا ذر، أن يتفرّقوا ويأخذ كلّ واحد منهم في ناحية وينادي: « ألا أن حقّ الجوار من أربعين داراً ».

[9906] 2 - وعن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « أمر رسول الله ﷺ علياً عليه السلام وسلمان وأبا ذر، بأن ينادوا بأعلى أصواتهم: أنه لا إيمان لمن لم يأمن جاره بوائقه، فنادوا بها ثلاثاً، ثم أومأ بيده إلى أن كلّ أربعين داراً جيران، من بين يديه، ومن خلفه، وعن يمينه، وعن شماله ».

[9907] 3 - الصدوق في الأمالي: عن الحسين⁽¹⁾ بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن محمد بن علي بن محبوب، عن محمد بن الحسين، عن ابن فضال، عن علي بن عقبة بن خالد، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « قال أمير المؤمنين عليه السلام: حرّم المسجد أربعون ذراعاً، والجوار أربعون داراً من أربعة جوانبها ».

الباب 76

1 - مشكاة الأنوار ص 214.

2 - مشكاة الأنوار ص 215.

3 - بل في الخصال ص 544 ح 20، وعنه في البحار ج 74 ص 151 ح 6 و ج 84 ص 3 ح 74، وقد تقدم التعليق عليه.

(1) في المصدر: الحسن « وكلاهما من مشايخ الصدوق، ويرويان عن أبيهما ».

77 - (باب استحباب الرفق بالرفيق في السفر، والإقامة لأجله ثلاثاً إذا مرض،

وإسماع الأصم من غير تضجر)

[9908] 1 - سبط الطبرسي في المشكاة: نقلاً عن المحاسن⁽¹⁾، عن رسول الله ﷺ، أنه دخل غيضة ومعه صاحب له، فقطع غصنين أحدهما أعوج والآخر مستقيم، ودفع إلى صاحبه المستقيم وحبس لنفسه الأعوج، فقال الرجل: أنت أحقّ بهذا مني يا رسول الله، قال: « كلاً، ما من مؤمن صاحب صاحباً، إلّا وهو مسؤول عنه يوم القيامة، ولو ساعة من نهار ».

78 - (باب استحباب التكاثر في السفر، ووجوب ردّ جواب الكتاب)

[9909] 1 - سبط الطبرسي في مشكاة: نقلاً عن المحاسن، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « التواصل بين الإخوان [في الحضر]⁽¹⁾ التزاور، وفي السفر التكاثر ».

79 - (باب استحباب الابتداء في الكتاب بالبسملة وكونها من أجود الكتابة، ولا

يمدّ الباء حتى يرفع السين)

[9910] 1 - القطب الراوندي في لبّ اللباب: عن النبي ﷺ: أنه كان يأمر كاتبه أن يكتب: بسمك اللهم، فلمّا نزلت

الباب 77

1 - مشكاة الأنوار ص 193.

(1) لم يتبين من المصدر أن الحديث منقول عن المحاسن.

الباب 78

1 - مشكاة الأنوار ص 209.

(1) أثبتناه من المصدر.

الباب 79

1 - لبّ اللباب: مخطوط.

(بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا) ⁽¹⁾ أمر أن يكتب: بسم الله، فلما نزلت (قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ) ⁽²⁾ أمر أن يكتب: بسم الله الرحمن، فلما نزلت (إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ⁽³⁾ أمر بكتابتها تماماً.

[9911] 2 - الشهيد الثاني في منية المريد: عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال لبعض كتّابه: « ألقِ الدواة ⁽¹⁾، وحرف القلم، وانصب الباء، وفرّق السين، ولا تعور الميم، وحسن الله، ومدد الرحمن، وجوّد الرحيم، وضع قلمك على أذنك اليسرى فإنه أذكر لك ».

[9912] 3 - وعن زيد بن ثابت، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا كتبت (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) فبين السين فيه ».

[9913] 4 - وعن ابن عباس (رضي الله عنه)، قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تمدّ الباء إلى الميم حتى ترفع السين ».

[9914] 5 - وعن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا كتب أحدكم (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) فليمدّ الرحمن ».

[9915] 6 - وعنه ﷺ: « من كتب (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

(1) هود 11: 41.

(2) الإسراء 17: 110.

(3) النمل 27: 30.

2 - منية المريد ص 179.

(1) أُلِقِ دواتك: يعني أصلحها (مجمع البحرين ج 5 ص 136).

3 - منية المريد ص 179.

4 - منية المريد ص 180.

5 - منية المريد ص 180.

6 - منية المريد ص 180.

الرَّحِيمِ) فجوده تعظيماً [الله] (1) فقد غفر [الله] (2) له .

[9916] 7 - وعن علي بن أبي طالب عليه السلام، أنه قال: « تنوّق رجل في (بِسْمِ اللَّهِ

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) فغفر له (1) . ».

[9917] 8 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله بن محمد، قال: أخبرنا محمد بن محمد، قال:

حدثني موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه،

عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله

صلى الله عليه وآله: كل كتاب لا يبدأ فيه بذكر الله فهو أقطع . ».

[9918] 9 - أحمد بن محمد السيارى في كتاب التتزيل والتحريف: حدثني بعض

الرواة من أصحابنا، قال: من حقّ القلم على من أخذه، إذا كتب أن يبدأ (بِسْمِ اللَّهِ

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) .

80 - (باب استحباب استثناء مشيّة الله في الكتاب، في كلّ موضع يناسب)

[9919] 1 - أحمد بن محمد بن عيسى في نوادره: روى لي مرازم، قال:

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) أثبتناه من المصدر.

7 - منية المريد ص 180.

(1) في المصدر: « إذا تنوّق رجل في كتابة بسم الله الرحمن الرحيم غفر الله تعالى له . ».

8 - الجعفریات ص 214.

9 - التتزيل والتحريف ص 4 - ب.

الباب 80

1 - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى ص 60.

دخل أبو عبد الله عليه السلام يوماً إلى منزل زيد وهو يريد العمرة، فتناول لوحاً فيه كتاب لعمه فيه أرزاق العيال، وما يحرم لهم، فإذا فيه: لفلان وفلان، وليس فيه استثناء، فقال له: « من كتب هذا ولم يستثن فيه؟ كيف يظن أنه يتم؟ ثم دعا بالدواة، فقال: الحق فيه في كل اسم إن شاء الله ».

81 - (باب استحباب ترتيب الكتاب)

[9920] 1 - الشهيد الثاني في المنية: عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: « إذا كتب أحدكم كتاباً فليتربه ⁽¹⁾ فإنه أنجح ».

[9921] 2 - الصدوق في العيون: عن محمد بن موسى المتوكل والحسين بن إبراهيم وعلي بن عبد الله وغيرهم عن الكليني، عن علي بن إبراهيم العلوي، عن موسى بن محمد المحاري، [عن رجل ذكر اسمه] ⁽¹⁾ قال: استنشد المأمون الرضا عليه السلام بعض الأشعار، فلما أنشده قال له المأمون: إذا أمرت أن تترب ⁽²⁾ الكتاب كيف تقول؟ قال: « ترب » قال: فمن السحا ⁽³⁾، قال: « سح » قال: فمن الطين، قال: « طين » فقال المأمون: يا غلام ترب هذا الكتاب وسحّه وطينه، وامض به إلى الفضل بن سهل، وخذ لأبي الحسن

الباب 81

- 1 - منية المريد ص 180.
- (1) فليتربه: أي يجعل عليه التراب (راجع مجمع البحرين ج 2 ص 13).
- 2 - عيون الأخبار ج 2 ص 174 ح 1.
- (1) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.
- (2) في المصدر: يترب.
- (3) السحا: ما انقشر من الشيء كسحاة النواة والقرطاس، وسحا الكتاب: أي شده بسحاة، (لسان العرب ج 14 ص 372).

عليه السلام، ثلاثمائة ألف درهم.

82 - (باب عدم جواز إحراق القراطيس بالنار، إذا كان فيها قرآن أو اسم الله، إلّا في الضرورة والخوف، وجواز غسلها وتخريقها ومحوها لحاجة بظاهر، لا بنجس ولا بالقدم، وكراهة محوها بالبراق)

[9922] 1 - مجموعة الشهيد: عن يزيد بن الأصم قال: خرجت مع الحسن بن علي عليه السلام من الحمام، فبينما هو جالس يحك ظهره من الحنّاء، إذ أتت إضبارة كتب، فما نظر في شيء منها حتى دعا الخادم بالمخضب والماء، فألقاها فيه ثم دلّكها، فقلت: يا أبا محمد من أين هذه الكتب؟ فقال: « من العراق، من عند قوم لا يقصرون عن باطل، ولا يرجعون إلى حق، أما إني لست أخشاهم على نفسي، ولكني أخشاهم على ذاك » وأشار إلى الحسين عليه السلام.

[9923] 2 - كتاب عاصم بن حميد الحنّاط: عن أبي بصير، قال: حدثني عمرو بن سعيد بن هلال، قال: حدثنا عبد الملك بن أبي ذر، قال: لقيني أمير المؤمنين عليه السلام يوم مزّق عثمان المصاحف، فقال: « أدع لي أباك » فجاء إليه مسرعاً، فقال: « يا أبا ذر أتى اليوم في الإسلام أمر عظيم، مزّق كتاب الله، ووضع فيه الحديد، وحقّ على الله أن يسلط الحديد على من مزّق كتاب الله بالحديد » الخير.

[9924] 3 - علي بن إبراهيم في تفسيره: عن أبيه، عن ابن أبي عمير،

الباب 82

1 - مجموعة الشهيد:

2 - كتاب عاصم بن حميد الحنّاط ص 36.

3 - تفسير القمي ج 2 ص 313.

عن ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، في حديث طويل في قصة صلح الحديبية: « أن أمير المؤمنين عليه السلام كتب كتاب الصلح: بسمك اللهم، هذا ما تقاضى عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وآله، والملا من قريش، فقال سهيل بن عمرو: لو علمنا أنك رسول الله ما حاربناك، أكتب هذا ما تقاضى عليه محمد بن عبد الله، أتأنف من نسبك يا محمد؟، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أنا رسول الله وإن لم تقرّوا، ثم قال: امح يا علي، واكتب محمد بن عبد الله، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: ما أمحو اسمك من النبوة أبداً، فمحا رسول الله صلى الله عليه وآله بيده « الخبر. ورواه المفيد ⁽¹⁾ في الإرشاد، والطبرسي في مجمع ⁽²⁾ البيان: مثله.

83 - (باب انه يستحب للإنسان أن يقسم لحظاته بين أصحابه بالسوية، وأن لا يمدّ رجله بينهم، وأن يترك يده عند المصافحة حتى يقبض الآخر يده)

[9925] 1 - الصدوق في العيون: عن الحسن بن عبد الله العسكري، عن عبد الله محمد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن محمد بن إسحاق بن جعفر [بن محمد بن علي بن الحسين عليه السلام بمدينة الرسول صلى الله عليه وآله قال حدثني علي بن موسى بن جعفر بن محمد عن موسى بن جعفر بن محمد] ⁽¹⁾ عليه السلام، عن أبيه، عن أبيه،

(1) الإرشاد ص 63.

(2) مجمع البيان ج 5 ص 118.

الباب 83

1 - عيون أخبار الرضا عليه السلام ج 1 ص 318.

(1) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.

عن علي بن الحسين، قال: « قال الحسن بن علي عليه السلام : سألت خالي هند بن أبي هالة، عن حلية رسول الله صلى الله عليه وآله ، وكان وصافاً له - إلى أن قال - وسألته ⁽²⁾ عن مجلسه، فقال: كان لا يجلس ولا يقوم إلّا على (ذكره تعالى) ⁽³⁾ - إلى أن قال - ويعطي كل جلسائه نصيبه، ولا ⁽⁴⁾ يحسب أحد من جلسائه، أن أحداً أكرم عليه منه » الخبر.

[9926] 2 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن أنس بن مالك، قال: صحبت رسول الله صلى الله عليه وآله عشر سنين، وشممت العطر كله فلم أشم نكهة أطيّب من نكهته، وكان إذا لقيه واحد ⁽¹⁾ من أصحابه قام معه، فلم ينصرف حتى يكون الرجل ينصرف عنه، وإذا لقيه أحد من أصحابه فتناول يده ⁽²⁾ ناولها إياه فلم يترع عنه حتى يكون الرجل هو الذي يترع عنه، وما أخرج ركبتيه بين [يدي] ⁽³⁾ جليس له قط، وما قعد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله رجل قط فقام حتى يقوم.

[9927] 3 - ومن كتاب النبوة: عن علي عليه السلام ، قال: « ما صافح رسول الله صلى الله عليه وآله أحداً قط، فترع يده من يده

(2) في المصدر: فسألته.

(3) في المصدر: ذكر.

(4) في المصدر: حتى لا.

2 - مكارم الأخلاق ص 17.

(1) في المصدر: أحد.

(2) في المصدر: بيده.

(3) أثبتناه من المصدر.

3 - مكارم الأخلاق ص 23.

حتى يكون هو الذي يترع يده، وما فاوضه أحد قط في حاجة أو حديث، فانصرف حتى يكون الرجل [هو الذي] ⁽¹⁾ ينصرف وما نازعه الحديث [فيسكت] ⁽²⁾ حتى يكون هو الذي يسكت، وما رئي مقدماً رجله بين يدي جليس له قط « الخبر.

[9928] 4 - الصدوق في العيون: عن جعفر بن نعيم بن شاذان، عن أحمد بن إدريس، عن إبراهيم بن هاشم، عن إبراهيم بن العباس، قال: ما رأيت أبا الحسن الرضا عليه السلام جفا أحداً بكلامه ⁽¹⁾ - إلى أن قال - ولا مدّ رجليه بين يدي جليس له قطّ، ولا اتكأ بين يدي جليس له قطّ... الخبر.

[9929] 5 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يمدّ رجله بحضرة جليسه، ولم يكن أحد يكلمه إلّا أقبل إليه بوجهه، ثم لا يصرفه عنه حتى يفرغ من حديثه وكلامه، وكان إذا صافح رجلاً لم يترع يده من يده.

[9930] 6 - فقه الرضا عليه السلام: « وأروي أن رسول الله صلى الله عليه وآله ، كان يقسم لحظاته بين جلسائه ».

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) أثبتناه من المصدر.

4 - عيون أخبار الرضا عليه السلام ج 2 ص 184.

(1) في المصدر: بكلمة (بكلام خ ل).

5 - الأخلاق: مخطوط.

6 - فقه الرضا عليه السلام ص 48.

84 - (باب استحباب سؤال صاحب المجلس، عن اسمه وكنيته ونسبه وحاله، وكرهه تركه)

[9931] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله بن محمد، أخبرنا محمد بن محمد، قال: حدثني موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا جاء (1) أحدكم أخاه، فليسأله عن (اسمه) (2) واسم أبيه وقبيلته وعشيرته، فإنّه من الحق الواجب، وصدق الأخاء أن (تسأله عن) (3) ذلك، وإلا فإنّها معرفة حمقاء ».

85 - (باب كراهة ذهاب الحشمة بين الإخوان بالكلية، والاسترسال والمبالغة في الثقة)

[9932] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه: « أن عليّاً عليه السلام، كان يقول: أحب (1) حبيبك هوناً ما، عسى أن يكون بغيضك يوماً ما (2)، وأبغض بغيضك هوناً ما، عسى أن يكون حبيبك يوماً ما (3) ».

الباب 84

1 - الجعفریات ص 194.

(1) جاء في هامش المخطوط: أحب، نسخة الشهيد.

(2) ما بين القوسين ليس في المصدر.

(3) في المصدر: يسأله.

الباب 85

1 - الجعفریات ص 233.

(1) في المصدر: أحب.

(2) ما: ليست في المصدر.

(3) ما: ليست في المصدر.

[9933] 2 - الصدوق في كتاب الإخوان: عن عبد الله بن سنان، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: « لا تثقن بأحيك كل الثقة، فإن صرعة الاسترسال لن تستقال ». [9934] 3 - الشهيد في الدرّة الباهرة: قال: قال الصادق عليه السلام: « حشمة الانقباض أبقى للعز من أنس التلاقي ».

86 - (باب استحباب اختبار الإخوان، بالمحافظة على الصلوات والبرّ بإخوانهم، ومفارقتهم مع الخلوّ منها)

[9935] 1 - الصدوق في كتاب الإخوان: عن المفضل بن عمر، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: « اختبر شيعتنا في حصلتين، فإن كانتا فيهم وإلا فاعزب ثم أعزب » قلت: ما هما؟ قال: « المحافظة على الصلوات في مواقيتھن، والمواساة للإخوان وإن كان الشئ قليلاً ».

87 - (باب استحباب حسن الخلق مع الناس)

[9936] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ: أكثر ما تلج به أمتي في النار الأجوفان: البطن والفرج، وأكثر ما تلج به أمتي في الجنة،

2 - مصادقة الإخوان ص 82 ح 6.

3 - الدرّة الباهرة ص 34.

الباب 86

1 - مصادقة الإخوان ص 36 ح 2.

الباب 87

1 - الجعفریات ص 150.

التقوى ⁽¹⁾ وحسن الخلق ».

[9937] 2 - وهذا الإسناد: عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله، يقول: ليس شيء أثقل في الميزان من الخلق الحسن ».

[9938] 3 - وهذا الإسناد: عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قيل: يا رسول الله، ما أفضل حال أعطي للرجل؟ قال صلى الله عليه وآله: الخلق الحسن، إن أدناكم مني وأوجبكم عليّ شفاعه، أصدقكم حديثاً، وأعظمكم أمانة، وأحسنكم خلقاً، وأقربكم من الناس ».

[9939] 4 - وهذا الإسناد: عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام، قال: « أُنّي النبي صلى الله عليه وآله بسبعة أسارى، فقال لي: يا علي قم فاضرب أعناقهم، قال: فهبط جبرئيل عليه السلام في طرف العين، فقال: يا محمد اضرب أعناق هؤلاء الستة، وحلّ عن هذا، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: يا جبرئيل، ما بال هذا من بينهم؟ فقال: لأنه كان حسن الخلق، سخيّاً على الطعام، سخيّ الكفّ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: فقلت: يا جبرئيل، عنك أو عن ربك؟ فقال: لا، بل عن ربك عزّوجلّ يا محمد ».

[9940] 5 - كتاب محمد بن المثنى الحضرمي: عن جعفر بن محمد، عن

(1) في المصدر: تقوى الله.

2 - الجعفریات ص 150.

3 - الجعفریات ص 150.

4 - الجعفریات ص 151.

5 - كتاب محمد بن المثنى الحضرمي ص 87.

ذريح المحاربي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: « قال رسول الله ﷺ : إنّ صاحب (1) الخلق الحسن، له أجر الصائم القائم ».

[9941] 6 - جعفر بن أحمد القمي في كتاب المسلسلات: حدثنا علي بن أحمد الأسواري المذكر، قال: حدثني أبو يوسف أحمد بن محمد بن قيس المذكر السنجري، قال: حدثني أبو محمد عبد العزيز بن علي السرخسي، قال: حدثني أبو بكر أحمد بن عمران البغدادي، قال: حدثني أبو الحسن، قال: حدثني أبو الحسن، قال: حدثني أبو الحسن، قال: حدثني الحسن، قال: حدثني الحسن، قال: حدثني الحسن، قال: « أن أحسن الحسن الخلق الحسن ».

أمّا أبو الحسن الأول: فهو محمد بن عبد الرحيم التستري.

وأمّا أبو الحسن الثاني: فعلي بن أحمد البصري التمار.

وأمّا أبو الحسن الثالث: فعلي بن محمد الواقدي.

وأمّا الحسن الأول: فالحسن بن عرفة العبدي.

وأمّا الحسن الثاني: فالحسن بن أبي الحسن البصري.

وأمّا الحسن الثالث: فالحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام .

[9942] 7 - الصدوق في الأمالي وفضائل الأشهر: عن صالح بن عيسى، عن محمد بن

علي بن علي، عن محمد بن الصلت، عن محمد بن بكير،

(1) ليس في المصدر.

6 - المسلسلات ص 110.

7 - أمالي الصدوق ص 192 ح 1، فضائل الأشهر الثلاثة ص 112 ح 107.

عن عباد بن عباد المهلي، عن سعد بن عبد الله، عن هلال بن عبد الله⁽¹⁾، عن علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيّب، عن عبد الرحمن بن سمرة، قال: كنّا عند رسول الله ﷺ، فقال: « [إني] ⁽²⁾ رأيت البارحة عجائب » [قال] ⁽³⁾ فقلنا: يا رسول الله وما رأيت؟ حدثنا به - إلى أن قال - فقال ﷺ: « رأيت رجلاً من أمتي جاثياً على ركبتيه، بينه وبين رحمة الله حجاب، فجاءه حسن خلقه، فأخذ بيده وأدخله في رحمة الله » الخبر.

[9943] 8 - فقه الرضا عليه السلام: « أروي عن العالم عليه السلام، أنه قال: عجت لمن يشتري العبيد بماله فيعتقهم، كيف لا يشتري الأحرار بحسن خلقه؟! ».

وقال عليه السلام: « ولا عيش أغنى ⁽¹⁾ من حسن الخلق ».

[9944] 9 - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً من المحاسن، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « [الا] ⁽¹⁾ إن الله عز وجل ارتضى لكم الاسلام ديناً فأحسنوا صحبتته، بالسخاء وحسن الخلق ».

[9945] 10 - وعنه عليه السلام: « قال [كان] ⁽¹⁾ علي بن الحسين عليه السلام [يقول] ⁽²⁾: « إن المعرفة بكمال دين المسلم، تركه

(1) في الأمالي عبد الرحمن وهو الصواب راجع (لسان الميزان ج 6 ص 202 وميزان الاعتدال ج 4 ص 315).

(2) أثبتناه من الأمالي.

(3) أثبتناه من المصدرين.

8 - فقه الرضا عليه السلام ص 48.

(1) أهنأ.

9 - مشكاة الأنوار ص 221.

(1) أثبتناه من المصدر.

10 - مشكاة الأنوار ص 221.

(1) أثبتناه من المصدر.

(2) أثبتناه من المصدر.

الكلام فيما لا يعنيه، وقلة مرأته، وصبره، وحسن خلقه». وعنه عليه السلام قال: «إن حسن الخلق من الدين». [9946] 11 - وعنه عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله اختار الإسلام ديناً فأحسنوا صحبتته، بالسخاء وحسن الخلق، فإنه لا يصلح إلّا بهما». وعنه عليه السلام قال: «لا حسب كحسن الخلق». [9947] 12 - وعنه عليه السلام: عن النبي ﷺ، قال: قال: «إنّ الخلق الحسن يذيب الذنوب، كما تذيب الشمس الحمى⁽¹⁾، وأنّ الخلق السيئ يفسد العمل، كما يفسد الخلّ العسل». وعنه عليه السلام قال: «حسن الخلق يزيد في الرزق». [9948] 13 - وعن أبي الحسن عليه السلام، قال: «قال رسول الله ﷺ: ما حسن الله خلق عبده⁽¹⁾ وخلقته، إلّا استحيى أن يطعم النار من لحمه». [9949] 14 - عن بحر السقا قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «يا بحر، حسن الخلق يسرّ، ثم قال: ألا أخبرك بحديث ما هو في يد أحد من أهل المدينة؟ قلت: بلى، قال: بينا رسول الله ﷺ

11 - مشكاة الأنوار ص 221.

12 - مشكاة الأنوار ص 221.

(1) الجمد بالتحريك: الماء الجامد. الفلج (لسان العرب ج 3 ص 129).

13 - مشكاة الأنوار ص 222.

(1) في المصدر: عبد.

14 - مشكاة الأنوار ص 222.

ذات يوم جالس في المسجد، إذ جاءت جارية لبعض الأنصار، وهو ﷺ قائم (1) فأخذت بطرف ثوبه، فقام لها النبي ﷺ [فلم تقل شيئاً] (2) ولم يقل لها شيئاً، حتى فعلت ذلك ثلاث مرات، فقام النبي ﷺ في الرابعة، وهي خلفه، فأخذت هدبة من ثوبه ثم رجعت، فقال الناس: فعل الله بك وفعل، حبست رسول الله ﷺ ثلاث مرّات، لا تقولين له شيئاً، ولا يقول هو لك [شيئاً] (3)، ما كانت حاجتك؟ قالت: إنّ لنا مريضاً، فأرسلني أهلي لأخذ هدبة من ثوبه يستشفى (4) بها، فلما أردت أخذها رأيي فقام فاستحييت أن أخذها، وهو ﷺ يراني، وأكره أن استأمره في أخذها حتى أخذتها ».

[9950] 15 - وقال ﷺ: « يا بني عبد المطلب، إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم، فالقوهم بطلاقة الوجه وحسن البشر ».

[9951] 16 - وعن الباقر عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ: مروءة الرجل خلقه ».

[9952] 17 - وعن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « من سعادة الرجل حسن الخلق ».

(1) كذا والظاهر مصحف « جالس ».

(2) أثبتناه من المصدر.

(3) أثبتناه من المصدر.

(4) في المصدر: يشفي.

15 - مشكاة الأنوار ص 222.

16 - مشكاة الأنوار ص 223.

17 - مشكاة الأنوار ص 223.

- [9953] 18 - وعن كتاب زهد النبي ﷺ : سئل النبي ﷺ : ما أفضل ما أُعطي الإنسان؟ فقال: « حسن الخلق ».
- [9954] 19 - وعن أبي عبد الله عليه السلام ، قال: « جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فقال: يا رسول الله، أيّ الناس أكمل إيماناً؟ قال: أحسنهم خلقاً، ثم جاءه من بين يديه، ثم جاءه من خلفه، فقال ﷺ : قد قلت لك ».
- [9955] 20 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: قال: قال رسول الله ﷺ : « أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً ».
- وقال ﷺ أيضاً: « ما عمل أثقل في الميزان من حسن الخلق، وإن العبد ليدرك بحسن الخلق درجة الصالحين ».
- [9956] 21 - وقال ﷺ : « ما اصطحب قوم في وجه الله فيه رضى، إلّا كان أعظمهم أجراً أحسنهم خلقاً، وإن كان فيهم أكثر اجتهداً منه ».
- [9957] 22 - وقال ﷺ : « لا يلقي الله عبداً بمثل حصلتين: طول الصمت، وحسن الخلق ».
- [9958] 23 - وقال ﷺ : « حسن الخلق يمن، وشرّ الخلق نكد، وطاعة المرأة ندامة، والصدقة تدفع ميتة السوء ».
- [9959] 24 - وقال ﷺ : « من سعادة المرء حسن

18 - مشكاة الأنوار ص 224.

19 - مشكاة الأنوار ص 224.

20 - الأخلاق: مخطوط، وأخرجه في البحار ج 71 ص 389 ح 44 عن أمالي الطوسي.

21 - 24 - الأخلاق: مخطوط.

الخلق، ومن شقاوته سوء الخلق».

[9960] 25 - قيل: يا رسول الله، أي المؤمنين أفضل؟ قال: « من لم يكن في قلبه غش لمؤمن، ولا حسد له » قيل: ثم من؟ قال: « الزاهد في الدنيا، الراغب في الآخرة » قيل: ثم من؟ قال: « الخلق الحسن ».

[9961] 26 - وقيل له ﷺ: ما الذي يلج به الناس الجنة؟ قال: « تقوى الله، وحسن الخلق ».

[9962] 27 - وقال ﷺ: « إن من إسلام المرء حسن خلقه، وترك ما لا يعنيه ».

[9963] 28 - وقال ﷺ: « خياركم أحسنكم أخلاقاً، وأخفكم مؤونة، وأخفصكم لأهله ».

[9964] 29 - وقال ﷺ: « يا أيها الناس، إني أعلم أنكم لن تسعوا الناس بأموالكم، ولكن بالطلاقة وحسن الخلق ».

وقال ﷺ: « لا حسب كحسن الخلق »⁽¹⁾.

[9965] 30 - وقال ﷺ: « الوشيك الرضى، البعيد

25 - الأخلاق: مخطوط.

26 - الأخلاق: مخطوط، وأخرجه في البحار ج 71 ص 375 ح 6 عن الكافي ج 2 ص 8 ح 6.

27 و 28 - الأخلاق: مخطوط.

29 - الأخلاق: مخطوط، أخرجه في البحار ج 71 ص 395 ح 71 عن كتاب الزهد ص 28 ح 69.

(1) مشكاة الأنوار ص 221 عن أبي عبد الله عليه السلام.

30 - الأخلاق: مخطوط.

الغضب، من أحسن الخلق خلقاً».

[9966] 31 - القطب الراوندي في قصص الأنبياء: بإسناده إلى الصدوق، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن القسم بن محمد، عن سليمان بن داود، عن حماد بن عيسى، عن الصادق عليه السلام، قال: «قال لقمان: يا بني، إياك والضجر وسوء الخلق، - إلى أن قال - وحسن مع جميع الناس خلقتك، يا بني أن عدملك⁽¹⁾ ما تصل به قرابتك، وتتفضل به على إخوانك، فلا يعد منك حسن الخلق وبسط البشر، فإنه من أحسن خلقه، أحبه الأخيار وجانبه الفجار» الخبر.

[9967] 32 - مصباح الشريعة: قال الصادق عليه السلام: «الخلق الحسن جمال في الدنيا، ونزهة في الآخرة، وبه كمال الدين، والقربة إلى الله تعالى، ولا يكون حسن الخلق إلّا في كلّ (نبي وولي ووصي)⁽¹⁾، لأن الله تعالى أبى أن يترك ألطافه وحسن الخلق، إلّا في مطايا نوره الأعلى وجماله الأزكى، لأنها حصلة يختص بها (الأعرفون به)⁽²⁾، ولا يعلم ما في حقيقة حسن الخلق إلّا الله عز وجلّ، قال رسول الله ﷺ: حاتم زماننا حسن الخلق، والخلق الحسن الطف شيء في الدين، وأثقل شيء في الميزان، وسوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل، وإن ارتقى في الدرجات فمصيره إلى الهوان.

31 - قصص الأنبياء ص 198، وعنه في البحار ج 13 ص 419 ح 14.

(1) في المصدر: عدتك.

32 - مصباح الشريعة ص 338.

(1) في المصدر: ولي وصفي.

(2) في المصدر: الأعرف بربه.

قال ﷺ: حسن الخلق شجرة في الجنة، وصاحبه متعلق بغصنها يجذبه إليها، وسوء الخلق شجرة في النار، وصاحبه (3) متعلق بغصنها يجذبه إليها.

88 - (باب استحباب الألفة بالناس)

[9968] 1 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: عن رسول الله ﷺ، أنه قال: « أقربكم مني مجلساً في الجنة، أحسنكم أخلاقاً في الدنيا الموطئون أكنافهم، الذين يألفون ويؤلفون ».

[9969] 2 - القاضي القضاي في الشهاب: عن النبي ﷺ، أنه قال: « المؤمن ألف مؤلف ».

[9970] 3 - أبو علي بن الشيخ الطوسي في أماليه: عن أبيه، عن جماعة، عن أبي المفضل، عن جعفر بن محمد العلوي، عن علي بن الحسن بن علي بن عمر بن علي بن الحسين عليه السلام، عن الحسين بن زيد بن علي عليه السلام، عن جعفر بن محمد، عن آبائه، عن أمير المؤمنين عليه السلام، قال: « سمعت رسول الله ﷺ، يقول: المؤمن غرّ كريم، والفاجر خب (1) لئيم، وخير المؤمنين من كان مألّفه للمؤمنين، ولا خير فيمن لا يألف ولا

(3) في المصدر: فصاحبها.

الباب 88

1 - الأخلاق: مخطوط، وأخرجه في البحار ج 71 ص 396 ح 76 عن الزهد ص 30 ح 74 باختلاف يسير.

2 - الشهاب ص 46 ح 110.

3 - أمالي الطوسي ج 2 ص 77.

(1) الخب بالفتح: الخداع وهو الذي يسعى بين الناس بالفساد. ومنه الحديث (الفاجر خب لئيم) (النهاية ج 2 ح 4).

يؤلف (2) « الخبر.

- [9971] 4 - سبط الطبرسي في المشكاة: نقلاً من المحاسن، عن رسول الله ﷺ، قال: « خياركم أحسنكم أخلاقاً، الذين يألفون ويؤلفون ».
- [9972] 5 - وعن أمير المؤمنين عليه السلام، أنه قال: « طوبى لمن يألف الناس ويألفونه على طاعة الله ».

89 - (باب استحباب كون الإنسان هيئاً لينا)

- [9973] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ: المؤمنون هيئون لئنون، كالجمل الأنوف (1) إن استنخته أناخ ».
- القاضي (2) في الشهاب: عنه عليه السلام: مثله.
- [9974] 2 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: أن ذا القرنين قال لبعض الملائكة: علمني شيئاً أزداد به إيماناً، فقال له الملك: لا تهتم

(2) في المصدر: يؤلف.

4 - مشكاة الأنوار ص 180.

5 - مشكاة الأنوار ص 180.

الباب 89

- 1 - الجعفریات ص 170.
- (1) في المصدر: الأنوف، وجاء في هامش المخطوط: الأنف، نسخة الشهيد. الجمل الأنف: هو الجمل الذي يجعل في أنفه خزام فيكون سهل القيادة. (لسان العرب ج 9 ص 13).
- (2) الشهاب ص 48 ح 119، قطعة.
- 2 - الأخلاق: مخطوط.

لغد، واعمل في اليوم لغد - إلى أن قال - وكن سهلاً لئناً للقريب والبعيد، لا تسلك سبيل الجبار العنيد.

[9975] 3 - الطبرسي في المشكاة: نقلاً من المحاسن، عن رسول الله ﷺ، قال: «رحم الله كلَّ سهل طلق».

[9976] 4 - الحسن بن فضل في مكارم الأخلاق: عن رسول الله ﷺ، أنه قال لعبد الله بن مسعود: «يا ابن مسعود، عليك بالسكينة والوقار، وكن سهلاً لئناً عفيفاً مسلماً» الخبر.

90 - (باب استحباب طلاقة الوجه وحسن البشر)

[9977] 1 - ثقة الإسلام في الكافي: عن محمد بن جعفر، عن محمد بن إسماعيل، عن عبد الله بن داهر، عن الحسن بن يحيى، عن قثم أبي قتادة⁽¹⁾، عن عبد الله بن يونس، عن أبي عبد الله، قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام لهما: يا همام، المؤمن هو الكيس الفطن، بشره في وجهه، وحزنه في قلبه إلى أن قال هشاش بشاش لا بعباس».

[9978] 2 - الطبرسي في المشكاة: نقلاً من المحاسن، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «ثلاث من أتى الله بواحدة منهن أوجب الله له

3 - مشكاة الأنوار ص 180.

4 - مكارم الأخلاق ص 456.

الباب 90

1 - الكافي ج 2 ص 179 ح 1.

(1) كان في المخطوط: «قثم بن أبي قتادة» وهو سهو، راجع معجم الرجال ج 14 ص 76 ح 9598.

2 - مشكاة الأنوار ص 179.

الجنة: الإنفاق من الإقتار، والبشر بجميع العالم، والإنصاف من نفسه.».

[9979] 3 - وعن أبي جعفر عليه السلام، قال: «البشر الحسن وطلاقة الوجه، مكسبة للمحبة وقربة من الله عزوجل، وعبوس الوجه وسوء البشر، مكسبة للمقت وبعد من الله، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أنكم لن تسعوا الناس بأموالكم، فالقوهم بطلاقة الوجه وحسن البشر.».

[9980] 4 - الآمدي في الغرر: عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «بالبشر وبسط الوجه، يحسن موقع البذل.».

وقال عليه السلام⁽¹⁾: «بشرك يدل على كرم نفسك بشرك⁽²⁾ أول برّك، بشرك يطفئ نار المعاندة.».

وقال عليه السلام⁽³⁾: «حسن البشر أول العطاء وأفضل⁽⁴⁾ السخاء، حسن البشر إحدى البشارتين⁽⁵⁾.».

وقال عليه السلام: «البشر شيمة كل حرّ.».

وقال عليه السلام⁽⁶⁾: «حسن البشر من علائم⁽⁷⁾ النجاح.».

3 - مشكاة الأنوار ص 179.

4 - غرر الحكم ودرر الكلم ص 336 ح 135.

(1) نفس المصدر ص 345 ح 32.

(2) نفس المصدر ص 345 ح 31.

(3) نفس المصدر ص 378 ح 32.

(4) في المصدر: وأسهل.

(5) نفس المصدر ص 379 ح 64.

(6) نفس المصدر ص 380 ح 63.

(7) في المصدر: دعائم.

وقال عليه السلام (8): « طلاقة الوجه بالبشر والعطية، وفعل البرّ وبذل التحية، داع إلى محبة البرية ».

[9981] 5 - أبو علي محمد بن همام في كتاب التمحيص: عن رسول الله صلى الله عليه وآله ، أنه قال: « لا يكمل المؤمن إيمانه حتى يحتوي على مائة وثلاث خصال - وعدّ منها: بشره في وجهه، إلى أن قال - هشاشاً بشاشاً، لا حساس ولا حسّاس » (1) الخير.

91 - (باب وجوب الصدق)

[9982] 1 - الجعفریات: أخبرنا عبد الله، أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إن أدناكم منّي وأوجبكم عليّ شفاعة أصدقكم حديثاً » الخير.

[9983] 2 - وهذا الإسناد: عن علي عليه السلام : قال: « سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله ، يقول: إنّ من مكارم الأخلاق، صدق الحديث » الخير.

(8) نفس المصدر ص 473 ح 49.

5 - التمحيص ص 74 ح 171.

(1) تجسس الخير: تطلّبه وتبيّثه. تجسست الخير وتحسسته بمعنى واحد.

لسان العرب (حسس) ص 6 ح 50 وفي النهاية التجسس بالجيم: التفتيش عن بواطن الأمور وأكثر ما يقال في الشر ص 1 ح 272.

الباب 91

1 - الجعفریات ص 150.

2 - الجعفریات ص 151.

[9984] 3 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي: عن حميد بن شعيب السبيعي، عن جابر بن يزيد الجعفي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سمعته يقول: « والله أن العبد ليصدق حتى يكتبه الله من الصادقين، ويكذب حتى يكتب من الكاذبين، وإذا صدق قال الله: صدق وبر⁽¹⁾، وإذا كذب قال الله: كذب وفجر ».

[9985] 4 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: قال: قيل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: بم يعرف المؤمن؟ قال: « بوقاره، ولينه، وصدق حديثه ».

[9986] 5 - الطبرسي في مشكاة الأنوار: نقلاً من المحاسن، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « إن الله تبارك وتعالى لم يبعث نبياً قط، إلّا بصدق الحديث، وأداء الأمانة إلى البرّ والفاجر ».

وقال عليه السلام: « من يصدق ⁽¹⁾ لسانه زكا عمله ».

[9987] 6 - وعنه عليه السلام قال: « إنَّ العبد ليصدق حتى يكتب عند الله عزّ وجلّ من الصادقين، ويكذب حتى يكتب عند الله عزّ وجلّ من الكاذبين، وإذا صدق قال الله عزّ وجلّ: صدق وبرّ، وإذا كذب قال الله عزّ وجلّ: كذب وفجر ».

[9988] 7 - وقال علي عليه السلام: « الصدق يهدي إلى البرّ، والبرّ

3 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي ص 64.

(1) وبرّ: ليس في المصدر.

4 - الأخلاق: مخطوط.

5 - مشكاة الأنوار ص 171.

(1) في المصدر: صدق.

6 - مشكاة الأنوار ص 172.

7 - مشكاة الأنوار ص 172.

يدعو إلى الجنة، وما يزال أحدكم يصدق حتى لا يبقى في قلبه موضع إبرة من كذب، حتى يكون عند الله صادقاً».

[9989] 8 - وقال علي عليه السلام أيضاً: «إن من حقيقة الإيمان، أن يؤثر العبد الصدق حيث يضرب على الكذب حيث ينفع، ولا يعدو المرء بمقالة عمله».

[9990] 9 - وقال أيضاً عليه السلام في خطبة طويلة: «أيها الناس، ألا فاصدقوا إن الله مع الصادقين، وجانبوا الكذب فإنه بجانب للإيمان، إلا إن الصادق على [شفا] ⁽¹⁾ منجاة وكرامة، إلا إن الكاذب على شفا ردى وهلكة».

[9991] 10 - وعن علي بن الحسين عليه السلام، قال: «أربع من كن فيه كمل إسلامه، ومحيت ⁽¹⁾ ذنوبه، ولقي ربه وهو عنه راض: وفاء لله بما يجعل على نفسه للناس، وصدق لسانه مع الناس، والإستحياء من كل قبيح عند الله وعند الناس، وحسن خلقه مع أهله»

[9992] 11 - وعن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «كونوا دعاة للناس إلى الخير بغير ألسنتكم، ليروا منكم الاجتهاد والصدق والورع».

[9993] 12 - وعن الباقر عليه السلام، قال: «يا ربيع، إن الرجل

8 - مشكاة الأنوار ص 172.

9 - مشكاة الأنوار ص 172.

(1) أثبتناه من المصدر.

10 - مشكاة الأنوار ص 172.

(1) في المصدر: محصت.

11 - مشكاة الأنوار ص 172.

12 - مشكاة الأنوار ص 172.

ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً».

[9994] 13 - مصباح الشريعة: قال الصادق عليه السلام: «الصدق نور متشعشع في عالمه كالشمس، يستضيء بها كل شيء بمعناه،⁽¹⁾ من غير نقصان يقع على معناها - إلى أن قال - وقال أمير المؤمنين علي عليه السلام: الصدق سيف الله في أرضه وسمائه: أينما هوى به نفذ⁽²⁾ الخ.»

[9995] 14 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن رسول الله ﷺ، أنه قال لعبد الله بن مسعود: «يا ابن مسعود عليك بالصدق، ولا تخرجن من فيك كذبة أبداً».

[9996] 15 - كتاب العلاء بن رزين: عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «كونوا دعاة للناس بغير ألسنتكم، ليروا منكم الاجتهاد والصدق والورع».

[9997] 16 - الديلمي في إرشاد القلوب: عن عبد الله بن عمر، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ما عمل أهل الجنة؟ قال: «الصدق، إذا صدق العبد برّ، وإذا برّ آمن، وإذا آمن دخل الجنة».

[9998] 17 - القطب الراوندي في لبّ الباب: عن النبي ﷺ،

13 - مصباح الشريعة ص 406.

(1) كذا في المصدر، وفي المخطوط: بمعناها.

(2) كذا في المصدر، وفي المخطوط: يقده.

14 - مكارم الأخلاق ص 458.

15 - كتاب العلاء بن رزين ص 151.

16 - إرشاد القلوب ص 185.

17 - لبّ الباب:

قال: « تحرّوا الصدق، فإن رأيتم فيه الهلكة فإن فيه النجاة ». وقال ﷺ: « عليكم بالصدق فإنه من البر وأنه في الجنة ».

92 - (باب استحباب الصدق في الوعد، ولو انتظر سنة)

[9999] 1 - الطبرسي في المشكاة: عن الرضا ع، قال: « إنا أهل بيت نرى ما وعدنا علينا ديناً، كما صنع رسول الله ﷺ ». [10000] 2 - القطب الراوندي في قصص الأنبياء: بإسناده إلى الصدوق، عن محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن محمد بن أورمة، عن محمد بن سعدان، عن عبد الله بن القاسم، عن شعيب العرقوفي، قال: قال أبو عبد الله ع: « إن إسماعيل نبي الله وعد رجلاً بالصفاح⁽¹⁾ فمكث به سنة مقيماً، وأهل مكة يطلبونه لا يدرون أين هو، حتى وقع عليه رجل، فقال: يا نبي الله، ضعفنا بعدك وهلكنا، فقال: إن فلان الطائفي⁽²⁾ وعدني أن أكون ها هنا، ولن⁽³⁾ أبرح حتى يجيء، قال: فخرجوا إليه حتى قالوا له: يا عدو الله، وعدت النبي (صلى الله على نبينا وآله وعليه) فأخلفته، فجاء وهو

الباب 92

1 - مشكاة الأنوار ص 173.

2 - قصص الأنبياء ص 190 عنه في البحار ج 13 ص 390 ح 5.

(1) الصفاح: موضع بين حنين وأنصاب، وأنصاب الحرم: يسرة الداخل إلى مكة (لسان العرب ج 2 ص 516).

(2) في المصدر: الطاهي.

(3) كذا في البحار، وفي المخطوط: ولم.

يقول لإسماعيل: يا نبي الله، وما ذكرت ولقد نسيت ميعادك، فقال: أما والله لو لم تجئني لكان منه المحشر، فأنزل الله (**وَإِذْ كُرِّ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلُ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ**) ⁽⁴⁾ .

[10001] 3 - البحار، عن كتاب قضاء الحقوق للصوري: عن رسول الله ﷺ، أنه قال: « عدة المؤمن أخذ باليد، (يجب على المؤمن ⁽¹⁾) الوفاء بالمواعيد، والصدق فيها ».

[10002] 4 - علي بن عيسى في كشف الغمّة: عن الحافظ عبد العزيز، قال: روى داود بن سليمان، عن الرضا، عن آبائه، عن علي عليه السلام، قال: « سمعت رسول الله ﷺ يقول: عدة المؤمن نذر لا كفارة له ».

[10003] 5 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي أبي طالب عليه السلام، أنه قال: « ما أبالي أخلفت موعداً، أو زرت زائراً بغير حاجة ».

[10004] 6 - نهج البلاغة: في عهد أمير المؤمنين عليه السلام إلى الأشر: « وإياك والمنّ على رعيّتك بإحسانك، أو التزید فيما كان من فعلك، ⁽¹⁾ وأن تعدّهم فتتبع موعودك بخلفك، فإنّ المنّ يبطل الإحسان،

(4) مريم 19: 54.

3 - البحار ج 75 ص 96 ح 18 عن كتاب قضاء الحقوق ح 4.

(1) في المصدر: بحث على.

4 - كشف الغمة ج 2 ص 268.

5 - الجعفریات ص 174.

6 - نهج البلاغة ج 3 ص 120.

(1) في المصدر: أو.

والتزید یذهب بنور الحقّ، والخلف یوجب المقت عند الله وعند الناس، قال الله سبحانه: **(كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ)** (2) .

[10005] 7 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن أبي الحميساء قال: بايعت النبي ﷺ قبل أن يبعث، فواعدته (1) مكاناً فنسيته يومي والغد، فأتيته يوم الثالث، فقال ﷺ: « [يا فتى] (2) لقد شققت عليّ، أنا هاهنا منذ ثلاثة أيام ».

[10006] 8 - أبو علي محمد بن همام في كتاب التمحيص: عن رسول الله ﷺ، أنه قال: « لا يكمل المؤمن إيمانه حتى يحتوي على مائة وثلاث خصال فعل، وعمل ونية، وباطن وظاهر، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: يا رسول الله ما يكون المائة وثلاث خصال؟ فقال: يا علي من صفات المؤمن أن يكون جوّال الفكر - إلى أن قال - وإذا وعد وفي ». [10007] 9 - أبو يعلى محمد بن الحسن الجعفري في كتاب نزهة الناظر: عن رسول الله ﷺ، أنه قال: « أكفلوا لي ستاً أكفل لكم بالجنة، إذا تحدث أحدكم فلا يكذب، وإذا وعد فلا يخلف ».

(2) الصف 61: 3.

7 - مكارم الأخلاق ص 21.

(1) كذا في المصدر، وفي المخطوط: فواعدنيه.

(2) أثبتناه من المصدر.

8 - التمحيص ص 74 ح 171.

9 - نزهة الناظر ص 9.

[10008] 10 - عوالي اللآلي: عن النبي ﷺ ، قال: « ولا تمار أخاك، ولا تمازحه، ولا تعده وعداً فتخلفه ».

93 - (باب استحباب الحياء)

[10009] 1 - الطبرسي في المشكاة: نقلاً من المحاسن، عن رسول الله ﷺ ، أنه قال: « الحياء حياءن: حياء عقل، وحياء حمق، فحياء العقل هو العلم، وحياء الحمق هو الجهل ».

[10010] 2 - وعن الباقر أو الصادق عليه السلام ، أنه قال: « الحياء والإيمان مقرونان في قرن واحد، فإذا ذهب أحدهما تبعه صاحبه ».

[10011] 3 - وعن أبي عبد الله عليه السلام ، قال: « الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والرياء من الجفاء والجفاء في النار ».

[10012] 4 - وعن سلمان (رحمه الله)، قال: إن الله عز وجل إذا أراد هلاك عبد نزع منه الحياء، فإذا نزع منه الحياء لم تلقه إلّا خائفاً مخوفاً، فإذا كان خائفاً مخوفاً نزعته منه الأمانة، فإذا نزعته منه الأمانة لم تلقه إلّا شيطاناً ملعوناً فلعنّاه، قال رسول الله ﷺ : « من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له ».

[10013] 5 - وعن أبي جعفر عليه السلام ، أنه قال لميسر بن عبد

10 - عوالي اللآلي ج 1 ص 190 ح 273.

الباب 93

1 - مشكاة الأنوار ص 233.

2 - مشكاة الأنوار ص 233.

3 - مشكاة الأنوار ص 233.

4 - مشكاة الأنوار ص 233.

5 - مشكاة الأنوار ص 234.

العزیز: « یا میسر، إذا طلبت حاجة فلا تطلبها بالليل، واطلبها بالنهار، فإن الحياء في الوجه ».

[10014] 6 - وعن الصادق عليه السلام، قال: « قال رسول الله ﷺ: رحم الله عبداً استحيا من ربه حق الحياء، حفظ الرأس وما حوى، والبطن وما وعى، وذكر القبر والبلى، وذكر أن له في الآخرة معاداً ».

[10015] 7 - الشيخ المفيد في أماليه: عن محمد بن عمران المرزباني، عن محمد بن أحمد الحكيمي، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن معين، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ثابت، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: « ما كان الفحش في شيء قط إلا شأنه، ولا كان الحياء في شيء قط إلا زانه ».

[10016] 8 - وعن ابن الوليد، عن أبيه، عن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيوب الخزاز، عن أبي حمزة الثمالي (رحمه الله)، عن أبي جعفر الباقر محمد بن علي عليه السلام، قال: سمعته يقول: « أربع من كن فيه كمل إسلامه، واعين على إيمانه ومحصت عنه ذنوبه، ولقى ربه وهو عنه راض، ولو كان فيما بين قرنه إلى قدمه ذنوب حطها الله عنه وهي: الوفاء بما يجعل على نفسه لله، وصدق اللسان مع الناس، والحياء مما يقبح عند الله وعند الناس، وحسن الخلق مع الأهل والناس ».

6 - مشكاة الأنوار ص 234.

7 - أمالي المفيد ص 167 ح 2.

8 - أمالي المفيد ص 166 ح 1.

[10017] 9 - الشيخ الطوسي في أماليه: عن جماعة عن أبي المفضل الشيباني، عن رجاء بن يحيى، عن محمد بن الحسن بن شُمون، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصبم، عن الفضيل بن يسار، عن وهب بن عبيد⁽¹⁾ الله، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه، عن أبي ذر، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: « يا أبا ذر، أتحب أن تدخل الجنة؟ » قلت: نعم فذاك أبي، قال: « فاقصر من الأمل، واجعل الموت نصب عينيك، واستحي من الله حقّ الحياء »، قال: قلت: يا رسول الله، كلنا نستحي من الله، قال: « ليس كذلك الحياء، ولكن الحياء من الله أن لا تنسى المقابر والبلى، والجوف وما وعى، والرأس وما حوى ». [10018] 10 - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق: عن رسول الله ﷺ، أنه قال: « الحياء خير كله ».

[10019] 11 - وعنه ﷺ أنه قال: « الحياء شعبة من الإيمان. وقال ﷺ: الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والجفاء من البذاء، والبذاء في النار ». [10020] 12 - ونظر ﷺ، إلى رجل يغتسل بحيث يراه الناس، فقال: « أيها الناس أن الله يحب من عباده الحياء والستر، فأياكم اغتسل فليتوار من الناس، فإن الحياء زينة الإسلام ».

[10021] 13 - مصباح الشريعة: قال الصادق عليه السلام: « الحياء

9 - أمالي الطوسي ج 2 ص 147.

(1) في المصدر: عبد، والظاهر هو الصحيح، راجع تقريب التهذيب ج 2 ص 338، وفي ترجمة أبي حرب بن أبي الأسود الدؤلي أن وهب بن عبد الله يروي عنه راجع تهذيب التهذيب ج 12 ص 70.
10 - 12 - الأخلاق: مخطوط.
13 - مصباح الشريعة ص 510.

نور جوهره صدر الإيمان، وتفسيره الثبت عند كل شئ ينكره التوحيد والمعرفة، قال النبي ﷺ: (الحياء والإيمان، فقيّد الحياء بالإيمان) ⁽¹⁾ والإيمان بالحياء، وصاحب الحياء خير كله، ومن حرم الحياء فهو شرّ كله، وإن تعبد وتورّع، وأن خطوة يتخطى ⁽²⁾ في ساحات هيبة الله بالحياء منه إليه، خير له ⁽³⁾ من عبادة سبعين سنة، والوقاحة صدر النفاق (والشقاق و) ⁽⁴⁾ الكفر.

قال رسول الله ﷺ: إذا لم تستح فاعمل ما شئت، أي إذا فارقت الحياء فكلّ ما عملت من خير وشرّ فأنت به معاقب، وقوّة الحياء من الحزن والخوف، والحياء مسكن الخشية، والحياء أوّل الهيبة (وآخره الرؤية) ⁽⁵⁾، وصاحب الحياء مشغول بشأنه، معتزل من الناس، مزدجر عمّا هم فيه، ولو تركوا صاحب الحياء ما جالس أحداً.

قال رسول الله ﷺ: إذا أراد الله بعبد خيراً ألهاه عن محاسنه، وجعل مساويه بين عينيه، وكرهه مجالسة المعرضين عن ذكر الله، والحياء خمسة أنواع: حياء ذنب، وحياء تقصير، وحياء كرامة، وحياء حبّ، وحياء هيبة، ولكل واحد من ذلك أهل، ولأهله مرتبة على حدة.

[10022] 14 - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول: عن هشام بن

(1) في المصدر: الحياء من الإيمان.

(2) وفيه: تتخطأ.

(3) له: ليست في المصدر.

(4) في المصدر: وصدر النفاق.

(5) ما بين القوسين ليس في المصدر.

14 - تحف العقول ص 291.

الحكم، عن موسى بن جعفر عليه السلام ، أنه قال له: « يا هشام، رحم الله من استحيى من الله حق الحياء، فحفظ الرأس وما حوى، والبطن وما وعى، وذكر الموت والبلى، وعلم أن الجنة محفوفة بالمكاره، والنار محفوفة بالشهوات ».

[10023] 15 - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق: عن أبي سعيد الخدري، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله حياً، لا يُسأل شيئاً إلا أعطاه.

[10024] 16 - وعنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله أشدّ حياء من العذراء في خدرها، وكان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه.

[10025] 17 - محمد بن علي الفتال في روضة الواعظين: عن رسول الله صلى الله عليه وآله ، أنه قال: « الإيمان عريان ولباسه الحياء ».

[10026] 18 - وعن الصادق عليه السلام ، قال: « ثلاث من لم يكن فيه، فلا يرجى خيره أبداً: من لم يخش الله في الغيب، ولم يرعو ⁽¹⁾ عند الشيب، ولم يستح من العيب ».

[10027] 19 - وقال رسول الله صلى الله عليه وآله : « ما كان الحياء في شيء قط ⁽¹⁾ إلا زانه، ولا كان الفحش في شيء قط إلا شانه ».

وقال صلى الله عليه وآله : « إن لكل دين خلقاً، وخلق

15، 16 - مكارم الأخلاق ص 17.

17 - روضة الواعظين ص 460.

18 - روضة الواعظين ص 460.

(1) ارعوى عن الشر: كفّ عنه (لسان العرب ج 14 ص 328).

19 - روضة الواعظين ص 460.

(1) في المخطوط: « قطّ في شيء » وما أثبتناه من المصدر.

الإسلام الحياء».

وقال ﷺ: «الحياء ⁽²⁾ من الإيمان».

وقال ﷺ: «قلّة الحياء كفر».

وقيل له ﷺ: أوصني؟ قال: «أستحي من الله، كما تستحي من الرجل الصالح من قومك».

[10028] 20 - عن أبي الحسن الأول عليه السلام، أنه قال: «ما بقي من أمثال الأنبياء عليه السلام، إلّا كلمة: إذا لم تستح فاصنع ⁽¹⁾ ما شئت، وأنها في بني أميّة».

[10029] 21 - نهج البلاغة: في وصيّة أمير المؤمنين لولده الحسن عليه السلام: «والحياء سبب إلى كلّ جميل».

[10030] 22 - عوالي اللآلي: عن النبي ﷺ، أنه قال: «الحياء شعبة من الإيمان».

وقال ﷺ: «إذا لم تستح فافعل ما شئت».

(2) في المصدر زيادة: من الأحياء.

20 - روضة الواعظين ص 460.

(1) في المصدر: فاعمل.

21 - نهج البلاغة: الوصية في ج 3 ص 42 ح 31، لكنها خالية من هذه القطعة، وأخرجها في البحار ج 77 ص 211 عن كتاب الوصايا.

22 - عوالي اللآلي ج 1 ص 59 ح 90 و 91.

94 - (باب عدم جواز الحياء في أحكام الدين)

[10031] 1 - الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « خمس لو شدّت إليها المطايا حتى ينضين ⁽¹⁾ لكان يسيراً: لا يرجو العبد إلّا ربّه، ولا يخاف إلّا ذنبه، ولا يستحي الجاهل أن يتعلّم، ولا يستحي العالم إذا سئل عمّا لا يعلم أن يقول: الله أعلم، ومثّلة الصبر من الايمان، كمثّلة الرأس من الجسد ».

[10032] 2 - وبهذا الإسناد: عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: « ليس من أخلاق المؤمن التملّق ولا الحسد، إلّا في طلب العلم ».

[10033] 3 - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول: عن الصادق عليه السلام، أنه قال لأبي جعفر محمد بن النعمان: « يا ابن النعمان، لا تطلب العلم لثلاث: لتراثي به، ولا لتباهي به، ولا لتماري، ولا تدعه لثلاث: رغبة في الجهل، وزهادة في العلم، واستحياء من الناس ».

الباب 94

1 - الجعفریات ص 236.

(1) ينضين: يهزلن (مجمع البحرين ج 1 ص 418). وفي المصدر: يتعين.

2 - الجعفریات ص 235.

3 - تحف العقول ص 230.

الفهرست

- فهرست أنواع الأبواب إجمالاً: 3
- 7 أبواب وجوب الحج وشرائطه** 7
- 1 - باب وجوبه على كل مكلف مستطيع 7
- 2 - باب أنه يجب الحج على الناس في كل عام، وجوب كفاً 12
- 3 - باب وجوب الحج مع الشرائط، مرة واحدة في العمر، وجوباً عينياً 13
- 4 - باب عدم جواز تعطيل الكعبة عن الحج 15
- 5 - باب وجوب الحج مع الاستطاعة على الفور وتحريم تركه وتسويفه 16
- 6 - باب ثبوت الكفر والارتداد بترك الحج وتسويفه، استخفافاً أو جحوداً 18
- 7 - باب اشتراط وجوب الحج بوجود الاستطاعة من الزاد والراحلة مع الحاجة إليها، وتخليصة السرب، والقدرة على المسير، وما يتوقف عليه، ووجوب شراء ما يحتاج إليه من أسباب السفر 19
- 8 - باب اشتراط وجوب الحج بوجود كفاية عياله حتى يرجع إليهم وإلا لم يجب، وحكم الرجوع إلى كفاية، وتقديم الحج على التزويج 21
- 9 - باب وجوب الحج على من بذل له زاد وراحلة ولو حماراً، ووجوب قبوله وإن استحيى، ويجزيه عن حجة الاسلام 22
- 10 - باب وجوب الحج على من أطاق المشي كلاً، أو بعضاً وركوب الباقي، من غير مشقة زائدة ... 22
- 11 - باب اشتراط وجوب الحج بالبلوغ والعقل 23
- 12 - باب أن الصبي إذا حجّ أو حجّ به لم يجزه عن حجة الاسلام، ووجب عليه عند البلوغ مع الاستطاعة 24
- 13 - باب اشتراط وجوب الحج والعمرة بالحرية، فلا يجبان على المملوك حتى يعتق، ويستحبان له مع إذن المالك 24
- 14 - باب أن المملوك إذا حجّ مرة أو مراراً ثم أعتق، وجب عليه حجة الاسلام مع الشرائط 24
- 15 - باب أن المملوك إذا حجّ فأدرك أحد الموقفين معتقاً أجزاءه عن حجة الاسلام 25
- 16 - باب أن المستطيع إذا حجّ جمالاً أو أجزأ أو مجتازاً بمكة أو تاجراً، أجزاءه ذلك عن حجة الاسلام 25
- 17 - باب أن المسلم المخالف للحق إذا حجّ ثم استبصر لم يجب عليه إعادة الحج، بل يستحب، إلا أن يخل بركن منه فتجب الإعادة 25
- 18 - باب وجوب استنابة الموسر في الحج، إذا منعه مرض، أو كبر أو عدوّ أو غير ذلك 26
- 19 - باب أن من أوصى بحجة الاسلام وجب اخراجها من الأصل، فإن كان عليه دين وقصرت التركة قسمت عليهما بالحصص، وإن أوصى بغير حجة الاسلام كانت من الثلث، وإن أوصى أن يحج عنه رجل معين تعين إن أمكن 27
- 20 - باب أن من أوصى بحج واجب وعتق وصدقة، وجب الابتداء بالحج، فإن بقي شيء صرف في العتق والصدقة 28

- 21 - باب استحباب اختيار المشي في الحج على الركوب، والحفاء على الانتعال، إلّا ما استثنى 29
- 22 - باب من نذر الحج ماشياً أو حافياً أو حلف عليه وجب، فإن عجز أجزأه أن يحج راكباً ويسوق بدنة استحباباً، وأن كل من نذر شيئاً وعجز سقط عنه 33
- 23 - باب أن من نذر الحج ماشياً فمرد في المعبر، فعليه القيام فيه 34
- 24 - باب استحباب التطوع بالحج والعمرة، مع عدم الوجوب 34
- 25 - باب الإخلاص في نية الحج، وبطلانه مع قصد الرياء 45
- 26 - باب استحباب اختيار الحج المندوب، على غيره من العبادات المندوبة إلّا ما استثنى 45
- 27 - باب استحباب اختيار الحج المندوب على الصدقة بنفقته وبأضعافها، وعدم إجزاء الصدقة عن الحج الواجب 45
- 28 - باب استحباب اختيار الحج على الجهاد مع غير الإمام 46
- 29 - باب استحباب تكرار الحج والعمرة بقدر القدرة 47
- 30 - باب استحباب الحج والعمرة عينا في كل عام وادماهما ولو بالاستئابة 49
- 31 - باب تأكد استحباب عود الموسر إلى الحج في كل خمس سنين بل أربع، سنين وكراهة تركه أكثر من ذلك 51
- 32 - باب استحباب التطوع بالحج ولو بالاستئابة لمن يملك ما فيه وفاء، وعدم وجوب الحج لمن عليه دين إلّا أن يفضل عن دينه ما يقوم بالحج 51
- 33 - باب وجوب كون نفقة الحج والعمرة حلالاً واجبا وندبا، وجواز الحج بجوائز الظالم، ونحوها مع عدم العلم بتحريمها بعينها 52
- 34 - باب استحباب كثرة الإنفاق في الحج 53
- 35 - باب استحباب نية العود إلى الحج عند الخروج من مكة 53
- 36 - باب أنه لا يشترط في وجوب الحج على المرأة وجود محرم لها، بل الأمن على نفسها، ولا يجوز لوليها مع ذلك أن يمنعها، ويستحب لها استصحاب محرم مع الإمكان 54
- 37 - باب أنه لا يشترط إذن الزوج للمرأة في الخروج إلى الحج الواجب، ويشترط إذنه في المندوب، استحباب استئذان الولد أبويه في الحج المندوب 55
- 38 - باب جواز حج المطلقة في عدتها مطلقاً إن كان الحج واجبا وعدم جواز التطوع منها به في العدة الرجعية بدون إذن الزوج 55
- 39 - باب جواز حج المرأة في عدة الوفاة 56
- 40 - باب استحباب قراءة الحج كل ثلاثة أيام مرة، وعم كل يوم مرة، وقول (ما شاء الله) ألف مرة متتابعة، وغيرها لمن أراد أن يرزقه الله الحج 56
- 41 - باب نواذر ما يتعلق بأبواب وجوب الحج وشرائطه 60

63 أبواب النيابة في الحج

- 1 - باب استحباب الحج مباشرة على وجه النيابة، واستحباب اختياره على الاستنابة فيه 63
- 2 - باب أن من أوصى بحجة الاسلام بعد استقرارها، وجب أن تقضى عنه من بلده، فإن لم تبلغ التركة فمن حيث بلغ ولو من الميقات، وكذا من أوصى بمال معين فقصر عن الكفاية وكان الحج ندبا، ومن مات في الطريق حج عنه من حيث مات 64
- 3 - باب أنه يشترط في النائب أن لا يكون عليه حج واجب، وحكم حج نائبا مع وجوب الحج عليه 65
- 4 - باب جواز استنابة الصرورة مع عدم وجوب الحج عليه 65
- 5 - باب جواز استنابة الرجل عن المرأة، والمرأة عن الرجل، واستحباب اختيار الإنسان الحج من ماله على النيابة 65
- 6 - باب أن من أعطي مالا يحج به ففضل منه لم يجب رده، ويجوز له الإنفاق منه في غير الحج إذا ضمن الحج 66
- 7 - باب أن النائب إذا مات بعد الإحرام ودخول الحرم أجزأت عن المنوب عنه وإذا أفسد الحج أجزأ عن الميت ولزم النائب الإعادة من ماله، وحكم ما لو مات قبل الإحرام ودخول الحرم 67
- 8 - باب استحباب تسمية النائب المنوب عنه في المواطن، والدعاء له، وعدم وجوب ذلك 67
- 9 - باب جواز طواف النائب عن نفسه، وعن غيره، بعد الفراغ من الحج الذي استتيب فيه 68
- 10 - باب حكم من أعطي مالا ليحج عن انسان، فحج عن نفسه 68
- 11 - باب استحباب التطوع بالحج العمرة والعق، عن المؤمنين وخصوصاً الأقارب أحياء، وأمواتاً، وعن المعصومين عليهم السلام أحياء وأمواتاً 69
- 12 - باب جواز التشريك بين اثنين بل جماعة كثيرة، في الحجة المندوبة 72
- 13 - باب استحباب التطوع بطواف وركعتين وزيارة عن جميع المؤمنين، ثم يجوز أن يخبر كل أحد أنه قد طاف وصلى وزار عنه 72
- 14 - باب جواز إعطاء غير المستطيع، من الزكاة ما يحج به 73
- 15 - باب أنه يستحب للحي أن يستتيب في الحج المندوب، وإن قدر عليه، وجواز تعدد النائب في عام واحد 73

75 أبواب أقسام الحج

- 1 - باب أن الحج ثلاثة أقسام: تمتع، وقران، وإفراد، لا يصح الحج إلّا على أحدها 75
- 2 - باب كيفية أنواع الحج، وجملة من أحكامها 75
- 3 - باب وجوب حج التمتع عينا على من لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام 83
- 4 - باب استحباب اختيار حج التمتع على القران والإفراد، حيث لا يجب قسم بعينه، وإن حج ألفا وألفا، وإن كان قد اعتمر في رجب أو رمضان، أو إن كان مكيا، أو مجاورا سنين، واستحباب اختيار القران على الإفراد إذا لم يجز له التمتع 86

- 5 - باب استحباب العدول عن احرام الحج إلى عمرة التمتع لن لم يسق الهدي، ولم يتعين عليه الأفراد، ولم يلبّ بعد الطواف 88
- 6 - باب وجوب القران أو الأفراد على أهل مكة، ومن كان بينه وبينها دون ثمانية وأربعين ميلا، وعدم اجزاء التمتع له عن حجة الاسلام 88
- 7 - باب حكم من أقام بمكة سنتين ثم استطاع، متى ينتقل فرضه إلى القران أو الأفراد؟ ومن أين يحرم بالحج والعمرة؟ وحكم من كان له منزلان قريب وبعيد 90
- 8 - باب وجوب كون الإحرام بعمرة التمتع في أشهر الحج، واختصاص وجوب الهدي بالتمتع 90
- 9 - باب أن أشهر الحج هي: شوال وذو القعدة وذو الحجة، لا يجوز الإحرام بالحج ولا بعمرة التمتع إلّا فيها 91
- 10 - باب استحباب الاشعار والتقليد وجملة من أحكامهما 93
- 11 - باب جواز تقديم المتمتع طواف الحج وسعيه، على الوقوف للمضطر 96
- 12 - باب من اعتمر في أشهر الحج ثم أقام إلى وقت الحج، جاز أن يجعلها متعة 96
- 13 - باب جواز طواف القارن والمفرد تطوعا بعد الإحرام قبل الوقوف، واستحباب تجديد التلبية بعد كلّ طواف 96
- 14 - باب كيفية حجّ الصبيان والحج بهم، وجملة من أحكامهم 97
- 15 - باب استحباب كون احرام التمتع بالحج يوم التروية، ويجوز في غيره بحيث يدرك المناسك 97
- 16 - باب وجوب عدول المتمتع إلى الافراد مع الاضطرار خاصة، كضييق الوقت، وحصول الحيض، وسقوط الهدي مع العدول 98
- 17 - باب وجوب الاتيان بعمرة التمتع وحجة في عام واحد، وعدم جواز الخروج من مكة قبل الإحرام بالحج، فإن خرج وعاد بعد شهر أعاد العمرة 99
- 18 - باب نوادر ما يتعلق بأبواب أقسام الحج 100
- أبواب المواقيت 101**
- 1 - باب تعيين المواقيت التي يجب الاحرام منها 101
- 2 - باب حدود العقيق التي يجوز الاحرام منها 103
- 3 - باب استحباب الاحرام من أول العقيق 104
- 4 - باب حدّ مسجد الشجرة 104
- 5 - باب أن من كان به علة من أهل المدينة أو ممن مرّ بها، جاز له تأخير الاحرام إلى الجحفة 104
- 6 - باب عدم انعقاد الإحرام قبل الميقات إلّا ما استثنى، فلا يجب عليه ما يجب على الحرم وإن لبى وأشعر وقُدّ، ويجوز له الرجوع، وكذا من أحرم بالحج في غير أشهر الحج 106
- 7 - باب جواز الاحرام قبل الميقات، لمن أراد العمرة في رجب ونحوه وخاف تضيقه 106
- 8 - باب أن من ترك الاحرام ولو نسيانا أو جهلا، وجب عليه العود إلى الميقات والاحرام منه، فإن تعذّر أو ضاق الوقت فإلى أدنى الحل، فإن أمكن الزيادة فعل، فإن تعذّر فمن مكانه 107
- 9 - باب أن كلّ من مرّ بميقات وجب عليه الاحرام منه، وإن كان من غير أهله 107

- 10 - باب عدم جواز تجاوز الميقات اختياراً بغير إحرام، فإن خاف على نفسه أخرجه إلى الحرم 108
- 11 - باب أن من كان منزله دون الميقات إلى مكة، يحرم من منزله 108
- 12 - باب وجوب الاحرام بحج التمتع من مكة، وأفضله المسجد، أفضله عند المقام 109
- 13 - باب أن من كان بمكة وأراد العمرة، يخرج إلى الحلّ فيحرم من الجعرانة، أو الحديبية أو ما أشبهها 110
- 14 - باب نواذر ما يتعلق بأبواب المواقيت 110

113..... أبواب آداب السفر إلى الحج وغيره

- 1 - باب عدم جواز السفر في غير الطاعات والمباحات، وعدم واز السياحة والترهّب 113
- 2 - باب استحباب السفر في الطاعات والمهمّ من العبادات، حيث لا يجب 114
- 3 - باب استحباب اختيار السبت للسفر، دون الجمعة والأحد 116
- 4 - باب كراهة اختيار الأربعا للسفر وطلب الحوائج، وخصوصاً في آخر الشهر 117
- 5 - باب ما يستحب اختياره من أيام الأسبوع للحوائج 118
- 6 - باب استحباب اختيار يوم الخميس، أو ليلة الجمعة، أو يومها بعد صلاة الجمعة، للسفر 119
- 7 - باب استحباب ترك التطير، والخروج يوم الأربعاء ونحوه خلافاً على أهل الطيرة 120
- 8 - باب استحباب السير في آخر الليل، أو في الغداة والعشي، وكراهة السير في أول الليل 120
- 9 - باب كراهة السفر والقمر في برج العقرب 121
- 10 - باب استحباب الوصية لمن أراد السفر، والغسل والدعاء 121
- 11 - باب تحريم العمل بعلم النجوم وتعلّمه، إلّا ما يهتدى به في برّ أو بحر 122
- 12 - باب استحباب افتتاح السفر بالصدقة، وجواز السفر بعدها في الأوقات المكروهة، واستحباب كونها عند وضع الرجل في الركاب 125
- 13 - باب استحباب حمل العصا من لوز مرّ في السفر، وما يستحب قراءته حينئذٍ 127
- 14 - باب استحباب حمل العصا في السفر والحضر، والصغر والكبر 127
- 15 - باب استحباب صلاة ركعتين أو أربع ركعات، عند إرادة السفر، وجمع العيال، والدعاء بالمأثور 127
- 16 - باب استحباب قيام المسافر على باب داره، وقراءة الفاتحة أمامه، وعن يمينه، وعن شماله، وآية الكرسي كذلك، والمعوذتين والاحلاص كذلك، والدعاء بالمأثور 130
- 17 - باب استحباب التسمية عند الركوب، والدعاء بالمأثور، وتذكر نعمة الله بالدواب، والامساك بالركاب 135
- 18 - باب استحباب ذكر الله وتسبيحه وتلليله في المسير، والتسبيح عند الهبوط، والتكبير عند الصعود، والتلهيل والتكبير عند كلّ شرف 139
- 19 - باب استحباب الدعاء بالمأثور في المسير 140
- 20 - باب استحباب الاستعاذة والاحتجاب، بالذكر والدعاء وتلاوة آية الكرسي، في المخاوف ... 141

- 21 - باب ما يستحب اختياره للسفر وقضاء الحوائج من أيام الشهر، وما يكره فيه ذلك 146
- 22 - باب استحباب تشجيع المسافر وتوديعه..... 206
- 23 - باب استحباب الدعاء للمسافر عند وادعه 207
- 24 - باب كراهة الوحدة في السفر، واستحباب رفيق واحد، أو اثنين مع الحاجة إلى الزيادة 209
- 25 - باب أنه يستحب للمسافر مرافقة من يتزَيَّن به، ومن يرفق به، ومن يعرف حقَّه..... 211
- 26 - باب استحباب جمع الرفقاء نفقتهم وإخراجها 212
- 27 - باب استحباب كون الرفقاء أربعة، وكراهة زيادتهم على سبعة مع عدم الحاجة، وكراهة سبق الرفيق حتى يغيب عن البصر..... 212
- 28 - باب استحباب الاستعانة على السفر بالخداء والشعر، دون الغناء وما فيه خنا..... 213
- 29 - باب استحباب صلاة ركعتين والدعاء لردِّ الضالة..... 214
- 30 - باب استحباب اتخاذ السُّفر في السفر والتنوق فيها، وكون حلقها حديدا لا صفرا 216
- 31 - باب استحباب حمل المسافر إلى الحج والعمرة وغيرهما - إلَّا زيارة الحسين عليه السلام - أطيَّب الزاد كاللوز، والسكر، ونحوه والإكثار من حمل الماء..... 216
- 32 - باب استحباب حمل المسافر معه جميع ما يحتاج إليه من السلاح والآلات والأدوية، وخصوصا السيف والترس ورماح القنا والقصي العربية، لا الفارسية وجواز دفع اللص ونحوه ولو بالقتال 217
- 33 - باب استحباب استصحاب التربة الحسينية في السفر، وتقبيلها ووضعها على العينين والدعاء بالمأثور الحيات..... 220
- 34 - باب استحباب استصحاب الخواتيم العقيق والفيروزج في السفر..... 218
- 35 - باب استحباب معونة المسافر، وخدمة الرفيق في السفر 219
- 36 - باب أنه يستحب أن يخلف الحاج والمعتمر بخير في الأهل والمال..... 220
- 37 - باب كراهة التعريس على ظهر الطريق، والتزول في بطون الأودية، فإنَّها مدارج السباع ومأوى الحيات..... 220
- 38 - باب خصال الفتوة والمروءة في السفر والحضر 221
- 39 - باب استحباب الاستعاذة والدعاء بالمأثور، عند خوف السبع 225
- 40 - باب استحباب النسل في المشي..... 226
- 41 - باب جملة ممَّا يستحب للمسافر استعماله من الآداب 227
- 42 - باب استحباب التيامن لمن ضلَّ عن الطريق، وأن ينادي: يا صالح أرشدونا، وفي البحر: يا حمزة أو غير ذلك 228
- 43 - باب استحباب الدعاء بالمأثور، عند الإشراف على المنزل وعند التزول 230
- 44 - باب استحباب المبادرة بالسلام على الحاج والمعتمر إذا قدموا، ومصافحتهم وتعظيمهم ومعانفتهم، وتقبيل ما بين أعينهم وأفواههم وأعينهم ووجوههم، وتمنئتهم، والدعاء لهم 232

- 45 - باب كراهة الحج والعمرة على الإبل الجلالات 233
- 46 - باب استحباب سرعة العود إلى الأهل، وكراهة سبق الحاج وجعل المتزلين متزلاً، إلّا مع كون الأرض مجدبة 233
- 47 - باب كراهة ركوب البحر في هيجانه، وركوبه للتجارة 234
- 48 - باب استحباب الدعاء بالمأثور لمن ركب البحر 234
- 49 - باب كراهة سرعة المشي، ومدّ اليدين عنده، والتبختر فيه 237
- 50 - باب الخروج إلى التزهة، وإلى الصيد 239
- 51 - باب نواذر ما يتعلق بأبواب آداب سفر الحج وغيره 240
- أبواب أحكام الدواب في السفر وغيره 249**
- 1 - باب استحباب اقتناء الخيل وإكرامها 249
- 2 - باب استحباب التوسعة في الانفاق على الخيل 253
- 3 - باب استحباب استسمان الدابة 254
- 4 - باب استحباب اختيار البرذون والبغل على اقتناء الحمار 255
- 5 - باب ما يستحب اختياره من ألوان الخيل والبغال والحمير والإبل، وما يكره منها 255
- 6 - باب استحباب اختيار المركب الهنيئ، وكراهة الإقتصار على المركب السوء 258
- 7 - باب حقوق الدابة الواجبة والمندوبة 258
- 8 - باب كراهة ضرب الدابة على وجهها وغيره ولعننها 261
- 9 - باب جواز وسم المواشي في آذانها وغيرها، وكراهة وسمها في وجوهها 263
- 10 - باب جواز ضرب الدابة عند تقصيرها في المشي مع قدرتها، وحكم ضربها عند العثار والنفار، واستحباب الدعاء عند العثار بالمأثور 264
- 11 - باب استحباب التواضع ووضع الرأس على القربوس، عند احتيال الدابة 265
- 12 - باب ما يستحب أن يقول من استصعبت عليه دابته أو نفرت، أو أراد أن يلجمها 265
- 13 - باب استحباب ركوب الحمار تواضعا 268
- 14 - باب استحباب تأديب الخيل وسائر الدواب، وإجرائها لغرض صحيح لا لمجرد اللهو، وجواز أخذ السابق ما يجعل له بشروطه 272
- 15 - باب كراهة المشي مع الراكب لغير حاجة، وخفق النعال خلف الرجل لغير حاجة 273
- 16 - باب جواز التعاقب على الدابة، وركوب اثنين عليها مترادفين، وكراهة ركوب ثلاثة 273
- 17 - باب كراهة ركوب النساء السروج 275
- 18 - باب استحباب شراء الإبل بقدر الحاجة والتحمل، وكراهة إكثارها 275
- 19 - باب استحباب اختيار الإناث من الإبل على الذكور، والضأن من الغنم على المعز 277
- 20 - باب استحباب امتهان الإبل وتذليلها، وذكر اسم الله عليها 277

- 21 - باب كراهة تخطّي القطار، والحج والعمرة على الإبل الجلالة، وعدم جواز ركوب الجلال قبل الاستبراء 278
- 22 - باب كراهة الحذر من العدوي، وكراهة الصفر للدابة وغيرها 278
- 23 - باب استحباب اقتناء الغنم وإكramها، واختيارها على الإبل 279
- 24 - باب استحباب اتخاذ شاة حلوب في المنزل، أو شاتين، أو بقرة 282
- 25 - باب استحباب اتخاذ الحمام في المنزل 283
- 26 - باب تأكد استحباب اتخاذ الحمام الراعي في المنزل، وقت الخبز للحمام 284
- 27 - باب استحباب اختيار الحمام الأخضر والأحمر للإمسك في البيت، وأن من قتل الحمام غضباً استحبّ له الكفارة عن كلّ حمامة بدينار 285
- 28 - باب جواز تزويج الذكر من الطير والبهايم بابنته وأمه، واستحباب الإعراس عنها وقت السفاد 286
- 29 - باب جواز إحصاء الدواب، وكراهة التحريش بينها، إلّا الكلاب 286
- 30 - باب استحباب اتخاذ الديك والدجاج في المنزل 287
- 31 - باب استحباب إكram الخطّاف، وهو الصنونو 288
- 32 - باب استحباب الديك الأبيض الأفرق، واختياره على الطاووس، واختيار الحمام المنمرّ عليهما 288
- 33 - باب استحباب اتخاذ الورشان، وسائر الدواجن في البيت 290
- 34 - باب كراهة اتخاذ الفاختة في الدار، واستحباب ذبحها أو إخراجها 292
- 35 - باب كراهة اتخاذ الكلب في الدار، إلّا أن يكون كلب صيد، أو ماشية، أو يضطر إليه، ويغلق دونه الباب 293
- 36 - باب كراهة اتخاذ الكلب، الأسود والأحمر والأبلق والأبيض 294
- 37 - باب كراهة الأكل مع حضور الكلب إلّا أن يطعم أو يطرد 295
- 38 - باب جواز قتل كلب الهراش 296
- 39 - باب جواز قتل الحيات، والنمل، والذر، وسائر المؤذيات، وكراهة قتل حيّات البيوت مع عدم الخوف 297
- 40 - باب استحباب اتخاذ الزرع ثم الغنم ثم البقر ثم النخل، واختيار الجميع على الإبل، وكل منها على لا حقه 299
- 41 - باب كراهة كون الإبل محمولة معقولة 300
- 42 - باب استحباب دفن الدابة التي تكرّر الحجّ عليها إذا ماتت، وكراهة ضربها 301
- 43 - باب أنه يكره أن تعرقب الدابة إن حرنت في أرض العدو، بل تذبج، ويكره أن يترى حمار على عتيقة 301
- 44 - باب عدم جواز قتل الهرة والبهيمة، إلّا ما استثني 302
- 45 - باب نواذر ما يتعلق بأبواب أحكام الدواب في السفر وغيره 305

أبواب أحكام العشرة في السفر والحضر.....309

- 1 - باب وجوب عشرة الناس حتى العامة، بأداء الأمانة، وإقامة الشهادة، والصدق، واستحباب عيادة المرضى، وشهود الجنائز، وحسن الجوار، والصلاة في المساجد..... 309
- 2 - باب استحباب حسن المعاشرة، والمجاورة، والمرافقة..... 315
- 3 - باب كيفية المعاشرة مع أصناف الإخوان..... 318
- 4 - باب استحباب توسيع المجلس خصوصاً في الصيف، فيكون بين كل اثنين مقدار عظم الذراع صيفاً، ومعوقة المحتاج والضعيف..... 319
- 5 - باب استحباب ذكر الرجل بكنيته حاضراً، وباسمه غائباً، وتعظيم الأصحاب ومناصحتهم..... 321
- 6 - باب كراهة الانقباض من الناس..... 321
- 7 - باب استحباب استفادة الإخوان والأصدقاء، والألفة بهم، وقبول العتاب..... 322
- 8 - باب استحباب صحبة العاقل الكريم، اجتناب الأحمق اللئيم..... 324
- 9 - باب استحباب اجتماع الإخوان، ومحادثتهم..... 324
- 10 - باب استحباب صحبة خيار الناس، والقديم من الأصدقاء، واجتناب صحبة شرارهم والحذر حتى من أوثقهم..... 326
- 11 - باب استحباب قبول النصيحة، وصحبة الإنسان من يعرفه عيبه نصيحاً، لا من يستره عنه غشاً..... 329
- 12 - باب استحباب مصادقة من يحفظ صديقه ولا يسلمه..... 329
- 13 - باب استحباب مواساة الإخوان بعضهم لبعض..... 331
- 14 - باب كراهة مواخاة الفاجر والأحمق والكذاب..... 333
- 15 - باب كراهة مشاركة العبيد، والسفلة والفجار في الأمر..... 334
- 16 - باب تحريم مصاحبة الكذاب، والفاسق، والبخيل، والأحمق وقاطع الرحم، ومحادثتهم ومرافقتهم، لغير ضرورة أو تقية..... 335
- 17 - باب كراهة مجالسة الأندال والأغنياء ومحادثتهم النساء..... 337
- 18 - باب كراهة دخول موضع التهمة..... 339
- 19 - باب استحباب توقّي فراسة المؤمن..... 340
- 20 - باب استحباب مشاورة أصحاب الرأي..... 341
- 21 - باب استحباب مشاورة التقى العاقل، الورع الناصح الصديق، واتباعه وطاعته وكراهة مخالفته..... 343
- 22 - باب وجوب نصيح المستشير..... 346
- 23 - باب جواز مشاورة الإنسان من دونه..... 347
- 24 - باب كراهة مشاورة النساء إلّا بقصد المخالفة، واستحباب مشاورة الرجال..... 347
- 25 - باب كراهة مشاورة الجبان، والحريص، والبخيل، والعبيد، والسفلة، والفاجر..... 349
- 26 - باب تحريم مجالسة أهل البدع، وصحبته..... 349
- 27 - باب جملة ممن ينبغي اجتناب معاشرتهم وترك السلام عليهم..... 350

- 28 - باب استحباب التحبب إلى الناس، والتودّد إليهم..... 353
- 29 - باب استحباب مجاملة الناس، ولقائهم بالبشر، واحترامهم، وكفّ اليد عنهم..... 354
- 30 - باب أنّه يستحب لمن أحبّ مؤمناً أن يخبره بحبه له..... 355
- 31 - باب استحباب الابتداء بالسلام، وتقديمه على الكلام، وكراهة العكس، واستحباب ترك إجابة كلام من عكس، وترك دعاء من لم يسلم إلى الطعام..... 355
- 32 - باب استحباب السلام وكراهة تركه، ووجوب ردّ السلام، واستحباب اختيار الابتداء على الردّ..... 358
- 33 - باب استحباب إفشاء السلام، وإطابة الكلام..... 361
- 34 - باب استحباب التسليم على الصبيان..... 364
- 35 - باب استحباب التحميد على الإسلام، والعافية عند رؤية الكافر والمبتلى، من غير أن يسمع المبتلى..... 364
- 36 - باب أنّه لا بدّ من الجهر بالسلام وبالردّ، بحيث يسمع المخاطب..... 365
- 37 - باب كيفية السلام، وما يستحب اختياره من صيغه..... 366
- 38 - باب استحباب إعادة السلام ثلاثاً مع عدم الرد والإذن، ويجزئ المخاطب أن يردّ مرّة واحدة..... 367
- 39 - باب كيفية ردّ السلام على الحاضر والغائب..... 368
- 40 - باب استحباب تسليم الصغير على الكبير، والقليل على الكثير، والمار على القاعد، والراكب على المشي، وراكب البغل على راكب الحمار، وراكب الفرس على راكب البغل..... 371
- 41 - باب أنّه إذا سلّم واحد على الجماعة أجزأ عنهم، وإذا ردّ واحد من الجماعة أجزأ عنهم..... 372
- 42 - باب جواز تسليم الرجل على النساء، وكراهته على الشابة، وجواز ردّه عليه..... 373
- 43 - باب تحريم التسليم على الكفار، وأصحاب الملاهي، ونحوهم إلّا لضرورة، وكيفية الردّ عليهم..... 374
- 44 - باب عدم جواز دخول البيت من غير إذن ولا إشعار ولا تسليم، واستحباب تسليم الإنسان على نفسه إن لم يكن في البيت أحد..... 375
- 45 - باب استحباب التسليم عند القيام من المجلس..... 378
- 46 - باب استحباب الاغضاء عن الإخوان، وترك مطالبتهم بالإنصاف..... 379
- 47 - باب استحباب تسميت العطاس المسلم وإن بعد..... 380
- 48 - باب كيفية التسميت والردّ..... 381
- 49 - باب جواز تسميت الصبي المرأة إذا عطست..... 383
- 50 - باب استحباب العطاس، وكراهية العطسة القبيحة، وما زاد على الثلاث..... 384
- 51 - باب استحباب تكرار التسميت ثلاثاً، عند توالي العطاس، من غير زيادة..... 385
- 52 - باب استحباب التحميد لمن عطس أو سمعه، ووضع الأصبع على الأنف..... 385
- 53 - باب استحباب الصلاة على محمد وآله، لمن عطس أو سمعه..... 388
- 54 - باب جواز تسميت الذمي إذا عطس، والدعاء له بالهداية والرحمة..... 390

- 55 - باب جواز الاستشهاد على صدق الحديث باقتترانه بالعطاس..... 390
- 56 - باب استحباب إجلال ذي الشبهة المؤمن، وتوقيره وإكرامه..... 391
- 57 - باب استحباب إكرام الكريم والشريف..... 394
- 58 - باب كراهة إباء الكرامة، كالوسادة والطيب والمجلس..... 397
- 59 - باب انه من جالس أحداً فائتمنه على حديث، لم يجوز له أن يحدث به إلّا بإذنه، إلّا ثقة، أو ذكراً له
بغير، أو شهادة على فعل حرام بشروطها..... 398
- 60 - باب انه إذا اجتمع ثلاثة، كره أن يناجي اثنان دون الثالث..... 399
- 61 - باب كراهة اعتراض المسلم في حديثه..... 400
- 62 - باب ما يستحب من كيفية الجلوس، وما يكره منها..... 400
- 63 - باب استحباب جلوس الإنسان دون مجلسه تواضعاً، والجلوس على الأرض، وفي أدنى المجلس إليه إذا
جلس..... 403
- 64 - باب استحباب استقبال القبلة في كل مجلس..... 406
- 65 - باب جواز الاحتباء، ولو في ثوب واحد يستر العورة..... 406
- 66 - باب استحباب المزاح والضحك، من غير إكثار ولا فحش..... 407
- 67 - باب كراهة القهقهة، واستحباب الدعاء بعدها بعدم المقت، واستحباب التبسم..... 414
- 68 - باب كراهة الضحك من غير عجب..... 415
- 69 - باب كراهة كثرة المزاح والضحك..... 416
- 70 - باب استحباب التبسم في وجه المؤمن..... 418
- 71 - باب استحباب الصبر على أذى الجار وغيره..... 419
- 72 - باب وجوب كفّ الأذى عن الجار..... 421
- 73 - باب استحباب حسن الجوار..... 425
- 74 - باب استحباب إطعام الجيران، ووجوبه مع الضرورة..... 428
- 75 - باب كراهة مجاورة جار السوء..... 429
- 76 - باب ان حدّ الجوار الذي يستحب مراعاته، أربعون داراً من كلّ جانب..... 431
- 77 - باب استحباب الرفق بالرفيق في السفر، والإقامة لأجله ثلاثاً إذا مرض، وإسماع الأصمّ من غير
تضجّر..... 432
- 78 - باب استحباب التكاثر في السفر، ووجوب ردّ جواب الكتاب..... 432
- 79 - باب استحباب الابتداء في الكتاب بالبسملة وكونها من أجود الكتابة، ولا يمدّ الباء حتى يرفع السين..... 432
- 80 - باب استحباب استثناء مشيئة الله في الكتاب، في كلّ موضع يناسب..... 434
- 81 - باب استحباب ترتيب الكتاب..... 435

- 82 - باب عدم جواز إحراق القراطيس بالنار، إذا كان فيها قرآن أو اسم الله، إلّا في الضرورة والخوف، وجواز غسلها وتخريقها ومحوها لحاجة بطاهر، لا بنجس ولا بالقدم، وكراهة محوها باليزاق 436
- 83 - باب انه يستحب للإنسان أن يقسم لحظاته بين أصحابه بالسوية، وأن لا يمدّ رجله بينهم، وأن يترك يده عند المصافحة حتى يقبض الآخر يده 437
- 84 - باب استحباب سؤال الصاحب والجليس، عن اسمه وكنيته ونسبه وحاله، وكراهة تركه 440
- 85 - باب كراهة ذهاب الحشمة بين الإخوان بالكلية، والاسترسال والمبالغة في الثقة 440
- 86 - باب استحباب اختبار الإخوان، بالمحافظة على الصلوات والبرّ بإخوانهم، ومفارقتهم مع الخلوّ منها 441
- 87 - باب استحباب حسن الخلق مع الناس 441
- 88 - باب استحباب الألفة بالناس 450
- 89 - باب استحباب كون الإنسان هَيِّنًا لَيِّنًا 451
- 90 - باب استحباب طلاقة الوجه وحسن البشر 452
- 91 - باب وجوب الصدق 454
- 92 - باب استحباب الصدق في الوعد، ولو انتظر سنة 458
- 93 - باب استحباب الحياء 461
- 94 - باب عدم جواز الحياء في أحكام الدين 467